

مسألة السماع

حكم ما يُسمّى : (أناشيد إسلامية)

فصل مُستقل من كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية
(الاستقامة)

قرأه وقدم له وعلق عليه :
د . أحمد بن صالح الزهراني

مكتبة الرشيد
ناشرون

ح أحمد بن صالح الزهراني ، ١٤٢٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الزهراني ، أحمد بن صالح

مسألة السماع : حكم ما يُسمى بالأناشيد الإسلامية . / أحمد بن صالح الزهراني .
ينبع ، ١٤٢٧هـ

٢٦٣ ص ؛ .. سم

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٠٠-٠١١٦-٣

١- الأناشيد الإسلامية ٢- الغناء في الإسلام ٣- الفتاوى الشرعية
أ-العنوان

١٤٢٩/١٤٢٥

ديوي ٢٥٩،٧

رقم الإيداع: ١٤٢٩/١٤٢٥

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٠٠-٠١١٦-٣

الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ

حقوق الطبع محفوظة

مكتبة الرشد ناشر

• المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١

Email: alrushed@alrushedryh.com

Website: www.rushd.com

- فرع الرياض طريق الملك فهد تلفون ٢٠٥١٨٣٠
- فرع مكة المكرمة طريق الطائف جوار بيت الرياض تلفون ٥٥٨٥٤٠١
- فرع المدينة المنورة شارع أبو ذر الغفاري تلفون : ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع القصيم بريدة ، طريق المدينة ، تلفون ٣٢٤٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها شارع الملك فيصل تلفون ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمام تلفون ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع جدة تلفون ٦٧٧٦٣٣١

مسألة السماع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كثيراً ونساءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد : فإنّ أصدق الحديث كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشرّ

الأمور محدثاتها ، وكلّ محدثة بدعة ، وكلّ بدعة ضلالة ، وكلّ ضلالة في النار .

وبعد :

فقد ذم الله الإحداث في الدين ، ونهى عن التكلف ، وأمرنا السلف الصالح بالاتباع ، ونهونا عن الاختراع والابتداع ، في أي باب من أبواب الملة ، في الاعتقاد ، وفي العبادات ، وكذلك في السلوك .

لقد جاء النبي ﷺ بخير الهدي ، وأحسن المناهج ، في كل ما يحتاجه العباد لصلاح دينهم ودنياهم ، وغادر ﷺ هذه الدنيا بعد أن أتم الله على هذه الأمة نعمته ، وأكمل لها دينها ، وتركها ﷺ على المحجة البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك .

وفي عهد الصحابة كانوا - رضي الله - عنهم سداً منيعاً في وجه من يحاول أن يحدث في دين الله ما ليس منه ، أو أن يتخذ هدياً خلاف هديه ﷺ ، خصوصاً العهد الأول ، أعني حتى مقتل الفاروق - رضي الله عنه - ، فقد كان سداً منيعاً في حياته أمام محاولات الاجتهاد على غير السنة ، فعن السائب بن يزيد قال : أتى عمرُ ابنُ الخطابِ فقالوا : يا أمير المؤمنين إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل القرآن ، فقال : اللهم أمكنني منه ، قال : فبينما عمرُ ذات يوم يغدي الناس إذ جاءه عليه ثيابٌ وعمامةٌ فتغدى حتى إذا فرغ قال : يا أمير المؤمنين : ﴿ وَالذَّرِيَّتِ ذَرَوْا ﴾ ① فَأَلْحَمَلَتْ وَقَرَأَ ﴿ الذَّرِيَّاتِ [٢-١] فقال عمرُ : أنت هو؟ فقام عليه محسراً عن ذراعيه فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته ، فقال : « والذي نفسي بيده لو وجدتك مخلوقاً لضربتُ رأسك ، ألبسوه ثيابه

واحمِلُوهُ عَلَى قَتَبٍ ثُمَّ أَخْرِجُوهُ حَتَّى تَقْدُمُوا بِهِ بِلَادَهُ ، ثُمَّ لِيَقُمْ خَطِيْباً ثُمَّ لِيَقُلْ : إِنَّ صَبِيْغاً طَلَبَ الْعِلْمَ فَأَخْطَأَ « فَلَمْ يَزَلْ وَضِيْعاً فِي قَوْمِهِ حَتَّى هَلَكَ ، وَكَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ » (١) .

هكذا كان تعامل عمر مع من يتفرغ للبحث فيما لم يؤمر به ، ويتكلف ما لم يحط به علماً ، حتى مات - رضي الله عنه - فانكسر الباب ، فعن حذيفة - رضي الله عنه - قال : كنا جلوساً عند عمر فقال : أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة ؟ قال حذيفة : فقلتُ : أنا ، قال : إنك لجريء ، قال : كيف ؟ قال : سمعته يقول : «فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ، فقال عمر : ليس هذا أريد ، إنما أريد التي تموج كموج البحر ، فقال : مالك ولها يا أمير المؤمنين ، إن بينك وبينها باباً مغلقاً ، قال : فيكسر الباب أو يفتح ؟ قال : لا ، بل يكسر ، قال : ذاك أجدر أن لا يُغلق ، قلنا لحذيفة : أكان عمر يعلم من الباب ؟ قال : نعم ، كما يعلم أن دون غدٍ الليلة ، إني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط ، فهبنا أن نسأله من الباب ، فقلنا لمسروق سله ، فسأله فقال : عمر» (٢) .

وبعد موته - رضي الله عنه - دبت الفتن في الأمة ، ونشأت النزاعات التي شغلت المسلمين بعض الشيء عن متابعة المبتدعة المتكلفين ، وقاوم بعض الصحابة هذه المحاولات قدر استطاعتهم ، كما جاء عن ابن مسعود بالعراق ، وابن عمر بالمدينة ، وابن عباس بمكة ، وغيرهم .

(١) الشريعة للأجري (ح ١٥٢) .

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة ، (ح ١٤٣٥) ، ومسلم في الفتن ، (ح ١٤٤) .

لكن كثرة الداخلين في الإسلام من أبناء الأمم ، واتساع رقعة الدولة ، سمحت بتسرّب بعض البدع ونشوء بعض المخالفين لهدي السلف ، مع وجود النكير عليهم من الصحابة الكرام وتلامذتهم من أئمة التابعين وغيرهم .

فنشأت الخوارج^(١) ، والمرجئة^(٢) ، والقدرية^(٣) الأولى نفاة العلم ، وغيرهم من رؤوس أهل البدع ، وكلّ منهم سلك مسلكاً مخالفاً للسنة في باب من أبواب الشريعة ،

(١) الخوارج فرق كثيرة يجمعهم عدة أصول أهمّها تكفير صاحب الكبيرة ، والخروج على أئمة الجور بالسيف ، ومتقدموهم كفروا عثمان وعلياً ، ومن أشهر فرقهم : الأزارقة ، والنجدات والصفريّة ، والإباضيّة وهي أقربها للسنة - على بعدها - ، انظر كتاب : «مقدمة عن الفرق في تاريخ المسلمين» للدكتور أحمد جلي .

(٢) الإرجاء في اللغة التأخير ، وقد أطلق على أكثر من معنى ، من ذلك إطلاقه على من أعطى الرجاء لمرتكب الكبيرة أي رجاء له العفو ، وكذلك على من أخر العمل عن التصديق والقول في الإيمان ، والمرجئة أصناف ، يجمعهم إخراج العمل من حقيقة الإيمان الشرعي ، والمشهور منهم : مرجئة الفقهاء الذين يقولون : الإيمان قول وتصديق ، ومرجئة المتكلمين الذين يقولون : الإيمان هو التصديق فقط ، والكرامية الذين يقولون : الإيمان قول ، والجهمية الذين يقصرون الإيمان في المعرفة ، انظر مقالات الإسلاميين (١ / ٢١٣) ، والملل والنحل ص (١٣٧) .

(٣) القدرية على مرتبتين : الأولى : الغلاة الذين أنكروا علم الله تعالى بالمعاصي وعلم الله بالمستقبل ولم يبق منهم أحد بحمد الله ، إذ كان مذهبهم من الجفاء بمكان أدى إلى اندثارهم [فتح الباري لابن حجر ١ / ١٤٥] ، والثانية : الذين أنكروا قدرة الله على أفعال العباد ، وقالوا : إنّ العباد يخلقون أفعالهم ، فأنكروا خلق الله لها وأثبت خالقين ولهذا سُمّوا بالمجوسية وهم المعتزلة ومن وافقهم .

فبعضهم في الإيمان ، وبعضهم في التوحيد ، وبعضهم في الأسماء والصفات ، وهكذا دواليك ، فكلما ابتعد الناس عن زمن النبوة كلما زادت فيهم البدع وقلت فيهم السنن .
ولقد صدق ﷺ ، فعن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : رفع - يعني النبي ﷺ - رأسه إلى السماء ، وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء ، فقال : «النجوم أمنة للسماء ، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد ، وأنا أمنة لأصحابي ، فإذا ذهبت أنا أتى أصحابي ما يوعدون ، وأصحابي أمنة لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»^(١) .

وكان من البدع التي نشأت في الأمة بدعة التصوّف ، ولا يهتّمنا في هذا الكتاب تناول نشأتها ولا بدايتها^(٢) ، إذ المهمّ الآن أن التصوّف أصبح حقيقةً ماثلة للعيان ، له مدارسه وروّاده ومريدوه ، وأنّ التصوّف بكلّ أشكاله الغالية أو التي هي أقلّ منها هو أحد أنواع الانحراف الذي نشأ في الأمة بعد انقضاء عصر الصحابة الكرام .

وسببه الأكبر هو التماس روّاده ومخترعيه الوصول إلى ما هو مرغوب فيه شرعاً من الحب والخوف والرغبة والرغبة من مصادر غير الكتاب والسنة ، أي أن الأهداف والغايات التي نشأ من أجلها التصوّف كانت أهدافاً نبيلة ، وهي الزهد في الدنيا ، ومقاومة الانغماس في ملذّاتها والانصراف إليها عن الآخرة .

لكنّهم التمسوا لذلك سبلاً من خارج المنهج الإسلامي ، تأثراً بطرائق بعض الديانات والمذاهب التي أسلم أصحابها ولم يتخلّصوا بالكلية من أدران تلك

(١) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، (ح ٢٥٣١) .

(٢) انظر كتاب : «تلبس إبليس» لابن الجوزي - رحمه الله - ، (ص ١٨٥) .

الديانات الباطلة ، بل ظنوا أنه يمكن لهم الاستفادة من بعض ما اعتقدوا فيه خيراً ولا ضرر فيه ، وهو نفس الظن الذي جعل عمر بن الخطاب يأخذ بعض كتب أهل الكتاب ليستفيد منها ، فنهاه النبي ﷺ ، فعن جابر بن عبدالله : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض الكتب ، قال : فغضب ، وقال : امتهوكون فيها يا ابن الخطاب ؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حياً ما وسعه إلا أتباعي»^(١).

ولعل من أبرز البدع والمحدثات التي كان التصوف منشأها وسبب دخولها على المسلمين بدعة (السماع).

والمقصود بالسماع هنا هو سماع القصائد الملحّنة ، وليس المقصود بها ما كان فيه تشويق للجنة ، وتخويف من النار ، أو ما فيه أدب وإصلاح - فحسب - ، بل زاد الأمر عندهم ليصل إلى سماع أي شيء إذا كان المستمع يأخذ منه عبرة ، وهذا جرهم إلى سماع ما لا يجوز الاستماع إليه بالاتفاق .

ومع أن مسألة السماع كانت من المسائل الفارقة بين منهج السلف ومنهج المخالفين لهم إلى عهد قريب ، إلا أننا في العصر الحاضر أمام فتنة عمياء عمّت وطمّت ،

(١) المسند ، (ح ١٤٧٣٦) ، وقد جاء من طرق كثيرة كلها ضعيفة ، ذكرها ابن حجر - رحمه الله - في الفتح ثم قال : «وهذه جميع طرق هذا الحديث وهي وإن لم يكن فيها ما يحتج به ؛ لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلاً» ، فتح الباري ، (١٣ / ٥٢٥).

إذ أصبح الاستماع للغناء المحرّم شرعاً والغناء الصّوفي البدعيّ أمراً رائجاً تحت
مسمّى (الأناشيد الإسلاميّة) .

والأناشيد الإسلاميّة بوضعها الحالي لا تخلو - في الغالب الأغلب - من أحد
حالين :

فإما هي من جنس الغناء الصّوفي البدعي ، وإما هي من جنس غناء الفسّاق .

وإنني أذكر منذ سنوات عديدة كيف كان استماع الأناشيد عيباً وعاراً عند من
يتسبب للمنهج السلفي ، عند الشّباب الذي تربّى في محاضن العلماء الكبار أو من هو
دونهم ، على طلب العلم وقراءة القرآن وتدبّره ، حتّى تقادم العهد بنا ودخلت الدّعوة
السلفيّة في المملكة منعظاً جديداً بدخولها تحت تأثير ما يُسمّى (الصّحوة) ، إذ تمّ
تحت ستار مصلحة الدّعوة والتّعاون مع الجماعات الإسلاميّة غصّ الطّرف عن
تسرّب الفكر والمنهج الإخواني ، وأخذت مناشط المنتسبين للسلف لا تكاد تخلو من
الإنشاد أو التّمثيل أو غير ذلك من محدثات الجماعات وأساليبهم .

وللأسف الشّديد ، فقد تَمادى الأمر بهم حتّى أصبح الإنشاد في عصرنا مدارس
وطرق وأصوات ومؤسّسات وقنوات ، وأصبحت ترى في برامج هؤلاء ما يندى له
الجبين من التّكسّر والاختلاط بين الذكور والإناث ، وكلام بعضهم البعض ،
وأصبح للمنشد معجبون ومعجبات ، وأصبحت المسابقات تُقام لأفضل المنشدين
ويتمّ التصويت لهم ، ولفت أنظار النّاس إليهم ، وكأتمّ كبار أهل العلم ، أو كبار أهل

الجهاد ، وهذا ما تحدّث عنه شيخ الإسلام رحمه الله قبل عدّة قرون بنور بصيرته التي حباه الله إيّاها .

وأصبح الإنشاد تجارة رائجة ، يتكسّب من خلالها المنشدون والتجار ، بل أصبح بعض المنشدين يتقاضى الأجور العالية مقابل نشيد واحد .

أمّا ما يُسمّى (الفيديو كليب الإسلامي) فحدّث عنه ولا حرج ، إذ أصبح الناظر - أحياناً - لا يكاد يفرّق بين المنشد وراقصي (الديسكو) في طريقة التصوير والإخراج ، دع عنك تطريب المغني (المنشد) واهتزازاته وحركاته .

وكّل هذا حداني وشجّعني لأن أخرج للناس هذا المبحث الهامّ ، الذي ذكره شيخ الإسلام - رحمه الله - في أثناء كتابه العظيم «الاستقامة» أثناء مناقشته للصوفيّة في منكراتهم التي من أشهرها الغناء والاستماع إليه .

راجياً من الله تعالى أن يجعل ذلك ذُخراً وُغْناً ، وأن ينفع به من شاء من عباده الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، والله الموقّق .

وكتبه :

أحمد بن صالح الزهراني

في ٨ / ٤ / ١٤٢٨ هـ

تمهيد لابن منه

إن الناظر لحال «الأناشيد الإسلامية» يجدها لا تخرج عن حالين أبداً :

فإما أن يكون مضمونها قصائد وعظية في حبّ الله تعالى أو الخوف منه أو الترغيب في العمل الصّالح ونحو ذلك .

وإما أن تكون حكماً وأقوال لا يُقصد بها شيء من الترغيب أو الترهيب الأخروري ، كقصائد الغزل العفيف ، أو الوصف ، أو الكلام عن الصداقة ونحو ذلك .

وفي كلا الحالين فإنّ الأناشيد هي : «قصائد مُلحّنة» بلحون متميّزة ، على قوانين موسيقيّة ، سواء ميّزها المنشد ونغمها قصداً ، أو وافقت القانون الموسيقي عَرَضاً .

فهذا الذي ذكرته أعلاه في الحقيقة هو الغناء الذي جاء الشّرع ، بتحريمه واتفقت كلمة الأئمة من السّلف على ذمّه والتّنفير عنه وأنّه من فعل الفسّاق .

وكونها تُسمّى «أناشيد إسلاميّة» فهذا لا يغيّر من حقيقتها شيئاً ، بمنزلة تسمية الخمر بغير اسمها ، والربا بغير اسمه ، فكذلك الغناء سُمّي بغير اسمه .

فحقيقة الغناء هو الكلام المُعنى ، أي : الملحن ، فإن كان يُقصد به ترفيق القلوب والوعظ فهو من نوع البدع المحرّمة الذي أحدثه أرباب التّصوّف .

وإن كان يُقصد به مجرد التلذذ بالصوت واللحن فهو من جنس المعاصي التي
جاء بتحريمها الكتاب والسنة، واسمه الحقيقي: «الغناء» .

ولو تتبع المنصف كتب الحديث واللغة والتراث فلن يجد عندهم شيئاً اسمه
(الأناشيد) بمعنى ما يمارسه أرباب التصوف وأتباعهم من المنشدين المعاصرين ، نعم
كان العرب ينشدون الشعر ، لكن ليس إنشاد الشعر إلاّ قراءته بطريقة من يقرأ الشعر
بلا تلحين وتطريب .

قال ابن الحاج^(١) : «إنما يصير الشعر غناءً مذموماً إذا لحن ، وصنع صنعة تورث
الطرب ، وتزعج القلب^(٢) ، وهي الشهوة الطبيعية ، وليس كل من رفع صوته بالغناء
لحن ، وألذ ، وأطرب ، فالممنوع ، والمكروه إنما هو اللذيذ المطرب^(٣) .

وقال العلامة ابن خلدون في المقدمة متحدثاً عن صناعة الغناء : «هذه الصناعة
هي تلحين الأشعار الموزونة بتقطيع الأصوات على نسب منتظمة معروفة ، يوقع كل

(١) محمد بن محمد بن محمد ابن الحاج ، أبو عبد الله العبدري المالكي الفاسي ، نزيل مصر :
فاضل ، تفقه في بلاده ، وقدم مصر ، وحج ، وكف بصره في آخر عمره وأقعد ، له كتاب «
مدخل الشرع الشريف» ثلاثة أجزاء ، قال فيه ابن حجر : كثير الفوائد ، كشف فيه عن
معايب وبدع يفعلها الناس ويتساهلون فيها ، وأكثرها مما ينكر ، وبعضها مما يحتمل ، توفي
بالقاهرة سنة (٧٣٧هـ) عن نحو ٨٠ عاماً ، انظر الدرر الكامنة ، (٤ / ١٤٤).

(٢) أي تحركه بالشوق والمحبة والخوف ونحو ذلك من أحوال القلب .

(٣) المدخل ، (٣ / ١٠٦) .

صوت منها توقيعاً عند قطعِهِ ، فيكون نغمةً ، ثم تؤلّف تلك النغم بعضها إلى بعض على نسب متعارفة ، فيلذّ سماعها لأجل ذلك التناسب وما يحدث عنه من الكيفية في تلك الأصوات .

وذلك أنه تبيّن في علم الموسيقى أنّ الأصوات تتناسب فيكون صوت نصف صوت ، وربع آخر وخمس آخر ، وجزء من أحد عشر من آخر ، واختلاف هذه النسب عند تأديتها إلى السّمع بخروجها من البساطة إلى التّركيب ، وليس كلّ تركيب منها ملذوداً عند السّماع ؛ بل للملذوذ تراكيب خاصّة وهي التي حصرها أهل علم الموسيقى وتكلّموا عليها كما هو مذكور في موضعه .

وقد يساوق ذلك التّلحين في النغمات الغنائية بتقطيع أصوات أخرى من الجمادات ، إمّا بالقرع أو بالنفخ في الآلات تتخذ لذلك ، فترى لها لذة عند السّماع ، فمنها لهذا العهد أصناف ، منها ما يسمونه الشّبابة^(١) الخ ، ومن كلامه نستفيد أمرين :

أولهما : أنّ الغناء المعلوم هو تقطيع الصوت وتلحينه وفق أوزان موسيقية صوتية لها قانون يميّز كل صوت عن الآخر ، فهو تلحين خارج عن البساطة إلى التركيب أي التّكلف والصّناعة لا كغناء الأعراب وحدائهم البسيط غير المتكلف .

(١) مقدمة ابن خلدون (ص ٤٢٣) .

والآخر : أن هذا يُسمى غناء بل هو المقصود عندهم بذلك حتى لو لم يصاحبه آلة عزف كما يبين هو أنه (قد) يصاحبه أصوات أخرى من الجهاد .

فالغناء إذن هو تلحين القصيدة والتطريب بها ، وهو المراد في النصوص التي جاءت تحرم الغناء والانشغال به ، ولو كان مضمون القصيدة مباحاً .

وإذا تأملنا وجدنا أن أهل الإنشاد لا يستطيعون أن يأتوا بفرق واحد صحيح بين الغناء المحرّم وبين ما يسمونه : «الأنشيد الإسلامية» .

وبعضهم يظن أن الأغاني التي تشتمل على الفحش والخنا والدعوة للحرام ونحو ذلك هي الغناء المحرم ، وهذا خطأ ، لأنّ الفحش والدعوة إلى الخنا محرّم في الغناء وفي غيره .

وبعضهم يستدلّ على جواز الغناء بأنّ الصّحابة - رضي الله عنهم كانوا ينشدون الشّعْر ويحكون قصة حفر الخندق وغيرها ، وهذا خطأ أيضاً لأنّي أسلفت أن إنشاد الشّعْر شيءٌ مختلف تماماً عن الغناء الذي هو تلحين القصائد .

وكلمة أئمة الإسلام متفقة على تحريم الغناء ؛ إلاّ من شدّد ، وعددهم لا يكاد يزيد عن ثلاثة ، وفي المدخل لابن الحاج : «وروى عبد الله بن عمر قال : سأل إنسان القاسم بن محمد^(١) عن الغناء قال أنهاك عنه ، وأكرهه لك ، قال : أحرام هو ؟ قال :

(١) القاسم بن محمد ابن خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة الإمام

القدوة الحافظ الحجة عالم وقته بالمدينة ، قال ابن سعد : كان ثقة عالماً رفيعاً فقيهاً إماماً ورعاً

كثير الحديث ، توفي سنة (١٠٦هـ) ، وقيل غير ذلك ، السير (٥٣/٥) .

«انظر يا ابن أخي إذا ميز الله بين الحق والباطل ، من أيهما يحصل الغناء؟»^(١) ، وقال الشعبي^(٢) - رحمه الله - : «لعن الله المغني ، والمغنى له» .. وقال الفضيل ابن عياض^(٣) : «الغناء رقية الزنا»^(٤) ، وقال الضحاک^(٥) : «الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب» ، وكتب عمر بن عبد العزيز^(٦) - رحمه الله - إلى مؤدب ولده : «ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بُغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، (ح ٢١٠١١) .

(٢) الإمام الراوية المعروف عامر بن شراحيل الشعبي ، أبو عمر ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، قال مكحول : «ما رأيت أفقه منه» ، مات بعد المئة وله نحو من ثمانين سنة ، سير أعلام النبلاء ، (٢٩٤ / ٤) .

(٣) ابن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي أبو علي الزاهد الخراساني ، قال ابن المبارك : ما بقي على ظهر الأرض عندي أفضل من فضيل ، وقال خادمه : ما رأيت أحداً كان الله في صدره أعظم من الفضيل ، كان إذا ذكر الله عنده أو سمع القرآن ظهر به من الخوف والحزن وفاضت عيناه فبكى حتى يرحمه من بحضرتة ، توفي - رحمه الله - سنة (١٨٧ هـ) ، تهذيب التهذيب ، (٣ / ٣٩) .

(٤) ذمّ الملاهي لابن أبي الدنيا ، (ح ٥٥) .

(٥) الضحاک بن مزاحم الهلالي أبو القاسم الخراساني ، المفسر ، قال الذهبي : كان من أوعية العلم ولم يكن مجوداً للحديث ، توفي بعد المئة ، سير أعلام النبلاء ، (٤ / ٥٩٨) .

(٦) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي ، أمير المؤمنين ، وخامس الخلفاء الراشدين ، توفي سنة (١٠١ هـ) ، السير (٥ / ١١٤) .

فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن صوت المعازف ، واستماع الأغاني واللّهو بها ،
ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب على الماء»^(١) .

وقال يزيد بن الوليد^(٢) : يا بني أمية إياكم والغناء فإنه يزيد الشهوة ، ويهدم
المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويفعل ما يفعل المسكر ، فإن كنتم لا بد فاعلين
فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا^(٣)»^(٤) .

وإنما اغترّ من اغترّ بالأناشيد بسبب فتاوى من لم يعرف حقيقة مذهب السلف
من المتأخرين والمعاصرين ، والله ما قاله ابن الحاج في جواب هذه الشبهة : «مصنّفات
علماء المسلمين على مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل ، وغيرهم من فقهاء
المسلمين ، وكلها مشحونة بالذّب^(٥) عن الغناء ، وتفسيق أهله ، فإن كان فعله أحد
من المتأخرين فقد أخطأ ، ولا يلزمنا الاقتداء بقوله ، ونترك الاقتداء بالأئمة الراشدين ،
ومن هاهنا زلّ من لا بصيرة له .

(١) ذم الملاهي لابن أبي الدنيا ، (ح ٤٩) .

(٢) يزيد بن الوليد ابن عبد الملك بن مروان الخليفة أبو خالد القرشي الأموي الدمشقي الملقب
بالناقص لكونه نقص عطاء الأجناد ، توفي سنة ١٢٦ هـ) السير (٥ / ٣٧٤) .

(٣) ذم الملاهي لابن أبي الدنيا ، (ح ٥٠) .

(٤) المدخل لابن الحاج ، (٣ / ١٠٥) .

(٥) أي التّفير عنه .

نحتج عليهم بالصَّحابة ، والتابعين ، وعلماء المسلمين ، ويحتجّون علينا
 بالتأخرين ، سيّما وكل من يرى هذا الرأي الفاسد عار من الفقه عاطل من العلم لا
 يعرف مأخذ الأحكام ، ولا يفصل الحلال من الحرام ، ولا يدرس العلم ، ولا
 يصحب أهله ، ولا يقرأ مصنّفاته ، ودواوينه ، .. فيا من رضي لدينه ، ودنياه ، وتوثق
 لآخرته ومثواه باختيار مالك بن أنس^(١) وفتواه ، إن كنت على مذهبه ، وباختيار أبي
 حنيفة^(٢) والشافعي^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) إن كنت ترى رأيهم ، كيف هجرت

(١) أبو عبدالله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني إمام دار الهجرة شيخ
 الإسلام - رحمه الله - طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة وتأهل للفتيا وله إحدى
 وعشرون سنة وقصده طلبة العلم من الآفاق ، قال الشافعي : إذا ذُكر العلماء فمالك النجم
 ، قال الذهبي : ولم يكن بالمدينة عالم من بعد التابعين يشبه مالكا في العلم والفقه والجلالة
 والحفظ ، توفي سنة (١٧٩ هـ) ، السّير للذهبي ، (٤٨ / ٨) .

(٢) الثّعمان بن ثابت الإمام الفقيه العلم ، وهو أول الأئمة الأربعة ظهوراً ، أخذ الفقه عن ربيعة
 الرأي وغيره ، توفي سنة (١٥٠ هـ) .

(٣) محمّد بن إدريس بن العباس القرشي ثم المطلبي أبو عبدالله ، الإمام عالم العصر ناصر
 الحديث فقيه الملة ، ساد أهل زمانه في الفقه ، موصوف بالعقل والديانة حتى قال المأمون :
 قد امتحنت محمد بن إدريس في كل شيء فوجدته كاملاً ، وهو مجدّد أمر الدّين على رأس
 المثبتين ، توفي - رحمه الله - سنة (٢٠٤ هـ) السّير (١٠ / ٥) .

(٤) أحمد بن محمّد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي ، أبو عبدالله ، الثقة الحافظ الفقيه ،
 الصابر على المحنة ، حتى قيل : فتنة ولا أحمد لها ، له كتاب (المسند) ، و (فضائل الصحابة)
 وغيرها ، مات سنة (٢٤١ هـ) ، سير أعلام النبلاء ، (١١ / ١٧٧) .

اختيارهم في هذه المسألة ، وجعلت إمامك فيها شهواتك وبلوغ أوطارك
ولذاتك»^(١).

وقبل أن نبدأ بقراءة كلام شيخ الإسلام رحمه الله أنبه إلى أمور :

أولاً : إن ما ذكرناه وسيدكره شيخ الإسلام من المفاصد التي يقع فيها أهل الغناء
(أو الأناسيد) لا يلزم أن تكون متحققة بمجموعها في كلِّ الصُّور ، فكون الغناء
المعاصر (الأناسيد الإسلامية) لا يشتمل على كثير مما يذكره شيخ الإسلام - أو
بعضه - لا يعني أن كلامه لا يعمّه ، ولا يعني أن ما يقع فيه المنشدون ومن يستمع
إليهم لا حرج فيه ، كلُّ ما في الأمر أن الفتنَ يرقق بعضها بعضاً ، فرؤية ما عند
الصوفية من مظاهر الشطح والرقص والفواحش التي ذكرها شيخ الإسلام قد تهوّن
عند المنشدين ما هم فيه من مجرّد الغناء ، وهذا خطأ لأنّ المحرمات درجاتٌ بعضها
فوق بعض ، والنشيد - أو الغناء - المجرّد هو أخفّ صور الغناء المحرم ، ويشتدّ
تغليظه كلما انضمّ إليه شيء مما حرمه الله تعالى كالمعازف أو الكلام الفاحش .

ثانياً : عدم تحقّق العلة أو المفسدة الظاهرة في بعض الصور لا يتعارض مع أصل
الحكم الشرعي ، فكون بعض المنشدين من الصّالحين المتّقين أو من حفاظ القرآن ممّن
لا يُعرف بريية لا يتعارض مع ما هو الأصل في الغناء والنشيد من أنّه رقية الرّنا وأنّه
يصد عن ذكر الله ونحو ذلك ، فليس من الحكمة ولا المنطق أن يحتجّ شارب الدخان

(١) المدخل ، (٣/١٠٨) بتصرّف يسير .

على من ينكر عليه بأنّ فلاناً من الناس شرب الدخان طول عمره ولم يصب بأذى ،
أليس كذلك ؟

فكذلك ليس من الحكمة ولا الشرع أن يُحتجّ على ما ذكره شيخ الإسلام وغيره
من مفسد النشيد أو الغناء أنّ بعض الصالحين دخلوا فيه ولم يتلطحوا بشيء من
المفاسد ، وهؤلاء متأولون يغفر الله لهم إن اجتهدوا فأخطؤوا ، لكن لا يجوز اتّخاذ
زلاتهم حجّة على من ينكر على أهل الغناء غناءهم وطربهم .

ثالثاً : من الأخطاء التي تكثر في هذا الباب الاستدلال بالرخص على مواطن
العزائم والأصل ، وهذا خطأ ، إذ يأتي أحدهم إلى حديث عائشة واستماعها
للجاريات في العيد فيجعله دليلاً على جواز استماع الغناء والأنشيد .

أو يأتي إلى إباحة الضرب بالدف في العرس فيأخذ منه إباحة الدفّ في كلّ وقت .

وعلى هذا فإنّ ما يقع فيه بعض النّاس من اتّخاذ الغناء حرفة ومهنةً مخالف للشرع
، فحجّة هؤلاء أنّ الشريعة استثنت العرس والعيد من عموم النهي عن الغناء ، وهذا
صحيح ، لكن الاستثناء لعموم النّاس ، بمعنى أن يقوم من لديه مناسبة العيد أو
العرس بالغناء ممن صوته جميل ، أمّا أن يصبح ذلك مهنة فلا يجوز ؛ لأنّ ذلك
سيصبح في حق المغنيّ أو المغنيّة أصلاً وليس استثناءً ، فيكون كلّ يوم مغنياً في عرس
هذا أذاك ، فعاد عمله على أصل النهي بالإبطال .

والدليل على ذلك من السنّة ، ففي الصحيح عن عائشة -- رضي الله عنه --

قالت : دخل عليّ أبو بكرٍ وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به

الأَنْصار يوم بعث ، قالت : وليستا بمغْنِيَتَيْنِ ، فقال أبو بكرٍ : أَمْزَمُور الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا »^(١) .

قال النَّووي^(٢) : « وَقَوْلُهَا : وَلَيْسَتْا بِمَغْنِيَتَيْنِ مَعْنَاهُ : لَيْسَ الْغِنَاءُ عَادَةً لِهَمَا ، وَلَا هُمَا مَعْرُوفَتَانِ بِهِ .. قَالَ الْقَاضِي^(٣) : أَي لَيْسَتْا مِمَّنْ يَتَغَنَّيْ بِعَادَةِ الْمَغْنِيَّاتِ مِنَ التَّشْوِيقِ وَالهُوَى وَالتَّعْرِيزِ بِالنَّوَاحِشِ وَالتَّشْيِيبِ بِأَهْلِ الْجَمَالِ وَمَا يَجْرُكُ النَّفْسَ وَيَبِيعُ الْهُوَى وَالغَزَلَ كَمَا قِيلَ : (الْغِنَاءُ رَقِيَّةُ الزَّانَا) ، وَلَيْسَتْا أَيْضًا مِمَّنْ اشْتَهَرَ وَعُرِفَ بِإِحْسَانِ الْغِنَاءِ الَّذِي فِيهِ تَمْطِيطٌ وَتَكْسِيرٌ وَعَمَلٌ يَجْرُكُ السَّاكِنَ وَيَبِيعُ الْكَامِنَ ، وَلَا مِمَّنْ اتَّخَذَ ذَلِكَ صِنْعَةً وَكَسْبًا »^(٤) .

وَالشَّاهِدُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَمَّى غِنَاءَهُمَا مَزْمُورَ الشَّيْطَانِ ، وَأَقْرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِنَّهَا ذَكَرَ لَهُ الْعِلَّةُ فِي إِقْرَارِهِمَا وَهُوَ أَنَّهُ رَخِصَةٌ بِسَبَبِ الْعِيدِ .

-
- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْعِيدَيْنِ ، (ح ٩٤٩) ، وَمُسْلِمٌ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ، (ح ٨٩٢) وَهَذَا لَفْظُهُ .
- (٢) الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدِيُّ الدِّينِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَرْفِ بْنِ مَرِي النَّوَوِيِّ مِنَ الْمُبْرَزِينَ الْفُقَهَاءِ الْمَعْدُودِينَ ، وَقَدْ صَنَّفَ الْمَصْنُفَاتِ الضَّخْمَةَ وَمِنْ أَجْلِهَا الْمَجْمُوعُ وَلَمْ يَكْمَلْهُ ، وَتَوَفَّى - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَنَةَ (٦٧٦هـ) ، وَلَهُ خَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً ، طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ (٨ / ٣٩٥) .
- (٣) أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضِ الْيَحْضُبِيِّ الْمَالِكِيِّ - التَّوَفَّى سَنَةَ (٥٤٤هـ) صَاحِبُ كِتَابِ الشِّفَا فِي حَقِّقِ الْمَصْطَفَى وَشَرْحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا .
- (٤) الْمُنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحِجَّاجِ ، (٦ / ١٨٢-١٨٣) وَانظُرْ إِكْمَالَ الْمَعْلَمِ لِقَاضِي عِيَاضِ ، (٣ / ٣٠٦) .

ونبّهت عائشة إلى أنّها ليستا بمغنيّتين ، فليس الغناء لهما عادة ، حذراً من أن يفهم عنها جواز اتّخاذ القينات المغنيّات .

ولهذا قال الإمام أحمد - رحمه الله - فيمن مات وخلف ولداً يتيماً ، وجاريةً مغنيّةً ، فاحتاج الصبيّ إلى بيعها : «تباع ساذجةً»^(١) .

قيل له : إنّها تساوي مغنيّةً ثلاثين ألفاً ، وتساوي ساذجةً عشرين ديناراً .

قال : «لا تباع إلا على أنّها ساذجةٌ»^(٢) .

ولو كان اتّخاذ الغناء في العرس ونحوه مهنة للتكسب جائزاً لكان من الجائز بيعها على أنّها مغنية على اعتبار أنّ منفعتها ليست محرمة مطلقاً .

لكنّ أحمد رفض هذا وحرّم اليتيم من ثلاثين ألفاً ؛ لأنّه يرى ذلك غير جائز ، وهو الصّواب بلا مرية - إن شاء الله - .

رابعاً : يجب الانتباه عند قراءة كلام شيخ الإسلام ، كيف بيّن أمراً مهماً يقع فيه بعض من يستدلّ للجواز في هذه المسألة وهو استدلالهم بالعام على الخاص ، وهذا خطأ ، كمن يستدل على جواز الأناشيد أو الغناء بكونه ﷺ امتدح حسن الصوت مثلاً ، فهذا خطأ لأنّ هذا عام لا يتعارض مع خصوص التّهي عن الغناء .

(١) أي دون احتساب صفة القدرة على الغناء وجمال الصوت في الثمن بمعنى أنّه لا قيمة له شرعاً أي لا يباع .

(٢) المغني لابن قدامة ، (١٤/١٦٠) .

خامساً : من الأخطاء التي يقع فيها البعض عدم التمييز بين الغناء وبين المعازف ، فيظنّ أنّ الغناء الذي جاء تحريمه هو الغناء بالمعازف وآلات الطّرب ، وهذا خطأ ، فالمعازف حكمها جاء مستقلاً ، وهو التحريم بإجماع من يُحترم قوله في مثل هذه المسائل من الأئمة وأهل العلم .

وأما الغناء فهو اسم للقوائد الملحّنة بصوت الإنسان بتطريب ووزن موسيقي ، فهذا هو الغناء ، بغضّ النظر صاحبه آلة عزف أم لا ، وبغضّ النظر عن القصائد هل هي من الكلام المباح أم الفحش وغيره ، فكلّ هذه قيود إضافية تزيد الغناء تحريماً لكنّها ليست قيداً في تحريمه في أصله .

سادساً : ومن الأخطاء في الباب أيضاً الخلط بين أسماء الأصوات في اللغة ، فيستدلّ البعض بجواز نوع من الصوت على نوع آخر ، وهذا خطأ بالغ كثر الخوض فيه ، فبعضهم يستدلّ على الجواز بأنّ الأناشيد هي الهداء الذي جاء في السنة جوازه ، ويذكرون قصة أنجشة ، وقول النبي ﷺ له «رويدك يا أنجشة ، رفقا بالقوارير»^(١) ، وهذا خطأ أيضاً ، لأنّ الهداء غير الغناء ، والهداء يُقصد به الرّجز الذي تنزجر به الإبل فتسير ، أو الذي يعجبها فتتبعه ، وليس هو من جنس التطريب والترنم الذي يكون في الغناء أو ما يُسمى الآن «أناشيد» .

(١) أخرجه البخاري في الأدب ، (ح ٦١٤٩) ، ومسلم في الفضائل ، (ح ٢٣٢٣) عن أنس -

رضي الله عنه - .

والعرب في لغتهم دقة ، فسمي كل صوت باسم مختلف ، فالحداء ليس من الغناء الموزون على قانون الموسيقى ، ولو قلت عن المعنى إنه يحدو لكان خطأ ، وإن كانوا تجوزاً يطلقون اسم الغناء على كل رفع بالصوت أو ترجيع به .

وإنما قال النبي ﷺ لأنجشة : «رفقاً بالقوارير» لأنه ساق الإبل بشدة ، وهذا يؤذي النساء اللواتي يركبن في الهوادج على الإبل ، فربما سقطت الواحدة منهن ، فليس المقصود كما يذكر عن بعض من تكلم في الحديث خوفه ﷺ على النسوة من التأثير بصوت أنجشة وتطريبه ، فهذا قدح في مقام النبي ﷺ ، أن يسمح بأن تسمع نساؤه الغناء الذي يُحشى منه عليهن ، قال العلامة ملا علي قاري^(١) : « وقيل : أراد أن الإبل إذا سمعت الحداء أسرع في المشي واشتدت ، فأزعجت الراكب وأتعبته ، فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة ، قلت : وهذا المعنى أظهر كما لا يخفى ، فإنه ناشئ عن الرحمة والشفقة ، وذاك عن سوء ظن لا يليق بمنصب النبوة^(٢)»

(١) الشيخ ملا علي قاري بن سلطان بن محمد الهروي الحنفي ، مولود بهراة ورحل إلى مكة وأخذ عن جمع من المحققين كابن حجر الهيتمي ، له عدة مصنفات منها شرح المشكاة وشرح الشائل ، توفي سنة (١٠١٤هـ) ، البدر الطالع (ص ٤٤٩).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، (٧٥ / ١٤) .

ونقل المسعودي^(١) في «مروج الذهب» عن بعض محترفي الغناء واسمه ابن خرداذبه^(٢): «قال: وكان الحداء في العرب قبل الغناء، وقد كان مضر بن نزار بن معد سقط عن بعير في بعض أسفاره فانكسرت يده، فجعل يقول: يا يداه يا يداه، وكان من أحسن الناس صوتاً، فاستوسقت الإبل وطاب لها السير، فاتخذه العرب حداء برجز الشعر، وجعلوا كلامه أول الحداء فمن قول الحادي:

يا هادياً يا هادياً
ويا يداه يا يداه

فكان الحداء أول السماع والترجيع في العرب، ثم اشتق الغناء من الحداء»^(٣).

فهذا يبيّن لك تفريق العرب بين الحداء والغناء، فهل النشيد المعاصر غناء أم حداء؟ قال ابن خرداذبه: «إن منزلة الإيقاع من الغناء بمنزلة العروض من الشعر»، وهذا صريح في أنّ الغناء عند العرب هو النشيد المعاصر، إذ يكون بإيقاع صوتي له

(١) علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن المسعودي، من ذرية عبد الله بن مسعود: مؤرخ، رحالة، بحاث، من أهل بغداد. أقام بمصر وتوفي فيها سنة (٣٤٥هـ)، قال الذهبي: «كان معتزلياً»، السير (١٥/٥٦٩).

(٢) عبيدالله بن أحمد بن خرداذبه، أبو القاسم: مؤرخ جغرافي، فارسي الأصل. من أهل بغداد. كان جده خرداذبه مجوسياً أسلم على يد البرامكة، واتصل عبيدالله بالمعتمد العباسي، فولاه البريد والخبر بنواحي الجبل، وجعله من ندمائه، توفي نحو سنة (٢٨٠هـ)، الأعلام للزركلي، (٤/١٩٠).

(٣) مروج الذهب، (٢/١٣٣).

درجات وتداخلات ، ولهذا يوزن بالموازين الموسيقية ^(١) ، فضلاً عن وزنه بإيقاع المعازف ، ويُعاد مرة واثنين وثلاث حتى يُضبط ، فأين هذا من الحداء الذي هو مجرد ترجيع لا بقانون ولا متكلف ولا مطرب ، فقياس النّشيد على الحداء قياس فاسد .

ومّا يستدلّ به البعض أيضاً ما كان يفعله عامر بن الأكوع - رضي الله عنه - ممّا يُسمّى النَّصَب في السّفر والغزو .

وهذا أيضاً خطأ ، فالنّصب لا تطريب فيه ولا غناء ، فهو طريقة في التصويت بالأبيات كما نسمعه من الأعراب ، ولا علاقة له بالغناء الذي يجري على الأوزان والإيقاعات ، فيحدث النّشوة والطّرب .

قال الزبيدي : «والنّصب ضربٌ من أغاني الأعراب وقد نصب الرّاكب نصباً إذا غنّى وعن ابن سيده : نصب العرب : ضربٌ من أغانيها . وفي الحديث : «لو نصبت لنا نصب العرب ؟» أي : لو تغنّيت ، وفي الصّحاح : أي لو غنّيت لنا غناء العرب ، يقال نصب الحادي : حدا ضرباً من الحداء ، وقال أبو عمرو : النّصّب : حداءً يشبه الغناء ^(٢) ، وقال شمرٌ : غناء النّصّب : ضربٌ من الألحان ، وقيل : هو الذي أحكم

(١) بل بعضهم لا يَزِنُ إنشاده إلاّ بألآت موسيقية ثمّ بعد أن يضبطها ويسجّلها يقوم المهندس الصوتي بنزع صوت المعازف ويبقي الصوت البشري ، وهذا يؤكّد ما قلناه .

(٢) انظر كيف فرق بينه وبين الغناء ، فلو كان إنشاد الصوت بأيّ طريقة وتنغيمه وترنيمه شيء آخر غير الغناء فما هو الغناء المحرم إذاً؟ ولهذا لما عرف بعضهم ضيق هذا المسلك عليه قال إن الغناء المحرم هو ما صاحبه آلات المعازف أو ما كان فيه فحش ودعوة للحرام أو =

من الشّيد و أقيم لحنه ووزنه ، كذا في النّهاية وزاد في الفائق : وسَمّي ذلك لأنّ الصّوت ينصب فيه أي : يرفع ويعلى»^(١) .

وفي الأغاني لأبي الفرج^(٢) : «وكانوا يغنّون غناء الحيرة بين الهزج والنصب وهو إلى النصب أقرب ، ولم يدوّن منه شيءٌ لسقوطه وأنه ليس من أغاني الفحول»^(٣) ، وفيه أنّ النصب لا يعدّه المغنّون غناء ، وهذا صحيح لأنّه لا يجري على سلّم الموسيقى .

وقال أبو الفرج أيضاً : « المنسوب إلى الخلفاء من الأغاني والملصق بهم منها ، لا أصل لجله ولا حقيقة لأكثره ، لا سيّما ما حكاه ابن خرداذبة فإنّه بدأ بعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فذكر أنه تغنى في هذا البيت :

كأن راكبها غصنٌ بمروحةٍ ...

= وصف منكر أما الشّيد الإسلامي فيخلو من ذلك فهو جائز ولو كان يُسمى غناء في اللغة ، وهذا خطأ كما نبهنا عليه سابقاً .

(١) تاج العروس ، مادة (ن ص ب) .

(٢) قال الذهبي : عليّ بن الحسين أبو الفرج الأصبهاني الأموي ، صاحب كتاب الأغاني . شيعي ، وهذا نادر في أموي ، كان إليه المنتهى في معرفة الأخبار وأيام الناس ، والشّعور والغناء والمحاضرات ، يأتي بأعاجيب بحدثنا وأخبرنا ، متّهم بالكذب ، توفي سنة (٣٥٦هـ) ، ميزان الاعتدال ، (٣/١٢٣) .

(٣) الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني ، (٢/٣٤٥) .

ثم والى بين جماعة من الخلفاء واحداً بعد واحد .. فأما عمر بن الخطاب فلو جاز هذا أن يُروى عن كلِّ أحدٍ لبُعد عنه ؛ وإثما روي أنه تمثّل بهذا البيت وقد ركب ناقه فاستوطأها، لا أنّه غنّى به، ولا كان الغناء العربي أيضاً عُرف في زمانه ، إلاّ ما كانت العرب تستعمله من النصب والحداء، وذلك جارٍ مجرى الإنشاد^(١) إلاّ أنه يقع بتطريب وترجيع يسير ورفع للصوت^(٢) .

لاحظ في كلامه أنّه جعل ما تميّز به الغناء عن النصب والحداء هو الترجيع والتطريب ، أمّا الحداء والنصب فليس فيهما إلا شيء يسير منه حتى لا يُعدّ عند أهل الصنعة غناءً .

وأنت إذا أخذت في أيامنا هذه شيئاً من الأناشيد الإسلامية المزعومة ، وأخذت أغنية لأحد المغنّين ونزعت ما فيها من أصوات المعازف سيتبيّن لك أنّه لا فرق بينهما في الصّوت والتّغيم والترنّم والتطريب .

بل إنّ كثيراً من الأناشيد ملحنّة بألحان أغنيات معروفة للفَسّاق ، وهذا مشهور لا ينكره إلا جاهل فقد سمعناه بأنفسنا مرات كثيرة قبل أن يتبيّن لنا منه ما كنّا نجهل .

(١) أي إلقاء الشّعر .

(٢) الأغاني، (٩/٢٨٨) .

قال الحافظ ابن حجر^(١): « واستدلّ بجواز الحداء على جواز غناء الركبان المسمى بالنصب ، وهو ضرب من النشيد بصوت فيه تمطيط ، وأفرط قوم فاستدلّوا به على جواز الغناء مطلقاً بالألحان التي تشتمل عليها الموسيقى^(٢) ، وفيه نظر^(٣) .

وقال أيضاً : « وأما الحداء فهو : سوق الإبل بضرب مخصوص من الغناء ، والحداء في الغالب إنما يكون بالرجز ، وقد يكون بغيره من الشعر^(٤) .

قال ابن عبد البر^(٥): « وهذا الباب من الغناء قد أجازته العلماء ووردت الآثار عن السلف بإجازته ، وهو يُسمّى غناء الركبان وغناء النَّصَب والحداء ، هذه الأوجه من

(١) أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني خاتمة الحفاظ وشيخ الإسلام ، من أغزر المصنّفين وأجودهم وأكثرهم تحقيقاً ، أشهر مصنّفاته فتح الباري شرح صحيح البخاري ، توفّي سنة (٨٥٢) ، البدر الطالع للشوكاني (٨٧/١) ، ومعجم المؤلفين (٢٠/٢) .

(٢) يقصد ألحان الأغاني ذات الموسيقى اللّغويّة ، ففي كلامه تأكيد على الفرق بين الحداء والنصب وبين الغناء الذي فيه تطريب وتمطيط على أوزان موسيقية كما هو حال المنشدين اليوم إلا من رحم الله - وقليل ما هم - .

(٣) فتح الباري ، (١٠/٥٣٨) .

(٤) فتح الباري ، (١٠/٥٤٣) .

(٥) الإمام العلامة حافظ المغرب شيخ الإسلام أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النّمري الأندلسي القرطبي المالكي ، صاحب التصانيف الفارقة ، قال ابن بشكوال : ابن عبد البر إمام عصره وواحد دهره ، له كتاب التمهيد والاستذكار شرح فيها الموطأ ، والاستيعاب في أسماء الأصحاب ، توفّي سنة (٤٦٣هـ) ، السير (١٥/٤٩٨) .

الغناء لا خلاف في جوازها بين العلماء .. وأما الغناء الذي كرهه العلماء فهذا الغناء بتقطيع حروف الهجاء وإفساد وزن الشعر والتمطيط به طلباً للهو والطرب ، وخروجاً عن مذاهب العرب ، والدليل على صحّة ما ذكرنا أنّ الذين أجازوا ما وصفنا من النصب والحداء هم كرهوا هذا النوع من الغناء ، وليس منهم من يأتي شيئاً وهو ينهى عنه .. وقد رويت الرخصة في الألحان التي تعرفها العرب ورفع العقيرة بها دون ألحان الأعاجم المكروهة»^(١) .

وهذا فارق مهم ، فالعرب لم يكن لها خبرة ولا علم بالغناء والموسيقى وموازينها وقوانينها ، بل كانت ترفع عقيرتها بالشعر أو الرجز دون تمطيط وتنغيم ورهز وإيقاع يهزّ النفس البشريّة ويستخفها ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَسْتَفْرِزَ مِنْ آسَاطَعَتِ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾ [الإسراء: ٦٤] .

وقد ذكر الإمام الشاطبي^(٢) كلاماً يناسب هذا أنقله بطوله لأهميته وليُعلم أنّ ما جاء عن الصحابة وغيرهم من الأئمّة لا علاقة له بما يفعله المنشدون هذه الأيام لا في طبيعته ولا في القصد منه ولا في عموم حالهم ، قال - رحمه الله - : « جائزٌ للإنسان أن ينشد الشعر الذي لا رَفْثَ فيه ، ولا يذكر بمعصية ، وأن يسمعه من غيره إذا أنشد ،

(١) التمهيد بترتيب المغراوي ، (١٠/٢٠٩-٢١٣) باختصار .

(٢) العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي ، المتوفى سنة (٧٩٠هـ) ، صاحب (الاعتصام) و(الموافقات في أصول الفقه) ، الأعلام للزركلي (١/٧٥) .

على الحدّ الذي ينشد بين يدي رسول الله ﷺ ، أو عمل به الصحابة والتابعون ومن يُقتدى به من العلماء ، وذلك أنه كان ينشد ويسمع لفوائد :

منها : المنافحة عن رسول الله ﷺ ، وعن الإسلام وأهله ، ولذلك كان حسان ابن ثابت - رضي الله عنه - قد نصب له منبر في المسجد ينشد عليه إذا وفدت الوفود ، حتى يقولوا : خطيبه أخطب من خطيبنا ، وشاعره أشعر من شاعرنا ، ويقول له ﷺ : «اهجهم وجبريل معك»^(١) ، وهذا من باب الجهاد في سبيل الله ، ليس للفقراء من فضله في غنائهم بالشعر قليل ولا كثير^(٢) .

ومنها : أنهم كانوا يتعرضون لحاجاتهم ويستشفعون بتقديم الأبيات بين يدي طلباتهم . كما فعل ابن زهير - رضي الله عنه - ، وأخت النضر بن الحارث^(٣) ، ومثل ما يفعل الشعراء مع الكبراء ، هذا لا حرج فيه ما لم يكن في الشعر ذكر ما لا يجوز .

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق ، (ح ٣٢١٣) ، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - .

(٢) الفقراء يقصد بهم الصوفيّة ، فهم لا يُعرفون بجهاد ولا كفاح فليس لهم في باب الإنشاد منافحة عن الإسلام وأهل الإسلام نصيب ، كحال غالب المنشدين اليوم إنّما هم أصحاب طرب وتصويت ومهرجانات غنائية وهو إلا من رحم الله وقليل ما هم .

(٣) النضر ابن الحارث من أشد أعداء النبي ﷺ ومن أكثرهم هجاء للإسلام وأهله ، وقد أمكن الله منه في معركة بدر فأسر وقتله النبي ﷺ فقالت فيه أخته شعراً ، انظر البداية والنهاية ، (٣/ ٣٤٠) في أخبار وقعة بدر ، وأما خبر كعب بن زهير فيأتي (ص ٧٥) .

ومنها : أنهم ربما أنشدوا الشُّعر في الأسفار الجهادية تنشيطاً لكلال النفوس ،
وتنبيهاً للرواحل أن تنهض في أثقالها ، وهذا حسن ، لكن العرب لم يكن لها من تحسين
النِّغَمات ما يجري مجرى ما الناس عليه اليوم ، بل كانوا ينشدون الشُّعر مطلقاً من غير
أن يتعلموا هذه الترجمات التي حدثت بعدهم ، بل كانوا يرققون الصوت
ويمطِّطونه على وجه يليق بأمية العرب الذين لم يعرفوا صنائع الموسيقى ، فلم يكن فيه
إلذاً ولا إطراب يلهي ، وإنما كان لهم شيء من النشاط كما كان الحبشة وعبد الله بن
رواحه يحدوان بين يدي رسول الله ﷺ ، وكما كان الأنصار يقولون عند حفر الخندق :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيننا أبداً

فيحييهم ﷺ بقوله :

اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاعفرا للأنصار والمهاجرة .

ومنها : أن يتمثل الرجل بالبيت أو الأبيات من الحكمة في نفسه ليعظ نفسه أو
ينشطها أو يحركها لمقتضى معنى الشُّعر ، أو يذكرها ذكراً مطلقاً .

هذا وما أشبهه كان فعل القوم ، وهم مع ذلك لم يقتصروا في التنشيط للنفوس
ولا الوعظ على مجرد الشُّعر^(١) ، بل وعظوا أنفسهم بكل موعظة ، ولا كانوا

(١) هذا أصل مهم ، فإن كثيراً من الوسائل التي اتخذها السلف سواء في باب السياسة أو في
غيرها إنما فعلوها أو رخصوا فيها بعد أن كانوا بلغوا الغاية في استعمال الوسيلة الشرعية ،
فجاء من بعدهم فأخذ ما جاء عنهم في رخصهم وأعرض عن عزائمهم ، كمن يأخذ
المكوس من الناس ويحتج بدعوته ﷺ الصحابة للإنفاق على معركة كذا وكذا ، =

يستحضرون لذكر الأشعار المغنّين ، إذ لم يكن ذلك من طلباتهم ، ولا كان عندهم من الغناء المستعمل في أزماننا شيء ، وإنما دخل في الإسلام بعدهم حين خالط العجم المسلمين .

وقد بين ذلك أبو الحسن القرافي^(١) فقال : «أي الماضين من الصدر الأول حجة على من بعدهم ، ولم يكونوا يلحّون الأشعار ولا ينغمونها بأحسن ما يكون من النغم

= مع أنّ النبي ﷺ لم يعطلّ شريعة الزكاة ، بل أخذ الزكاة الواجبة فلما لم تفي بالعرض دعا الناس للإنفاق ، فيأتي الآن بعض الساسة فيأخذ المكوس من الناس ولا يفرض على الأغنياء زكاة أموالهم ، ومثاله هنا في باب السماع ، فإنّ السلف استفرغوا جهدهم في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والجهاد في سبيل الله وعمارة الأرض والدعوة ، فإن أصابهم ملل أو كلل أو احتاجوا إلى الترفّه ترخّصوا بشيء من الخداء أو النصب ، فجاء من بعدهم فأخذ بما جاء في وقت ترخصهم مع أنّه في الأصل لم يسلك سبيلهم في تدبر الكتاب والسنة والعمل بهما والدعوة لهما ، فأين ما كان يفعله ابن رواحة في الجهاد وحفر الخندق مما يفعله أصحاب المهرجانات الإنشادية الغنائية الذين يتجمعون للهو والطرب والغناء والرقص وأكثرهم لا علم ولا فقه ولا جهاد ولا دعوة ، فإذا أنكرت عليهم تعلّوا بنشيد ابن رواحة في الجهاد أو الصحابة في حفر الخندق ، وهذا من جنابة الهوى على العبد .

(١) حمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس ، شهاب الدين الصنهاجي القرافي : من علماء المالكية نسبته إلى قبيلة صنهاجة (من برابرة المغرب) وإلى القرافة (المحلة المجاورة لقبر الامام الشافعي) بالقاهرة . وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة ، له مصنفات جلييلة في الفقه والاصول ، منها (أنوار البروق في أنواء الفروق) توفي سنة (٦٨٤ هـ) الأعلام للزركلي (٩٤ / ٩٥) .

إلا من وجه إرسال الشُّعر واتصال القوافي ، فإن كان صوت أحدهم أشجن من صاحبه كان ذلك مردوداً إلى أصل الحلقة لا يتصنَّعون ولا يتكلفون» .

هذا ما قال ، فلذلك نص العلماء على كراهية ذلك المحدث ، وحتى سئل مالك بن أنس - رضي الله عنه - عن الغناء الذي يستعمله أهل المدينة ، فقال : إنما يفعله الفساق^(١) .

وقال العيني^(٢) معلقاً على حديث عائشة المتقدم : « فيه جواز سماع صوت الجارية بالغناء وإن لم تكن مملوكة ؛ لأنه لم ينكر على أبي بكر سماعه ؛ بل أنكر إنكاره واستمرت إلى أن أشارت إليهما عائشة بالخروج ، ولكن لا يخفى أن محل الجواز ما إذا أمنت الفتنة بذلك ، وقال المهلب : الذي أنكره أبو بكر كثرة التنعيم وإخراج الإنشاد من وجهه إلى معنى التطريب بالألحان ، ألا ترى أنه لم ينكر الإنشاد وإنما أنكر مشابهة الزمر بما كان في المعتاد الذي فيه اختلاف النغمات وطلب الإطراب فهو الذي يخشى منه وقطع الذريعة فيه أحسن ، وما كان دون ذلك من الإنشاد ورفع الصوت حتى لا يخفى معنى البيت وما أراد الشاعر بشعره فغير منهبي عنه ، وقد روي عن عمر -

(١) الاعتصام ، ص (٢٢٠-٢٢٣) بتصرف .

(٢) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد ، أبو محمد ، بدر الدين العيني الحنفي : مؤرخ ، علامة ، من كبار المحدثين ، أصله من حلب ومولده في عيتاب (وإليها نسبته) ، وولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية ونظر السجون ، عكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة ، سنة (٨٥٥هـ) ، من أشهر كتبه (عمدة القاري في شرح البخاري) ، الأعلام للزركلي ، (٧/١٦٣) .

رضي الله تعالى عنه - أنه رخص في غناء الأعرابي ، وهو صوت كالحذاء يسمى
النَّصْب إلاَّ أنه رقيق»^(١) .

وشيء أخير يزيد الاستدلال بفعل السلف ضعفاً ، ألا وهو أنَّ النَّصْب والحذاء
إنَّما جاء عن بعض السلف فعله واستماعه في السَّفر والغزو ، فلم يكن أحدهم يجمع
الناس على المنشدين و يقيم المهرجانات أو الجلسات للطرب والغناء واللهو ، فالذي
يظهر أنَّ ذلك من المواضيع المخصوصة من عموم تحريم الغناء .

سابعاً : أنَّ واقع النشيد الإسلامي اليوم - كما يُسمى - فيه ما لا ينبغي التوقُّف في
تحريمه ، فأكثر المنشدين من الشباب الحسان وأكثرهم من حالقي اللحن أو مخفِّفيها
جداً ، وأكثرهم من المتجمِّلين المتنعمين في صورهم وأصواتهم وإذا رأيت الواحد
منهم يغني أو ينشد رأيت كيف يهتزُّ طرباً ونشوة ، ويتمايل ويهزُّ رأسه ويصقُّ ويحث
الجمهور على التصفيق ؛ بل رأيت أحدهم من شدة طربه يرقص رقصاً على أنغام
صوت المنشد ، هذا عدا ما يصاحب ذلك من همهمات وتنهيدات وتصويبات لا
تفرق بينها وبين صوت المعازف ، ويظنُّ هؤلاء أنَّهم بهذا سلّموا من استعمال آلات
العزف ، مع أنَّ كثيراً منهم هم في الحقيقة ممن يستمع للغناء والمعازف ، ولا يرى بها
بأساً ، تقليداً منه لفتاوى شذاذ الآفاق من فقهاء الفضائيات ، وإنَّما يقدّمون النشيد
الإسلامي المزعوم للسذج والجهال ممن لا يستمع للمعازف ، فيظنُّ هؤلاء أنَّهم
سلّموا من المغرم ، وليسوا كذلك ؛ لأنَّ العبرة بالأثر لا بمجرد تغيير الصورة .

(١) عمدة القارئ (٦/٣٩٤) .

وأشدّ من ذلك وأنكى هو السّماح بمشاهدة النّساء للمنشدين بصورهم وحسنهم وأصواتهم العذبة ، مع تكسّرهم وتغنّجهم ، فهذا والله من أقبح القبح ، فتأثّر النّساء بأصوات الرّجال النّاعمين وإثارة الغرائز بها أمر لا ينكره إلاّ جاهل أو ديوث .

وقد حكى الزّبيدي^(١) قال : «سمع سليمان بن عبد الملك^(٢) غناء راكب ليلاً وهو في مضرب له ، فبعث إليه من يحضره ، وأمر أن يُخصى وقال : ما تسمع أنثى غناءه إلاّ صبّت إليه ، وقال : ما شبّهته إلاّ بالفحل يرسل في الإبل يهدّر فيهنّ فيضبعهنّ»^(١) .

(١) محمد بن محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني الزبيدي ، الملقب بمرتضى ، لغوي نحوي محدّث مؤرخ مشارك في عدّة علوم ، من اشهر كتبه : (تاج العروس في شرح القاموس) ، توفي سنة (١٢٠٥هـ) ، معجم المؤلفين لكحالة ، (١١ / ٢٨٢) .

(٢) الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الخليفة أبو أيوب القرشي الأموي كان ديناً فصيحاً مفوهاً عادلاً محباً للغزو ويقال نشأ بالبادية ، عاش تسعاً وثلاثين سنة قسم أموالاً عظيمة ونظر في أمر الرعية وكان لا بأس به وكان يستعين في أمر الرعية بعمر بن عبد العزيز وعزل عمال الحجاج وكتب : إنّ الصلاة كانت قد أميتت فأحيوها بوقتها وهمّ بالإقامة ببيت المقدس ثم نزل قنشرين للرباط ، وحج في خلافته ، وقيل : رأى بالموسم الخلق فقال لعمر بن عبد العزيز أما ترى هذا الخلق الذين لا يحصيهم إلا الله ولا يسع رزقهم غيره ، قال : يا أمير المؤمنين هؤلاء اليوم رعيتك وهم غدأ خصمواك فبكى وقال : بالله أستعين ، وعن ابن سيرين قال : يرحم الله سليمان افتتح خلافته بإحياء الصلاة واختتمها باستخلافه عمر ، وكان سليمان ينهى الناس عن الغناء ، توفي سنة (٩٩هـ) ، السير (١١١/٥) .

وقد سمعت بنفسي من النساء من تصرح بحب المنشد فلان وفلان وإعجابها وتنهاتها على شاشة قناة فضائية وأمام الخلق فنعوذ بالله من ذلك .

ثامناً : أنّ واقع النشيد اليوم لا يجوز بحال من الأحوال - ولو قيل بإباحته - أن يُستدل عليه بما نقل عن رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله تعالى عنهم ، فشتان شتان بين صنائعهم وفعالهم وبين واقع الغناء الذي يسمونه النشيد الإسلامي اليوم ، وما أحقّ من يفعل ذلك بما نقله ابن الحاج في المدخل قال : « قال الإمام الشيخ رزين - رحمه الله - : « ما أتى على بعض العلماء المتأخرين إلا لوضعهم الأسماء على غير مسميات » ، وها هو ذا يّين .

ألا ترى السماع كان عندهم على ما تقدم ذكره ، وهو اليوم على ما نعاينه ، وهما ضدان لا يجتمعان ، ثم إنهم لم يكتفوا بما ارتكبوه حتى وقعوا في حق السلف الماضين - رضي الله عنه - م ، ونسبوا إليهم اللعب ، واللهو في كونهم يعتقدون أن السماع الذي يفعلونه اليوم هو الذي كان السلف - رضوان الله عليهم - يفعلونه ، ومعاذ الله أن يظن بهم هذا ، ومن وقع له ذلك فيتعين عليه أن يتوب ، ويرجع إلى الله تعالى ، وإلا فهو هالك ألا ترى أن الشيخ الإمام السهروردي^(٢) - رحمه الله - لما أن تكلم

(١) تاج العروس للزبيدي (٤٠٨/١٣) مادة (ق ر ر) .

(٢) لعلة محمد بن عبد الله بن محمد بن عموية أبو جعفر السهروردي ، ذكره السبكي وقال : قال يوسف الدمشقي كان له حظ وافر من العلم وكان حسن الوعظ وتولى قضاء شهرزور ، وقتل بها في سنة (٥٣٩هـ) ، طبقات الشافعية ، (٦/١٢٢) .

على السماع قال في أثناء كلامه : «ولا شك أنك إذا خيلت بين عينيك جلوس هؤلاء للسماع ، وما يفعلونه فيه فإن نفسك تنزه أصحاب رسول الله ﷺ ، ومن تبعهم عن ذلك المجلس ، وعن حضوره»^(١) .

وقال ابن الحاج أيضاً : «وأما من جهة الاستنباط فهو جاسوس القلب ، وسارق المروءة والعقول ، يتغلغل في مكامن القلوب ، ويطلع على سرائر الأفتدة ، ويدب إلى بيت التخيل فيثير كل ما غرس فيها من الهوى والشهوة والسخاطة والرعونة ، بينما ترى الرجل وعليه سمت الوقار ، وبهاء العقل ، وبهجة الإيمان ، ووقار العلم كلامه حكمة ، وسكوته عبرة فإذا سمع اللهو نقص عقله ، وحيأؤه ، وذهبت مروءته وبهاؤه فيستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه ، وييدي من أسراره ما كان يكتمه ، ويتنقل من بهاء السكوت إلى كثرة الكلام ، والكذب ، والازدهاء ، والفرقة بالأصابع ، ويميل رأسه ، ويهز منكبيه ، ويدق الأرض برجليه»^(٢) .

ومن التّلييس الحاصل : التّرويج للغناء الذي يُسمى أناشيد بفتاوى للعلماء الكبار كمثّل الشيخ ابن باز - رحمه الله - ، وهذا تلييس ، فإنّ الشيخ لا يقصد الأناشيد

(١) المدخل (٣/٩٥-٩٦) ، وما ذكره حق ، فبالله عليك أين ما يفعله الآن أصحاب المهرجانات الغنائيّة في المسارح من الطّرب واللهو والتّصفيق والأنوار الملونة المتحركة والتصفيير وغير ذلك .. أين هذا من حذاء ساذج يقوله أعرابي يحدو به إبّله !؟

(٢) المدخل (٣/١٠٥-١٠٦) .

التي راجت هذه الأيام وإنما كان يقصد ما يعرفه من رَجَز البعض بالشُّعر ، كشعر الآداب والمتون العلميّة .

أمّا هذه الآهات والترنّات والأصوات الموزونة فلا يكاد يجيزها إلا من يستبّيح الغناء المتفق على تحريمه .

تاسعاً : أنّ أكثر واقع النّشيد اليوم هو من جنس الغناء الصّوفيّ المبتدع الذي اتفقت كلمة السّلف على ذمّه وذمّ أصحابه ، وهذا ما يجعله كثير من النّاس بسبب عدم معرفتهم بحقيقة البدعة والسّنة ، وكيف عدّ السّلف الغناء الصّوفيّ بدعة .

وبيان ذلك أنّ بدعيّة العمل تأتي من طريقين :

الأوّل : أن يعتقد الفاعل للعمل أنّ عمله عبادة وقربة يتقرّب بها إلى الله تعالى ، وهذا هو الواضح المشهور من أمر البدع وهو الذي يزعم كثير من منشدي اليوم ومستمعي النّشيد أنّهم منه براء .

الثاني : أن يتخذ العبد عملاً ما وسيلة لما جاء الشّرع بوسيلته وأسبابه .

فقد ذكر الأئمة أنّ من اتّخذ وسيلة لعمل شرع الله وسيلته وكان المسوّغ لهذه الوسيلة موجوداً في عهد السلف فلم يفعلوه فإنّ العمل يكون بدعة ، قال الشّاطبي : « وبيان ذلك أنّ سكوت الشّارع عن الحكم على ضريين :

أحدهما : أن يسكت عنه لأنّه لا داعية له تقتضيه ، ولا موجب يقدر لأجله كالنوازل التي حدثت بعد رسول الله ﷺ ، فإنّها لم تكن موجودة ثمّ سكت عنها مع

وجودها ، وإنّما حدثت بعد ذلك فاحتاج أهل الشريعة إلى النظر فيها وإجرائها على ما تقرّر في كليّاتها ، وما أحدثه السلف الصالح راجع إلى هذا القسم كجمع المصحف ، وتدوين العلم ، وما أشبه ذلك ، مما لم يجر له ذكر في زمن رسول الله ﷺ ، ولم تكن من نوازل زمانه ولا عرض للعمل بها موجب يقتضيها .

والثاني : أن يسكت عنه وموجبه المقتضي له قائم فلم يقرّر فيه حكم عند نزول النازلة زائد على ما كان في ذلك الزمان ، فهذا الضرب : السكوت فيه كالنص على أنّ قصد الشارع أن لا يُزاد فيه ولا يُتقص ، لأنّه لما كان هذا المعنى الموجب لشرع الحكم العملي موجوداً ثم لم يشرع الحكم دلالة عليه ، كان ذلك صريحاً في أنّ الزائد على ما كان هنالك بدعة زائدة ، ومخالفة لما قصده الشارع ، إذ فهم من قصده الوقوف عند ما حدّ هنالك ، لا الزيادة عليه ولا النقصان منه^(١)

وسبب ذلك أنّ البدعة في هذه الحال تصدّ عن السنة المشروعة .

وهذا هو الذي يغفل عنه الكثير ، ونمثّل له بأمثلة توضح المقصود :

محبة النبي ﷺ غاية مشروعة ، شرع الله لها من الوسائل ما يحقّقها ، كالصلاة عليه ، وكاتباعه ، والاقْتداء به ، ومعرفة سيرته وشمائله ، ونحو ذلك .

(١) الموافقات (٢ / ٦٨١ - ٦٨٢) بتصرّف يسير جداً ، وانظر أيضاً اقتضاء الصراط المستقيم

لكن لم يرد عن السلف أنهم احتفلوا بيوم ميلاده ، كما لم يرد عنهم أنهم أقاموا ميتماً يوم وفاته .

فمن احتفل اليوم بميلاده ﷺ أو أقام الميتم وأظهر الحزن في يوم وفاته بالذات زعماً منه بأنه يفعل ذلك محبة له ﷺ فقد ابتدع ما لم يأذن به الله ؛ لأن عمله لم يفعله السلف الأولون من الصحابة والتابعين ، فالشرع قد كفانا وسائل إظهار وتعزيز محبته ﷺ .

كذلك الخوف والخشية والشوق إلى الله ونحو ذلك من أعمال القلوب ، جعل الله ورسوله ﷺ وسيلة تقويتها هو الإكثار من ذكر الله ، وقراءة القرآن ، والتفكير في خلق الله وآياته ، وكثرة الصلاة ، وزيارة القبور ، ونحو ذلك مما هو مشروع في الكتاب والسنة .

فإذا جاء بعد ذلك من يغني - أو ينشد كما يُقال - الأشعار والقصائد الملحنة التي فيها ذكر الجنة والنار والقبر وفناء الدنيا والزهد ونحو ذلك فقد وقع في البدعة ، لأن هذه الوسيلة لم يتخذها السلف مع قدرتهم وتمكنهم ووجود الباعث لها في عهدهم فدل على أنها بدعة في الدين حتى لو لم ينوبها صاحبها التقرب إلى الله تعالى .

ومن هذا الباب نعرف أن القصائد الوعظية المغناة الملحنة أشدّ تحريماً من القصائد التي تتضمن كلاماً آخر في وصف الربيع مثلاً أو الوفاء والأخوة أو غير ذلك .

مع أنك إذا دقت وجدت شبهة التقرب والتعبد موجودة في كلام كثير من المنشدين والمستمعين ، إذ يطلبون دائماً محض رضا الله تعالى بإنشادهم وأن يرزقهم

الإخلاص والبعد الرياء ، كما يقر كثير منهم بنية الدعوة إلى الله تعالى بالإشاد وغير ذلك مما يكون غالباً في العبادات المحضة .

ولهذا كانت الأغاني - التي تُسمّى بالأناشيد - من أكبر أسباب الصدّ عن الله وعن كتابه والتغنيّ به والتدبّر له ، وعن العلم الشرعي ، والسنة وأتباع السلف في هديهم ، وهذا ظاهر في حال غالب المنشدين للأسف في بعدهم عن العلم وجهلهم أبسط الأحكام الشرعيّة ، عداك عن المخالفات الشرعيّة في الهدي الظاهر كالإسبال ولبس ما لا يحل أو لا يجمل وحلق اللحية أو تخفيفها جداً عداك عن التّساهل في أمر الصّلاة والعبادات .

عاشراً : مع هذا بقيت قلة قليلة من الأناشيد يمكن قبولها لخلوّها من التطريب واللهو ، خصوصاً للأطفال والنساء ، وفي أوقات تستدعي ذلك ، وهذا النوع الآن قليل كما قلت ، وغالبه قديم التسجيل منذ سنوات عديدة ، فهذا الصنف مقبول - إن وُجد - .

وقد يقول قائل : ما هو الحد الشرعي الفارق بين التطريب وعدم التطريب ، ويجعل من هذا شبهة يرد القول بتحريم هذا الغناء .

فأقول : هذا ليس مقصوراً على هذه المسألة ، بل كثير من المسائل الشرعية يكون فيها تحديد بين القليل والكثير ، كالحركة في الصلاة مثلاً ، وكاشتباه النجس بالطاهر في أبواب المياه أو اللباس ، وكثير من المسائل فيها ثلاث مناطق ، منطقة لاشكّ فيها بأنها حرام ، ومنطقة لاشكّ بأنّها حلال ، ومنطقة هي محل تردّد ، فالمؤمن يعرف كيف

يتعامل مع هذه الأمور ، وفق قوله ﷺ : « الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»^(١) ، فالأناشيد التي هي من جنس الغناء المحرم وغالب النشيد اليوم من هذا النوع هي ظاهرة التطريب واللهو خصوصاً مع الإيقاعات ونحوها ، فهذه لا يجوز التردد في الامتناع عنها ، وهناك أناشيد من جنس الحداء والرجز لا تطرب فيها البتة خصوصاً ما كان من قصائد الأعراب والقصائد النبطية ونحوها المتون العلمية فهذه لاشك في حلها مع أنها اليوم أندر من الكبريت الأحمر ، وهناك أناشيد قد تقع من العبد في منطقة الشك والتردد فهذه الخير له في اجتنابها ، لقوله ﷺ : « فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه» ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن كلمة أهل الإسلام متفقة على أن السماع أو ما يُسمى الأناشيد هي من السماع المفضول الذي لا يجوز ولو قيل بإباحته أن يكون ديدن الإنسان وأكثر حاله ، بل يجب أن يكون سماع القرآن وتدبره هو الأكثر وهو الغالب .

ولا أريد أن يكون هذا التمهيد بحثاً في بيان حكم الأناشيد والتوسع فيها ، وإنما أردت التنبيه على سبب الخلط الوارد والتلبس الذي وقع فيه كثيرون ، بسبب عدم التفريق بين المسميات ، وبين الأحوال المختلفة .

(١) أخرجه البخاري في الإبان (ح ٥٢) ومسلم في المساقاة (ح ١٥٩٩) عن النعمان بن بشير -

رضي الله عنه .-

وفي كلام شيخ الإسلام رحمه الله الآتي ما فيه تفصيل وبيان لا مناص منه في حكم الأناشيد الإسلامية المزعومة ، والتي هي في الحقيقة لا تخرج عن كونها من الغناء المحرّم إلاّ في مواطن وحالات يأتي بيانها إن شاء الله تعالى .

وهذا أوان سرد كلام شيخ الإسلام رحمه الله والتعليق عليه والله المستعان ولا حول ولا قوة إلاّ بالله .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية رحمه الله :

«فصل يتعلق بالسماع :

قال أبو القاسم القشيري^(١) في باب السماع : «قال الله تعالى : ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ

﴿٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨].

قال أبو القاسم : اللام في قوله : ﴿الْقَوْلَ﴾ تقتضي التعميم والاستغراق ، والدليل

عليه أنه مدحهم باتباع الأحسن .

قلتُ : وهذا يذكره طائفة ، منهم أبو عبد الرحمن السلمى^(٢) وغيره ، وهو غلط

باتفاق الأمة وأئمتها ، لوجوه :

(١) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوري القشيري ، من بني قشير ابن

كعب ، أبو القاسم ، من أصحاب الأشعري ، ومن كبار المتصوفة في زمنه ، كانت إقامته

بنيسابور وتوفي فيها سنة (٤٦٥هـ) سير أعلام النبلاء ، (١٨/٢٢٧) .

(٢) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الازدي السلمى النيسابوري ، أبو عبد الرحمن : من

علماء المتصوفة . قال الذهبي : (تكلّموا فيه وليس بعمدة) ، بلغت تصانيفه مئة أو أكثر ،

(١٧/٢٤٧) ، وميزان الاعتدال ، (٣/٥٢٣) .

أحدها: أن الله سبحانه وتعالى لا يأمر باستماع كل قول - بإجماع المسلمين - حتى يقال: اللام للاستغراق والعموم؛ بل من القول ما يحرم استماعه، ومنه ما يكرهه، كما قال النبي ﷺ: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أذنيه الأُنك يوم القيامة»^(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْتَقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَنْتَقُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الأنعام: ٦٨-٦٩]، فقد أمر سبحانه بالإعراض عن كلام الخائضين في آياته، ونهى عن القعود معهم، فكيف يكون استماع كل قول محموداً؟!

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِنْدِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلَهُمْ ﴿١٤٠﴾﴾ [النساء: ١٤٠]، فجعل الله المستمع لهذا الحديث مثل قائله، فكيف يمدح كل مستمع كل قول؟!

وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون: ١-٣].

(١) أخرجه البخاري في التعبير، (ح ٧٠٤٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، والأُنك: هو الرصاص المذاب.

وقال تعالى : ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ

الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣] ، إلى قوله : ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾

[الفرقان: ٧٢] .

وروي أن ابن مسعود سمع صوت هو ، فأعرض عنه ، فقال النبي ﷺ : « إن

كان ابن مسعود لكريباً »^(١) .

فإذا كان الله تعالى قد مدح وأثنى على من أعرض عن اللغو ، ومرّ به كريباً لم

يستمعه ، كيف يكون استماع كل قولٍ ممدوحاً؟!!

وقد قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] ، فقد أخبر أنه يسأل العبد عن سمعه وبصره

وفؤاده ، ونهاه أن يقول ما ليس له به علم .

(١) لم أجده ، ويفهم من هذه النصوص أن شيخ الإسلام يشير إلى مرتبتين في هذه المفسدة ، الأولى

: استماعهم إلى ما نهوا عنه وهو الغناء أو ما يُسمّى الأناشيد ، والثانية : اتخاذهم هذا قرينة

وطاعة ، وهذا يعني أنّ من لم يتخذ ذلك عبادة وطاعة ليس سالماً من إثم الغناء والاستماع إليه

، ويأتي مزيد بيان ، وإنّما أردت التنبيه من الآن إلى أنّ شيخ الإسلام - رحمه الله - ، يتكلّم عن

الغناء والأناشيد بمجرد أنها ثم يبيّن غلوّ الصوفيّة فيها حتّى اتّخذوها عبادة وقرينة .

وإذا كان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك منقسم إلى ما يؤمر به وإلى ما ينهى عنه ، والعبد مسئول عن ذلك كله ، كيف يجوز أن يُقال : كل قول في العالم كان ، فالعبد محمودٌ على استماعه؟!

هذا بمنزلة أن يُقال : كل مرئيٍّ في العالم فالعبد ممدوحٌ على النظر إليه ؟

ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النِّسَّاك ، فتوسعوا في النظر إلى الصور المنهيِّ عن النظر إليها^(١) ، وفي استماع الأقوال والأصوات التي تُهْوَأ عن استماعها ، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زيّن لهم أن جعلوا ما هُوَأ عنه عبادة ، وقربة ، وطاعة^(٢) ، فلم يجرّموا ما حرم الله ورسوله ، ولم يدينوا دين الحق .

(١) وهذا ملحوظ في هذه الأيام ، حيث كثر خروج بعض المنسويين للعلم والدعوة في برامج مختلطة تظهر فيها المديعات أو الحاضرات في لباس يكشف عن عوراتهنّ ، بزعم النقاش أو الحوار حول مواضيع تهّم المجتمع أو غير ذلك ، وهذا والله منكر وعدوان على الشريعة ، وغالباً ما يحصل من جهلة ومتصدّرين بغير حق ، لكنّ غالب النّاس لا يميّزون فيكون ذلك فتنة لهم ، نسأل الله العافية .

(٢) وهذا يُفهم منه صراحة أنّ شيخ الإسلام ذكر مرتبتين للسّماع والنظر : مرتبة المعصية ، وأغلظ منها اتخاذ هذه المعصية قربة ، فسّاع الصوفية للغناء أو النشيد معصية عند شيخ الإسلام - رحمه الله - ، ليس مجرد بدعة إذا اتخذوه قربة .

كما حُكي عن أبي سعيد الخُرّاز^(١) أنّه قال : رأيت إبليس في النوم وهو يمرّ عني ناحية ، فقلت له : تعال ، مالك ! فقال : بقي لي فيكم لطيفة : السّماع ، وصحبة الأحداث^(٢) .

وأصحاب ذلك وإن كان فيهم من ولاية الله وتقواهم ومحبته والقرب إليه ما فاقوا به على من لم يساوهم في مقامهم ، فليسوا في ذلك بأعظم من أكابر السّلف المقتلين في الفتنة^(٣) ، والسّلف المستحلّين لطائفة من الأشربة المسكرة^(٤) ، والمستحلّين

(١) شيخ الصوفية القدوة أبو سعيد أحمد بن عيسى البغدادي الخراز ، قال الذهبي : «ويقال إنه أول من تكلم في علم الفناء والبقاء .. فولد أمراً كبيراً تشبّث به كل اتّحادي ضال» ، له شطحات كفره بها بعض أهل عصره ، وهذا من شؤم الصوفيّة والتصوف ، توفي سنة (٢٨٦هـ) وقيل غير ذلك ، انظر طبقات الصوفية (ص ٢٢٨) ، والسير (١٣/٤١٩) .

(٢) الخبر كما في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٣٢) : «رأيت إبليس في النوم وهو يمرّ عني ناحية ، فقلت : تعال ، فقال : إيش أعمل بكم ، أنتم طرحتم عن نفوسكم ما أخادع به الناس ، قلت : وما هو ؟ قال : الدنيا ، فلما ولّى عني التفت إليّ وقال : غير أنّ لي فيكم لطيفة ، قلت : وما هي ؟ قال : صحبة الأحداث ، قال أبو سعيد : وقلّ من يتخلّص من هذا من الصّوفيّة » وصحبة الأحداث المقصود بها التساهل في مجالسة الغلمان الصّغار خاصّة صباح الوجوه ، وهذا يكثر في أهل الأناشيد جدّاً ، بل يستعملونهم في دمج أصواتهم الناعمة التي تشبه أصوات النّساء بأصوات الكبار لتحسين الأداء ، وهذا من استدراج الشيطان لهم ، فكم وقع بسبب هذا التساهل من بليّة .

(٣) يقصد ما وقع بين الصحابة ومن معهم من التابعين من القتال بتأويل .

(٤) كوكيع بن الجراح ، وأبي حنيفة ومن معهم من أهل الكوفة .

لربما الفضل ، والمتعة^(١) ، والمستحلين للحشوش^(٢) ، كما قال عبد الله بن المبارك^(٣) :
«رُبَّ رجل في الإسلام له قدم حسن وآثار صالحة كانت منه الهفوة والزلة لا يُقتدى به
في هفوته وزلته»^(٤) .

والغلط يقع تارة في استحلال المحرّم بالتأويل ، وفي ترك الواجب بالتأويل ، وفي
جعل المحرّم عبادة بالتأويل ، كالمقتلين في الفتنة ، حيث رأوا ذلك واجباً ومستحباً ،

(١) أي متعة النساء ، حيث لم يبلغهم نصوص النهي عنها .

(٢) أي إتيان النساء في أدبارهنّ ، وهو محرّم .

(٣) عبدالله بن المبارك بن واضح ، أبو عبدالرحمن الحنظلي ثم المروزي ، الإمام شيخ الإسلام
وأمر الأتقياء في وقته ، من مصنفاته «الزهد» ، انظر ترجمته في السير ، (٨ / ٣٧٨) .

(٤) المناظرة حكاها شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى ، وكذلك ابن القيم في أعلام الموقعين
(٥ / ٢٣٥) ، والشاطبي في الموافقات (٥ / ١٣٧) وكلام ابن المبارك بلفظه : «دَعُوا عند
الاحتجاج تسمية الرّجال ، فَرُبَّ رجل في الإسلام مناقبه كذا وكذا ، وعسى أن يكون منه
زلة ، أفلا حِدْ أن يحتجّ بها» ، وهي في سنن البيهقي برقم (١٧٤١٤) دون موضع الشاهد ،
ومقصود شيخ الإسلام قطع الطّريق أمام من يستبيح الغناء أو السّماع الصّوفي بفعل بعض
الصّالحين له ، فغاية ما فيه أنه زلة من ذلك الصّالح ، والحجّة في كتاب الله تعالى وسنة نبيه
ﷺ ، هذا لو فرض أنه خير من المخالفين له ، فكيف والمخالف له خير منه وأكثر وأعلم !؟

وكما قال طائفة مثل : عبد الله بن داود الحربي^(١) وغيره : «إن شرب النبيذ المختلف فيه أفضل من تركه»^(٢).

فالتأويل يتناول الأصناف الخمسة ، فيجعل الواجب مستحباً ، ومباحاً ، ومكروهاً ، ومحرمأً ، ويجعل المحرم مكروهاً ، ومباحاً ، ومستحباً ، وواجباً ، وهكذا في سائرهما .

ومما يعتبر به أن النساك وأهل العبادة والإرادة توسّعوا في السمع والبصر ، وتوسع العلماء وأهل الكلام والنظر في الكلام ، والنظر بالقلب ، حتى صار لهؤلاء الكلامُ المحدث^(٣) ، ولهؤلاء السماعُ المحدث ، وهؤلاء في الحروف ، وهؤلاء في الصوت ، وتجد أهل السماع كثيري الإنكار على أهل الكلام ، كما صنف الشيخ أبو

(١) كذا في المطبوع وهو تحريف ، والمراد هو عبدالله بن داود الخريبي ، الإمام الحافظ القدوة ، أبو عبدالرحمن الهمداني ، ثقة عابد ، وهو على مذهب أهل العراق في استباحة النبيذ ، ترجمته في السير (٣٤٨/٩) وغيرها .

(٢) لم أجد ، وفي ترجمة إسماعيل بن عليّة في تهذيب التهذيب قال ابن حجر : «قال علي بن خشرم : قلت لو كيع : رأيت ابن عليّة شرب النبيذ حتى يُجمل على الحمار ، يحتاج من يرده ، فقال وكيع : إذا رأيت البصري يشرب النبيذ فاتهمه ، وإذا رأيت الكوفي يشربه فلا تتهمه ، قلت : وكيف ذلك ؟ قال : الكوفي يشربه تديناً ، والبصري يتركه تديناً» .

(٣) أي علم الكلام والمنطق والفلسفة داخلة فيه .

عبد الرحمن السلمي مصنفاً في ذم الكلام وأهله ، وهما من أئمة أهل السماع^(١) ، ونجد أهل العلم والكلام مبالغين في ذم أهل السماع ، كما نجده في كلام أبي بكر بن فورك^(٢) ، وكلام المتكلمين في ذم السماع وأهله والصوفية ما لا يحصى كثرة .

وذلك أن هؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف اليهود أهل العلم والكلام ، وهؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف النصارى أهل العبادة والإرادة .

وقد قال الله في الطائفتين : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ۗ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۗ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [البقرة: ١١٣] .

ولهذا تجد تناقضاً بين الفقهاء والصوفية ، وبين العلماء والفقهاء^(٣) من هذا الوجه .

(١) قال الدكتور محمد رشاد سالم هنا : « كذا في الأصل ، وهذا يدل على سقوط كلام عن إمام آخر من أئمة التصوف ، ذم الكلام وأهله ، وهو من أئمة أهل السماع ، وقد يكون المقصود أبا طالب المكي صاحب قوت القلوب ، أو الغزالي » .

(٢) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني ، قال الذهبي : ان أشعرياً رأساً في فن الكلام أخذ على أبي الحسن الباهلي صاحب الأشعري ، قال ابن عساكر : بلغت تصانيفه في أصول الدين وأصول الفقه ومعاني القرآن قريباً من المئة ، توفي مسموماً سنة (٤٠٦ هـ) ، انظر سير أعلام النبلاء ، (١٧ / ٢١٤) .

(٣) الفقهاء يقصد بهم الزهاد المتعبدون بالفقر وترك الدنيا وهم من جنس الصوفية .

والصّواب : أن يُحمد من حال كل قوم ما حمده الله ورسوله ، كما جاء به الكتاب والسنة ، ويدّم من حال كل قوم ما ذمّه الله ورسوله ، كما جاء به الكتاب والسنة^(١) ، ويجتهد المسلم في تحقيق قوله : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿ ﴾ ، قال النّبِيّ ﷺ : «اليهود مغضوب عليهم ، والنصارى ضالّون»^(٢) ، وقد تكلمنا على بعض ما يتعلق بهذه الأمور في غير هذا الموضع في مواضع .

(١) هذه العبارة ممّا وضعها بعض من تكلم في هذه المسائل في غير موضعها وفهمها على غير مراد صاحبها ، فشيخ الإسلام هنا يتكلم عن حمد الحال لا عن حمد صاحب الحال ، فإذا كان المتصوّفة - مثلاً - لهم اهتمام بأعمال القلوب فهذه الحال ممّا يُحمد لأنّ الشّرع جاء بذلك ، فعمل المبتدعة بشيء من الشّريعة ليس مسوّغاً لردّه ضمن ردّ بدعة المبتدع ، ولم يقصد الشيخ أن يكون ذلك مستنداً لحمد الصّوفيّة والثناء عليها لأنّها في بعض جوانبها وافقت الشّريعة ، فهذا غير مراد لشيخ الإسلام - رحمه الله - ، بل التّصوّف منهج مذموم مخالف للسّنّة حتّى في الجوانب التي وافق بها الشّرع فإنّه في ذلك غير متحرّر لتلك الموافقة وإنّها وافقت أهواء أصحابه ، ولو كانوا حقاً أصحاب اتباع لما تركوا الكتاب والسّنّة وأقبلوا على منهج مبتدع .

(٢) أخرجه أحمد (ح ١٨٨٨٨) ، و الترمذي في تفسير القرآن ، (ح ٢٩٥٣) ، وقال : «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب وروى شعبة عن سماك بن حرب عن عباد بن حبيش عن عدي بن حاتم عن النّبِيّ صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله» ، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ح ٢٣٦) ، والطيالسي في مسنده ، (ح ١١٣٥) ، وقد صحّح الشيخ الألباني رحمه الله الحديث كما في تحريجه لشرح العقيدة الطحاوية ، (٥٩٤) .

الوجه الثاني^(١): أن المراد بالقول في هذا الموضع القرآن ، كما جاء ذلك في قوله :

﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٥١].

فإن القول الذي أمرُوا بتدبره هو الذي أمرُوا باستماعه ، والتدبر بالنظر والاستدلال والاعتبار والاستماع ، فمن أمرنا باستماع كل قول ، أو باستماع القول الذي لم يشرع استماعه ، فهو بمنزلة من أمر بتدبر كل قول والنظر فيه ، أو بالتدبر للكلام الذي لم يشرع تدبره والنظر فيه ، فالمنحرفون في النظر والاستدلال بمثل هذه الأقوال من أهل الكلام المبتدع .

وذلك أن اللام في لغة العرب هي للتعريف ، فتتصرف إلى المعروف عند المتكلم والمخاطب ، وهي تعم جميع المعروف ، فاللام في القول تقتضي التعميم والاستغراق ، لكن عموم ما عرفته وهو القول المعهود المعروف بين المخاطب والمخاطب ، ومعلوم أن ذلك هو القول الذي أثنى الله عليه وأمرنا باستماعه ، والتدبر له ، واتباعه ، فإنه قال في أول هذه السورة : ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ (١) **إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ** (٢) **أَلِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ** ﴿[الزمر: ١-٣] ، فذكر في السورة كلامه ودينه ، الكلم الطيب والعمل الصالح .

(١) من أوجه الرد على القشيري في قوله : إن استماع كل قول محمود شرعاً ، وما سبق كله هو

الوجه الأول .

وخير الكلام كلام الله ، وأصل العمل الصالح عبادة الله وحده لا شريك له ،
 كما في قوله : ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ۚ ﴾ (١٤) فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ
 خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿ إلى قوله : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا
 الطَّلَعُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ
 أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ١٤-١٨] .

ثم قال بعد ذلك : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ۗ قَوْلٌ
 لَلْقَلْبِ يَسْمَعُ فَيَلْقَىٰ رَبَّهُمْ ۗ قَوْلٌ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (٢٢) اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا
 مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ
 ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ۗ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿ [الزمر: ٢٢-٢٣] .

فأنتى على أهل السماع والوجد^(١) للحديث الذي نزله ، وهو أحسن الحديث ،
 ولم يثن على مطلق الحديث وسمعه ، بل تضمن السياق الثناء على أهل ذكره
 والاستماع لحديثه ، كما جمع بينهما في قوله : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ
 لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [الحديد: ١٦] ، وفي قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ
 اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [الأنفال: ٢] .

(١) ما يجده الإنسان في نفسه وقلبه من التأثير بما يسمعه ، وهو عند الصوفية ملازم للهز والرقص
 والاضطراب وربما الغشي ، انظر (إحياء علوم الدين) للغزالي ، (٢/٤٠٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٣٤)

وَأَذْكُرَتِكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴿ [الأعراف: ٢٠٥] .

ثم قال بعد ذلك : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ

يَنْذَكُرُونَ ﴾ (٢٧) ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَنْقُورُونَ ﴾ [الزمر: ٢٧-٢٨] ، فذكر القرآن

وبين أنه قدّر فيه من جميع المقاييس والأمثال المضروبة لأجل التذكير ، فدعا هنا إلى

التذكير والاعتبار بما فيه من الأمثال ، وذلك يتضمن النظر والاستدلال والكلام

المشروع ، كما أنه في الآية الأولى أثنى على أهل السماع له والوجد ، وذلك يتضمن

السماع والوجد المشروع .

ثم قال بعد ذلك : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ

جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ (٣٣) ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ

أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] .

ذكر البخاري في صحيحه تفسير مجاهد^(١) - وهو أصح تفسير التابعين - قال :

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ : القرآن ، ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ ﴾ : المؤمن يجيء يوم القيامة ، يقول :

(١) مجاهد بن جبر - بفتح الجيم وسكون الموحدة - أبو الحجاج المخزومي مولاهم ، المكي ،

ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، مات سنة (١٠١هـ) وقيل غير ذلك ، وله ثلاث وثلاثون ،

سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٩) .

هذا الذي أعطيتني ، عملتُ بها فيه»^(١) ، فذكر الصدق والمصدق به مثلياً عليه ، وذكر الكاذب والمكذّب للحقّ ، وهما نوعان من القول ملعونان هما وأهلها ، فكيف يكون مثلياً على من استمعها؟!

ولا ريب أن البدعة الكلامية والسماعية ، المخالفة للكتاب والسنة ، تتضمن الكذب على الله ، والتكذيب بالحق ، كالجهمية^(٢) ، الذين يصفون الله بخلاف ما وصف به نفسه ، فيفترون عليه الكذب ، أو يروون في ذلك آثاراً مضافة إلى الله ، أو يضربون مقاييس ويسندونها إلى العلوم الضرورية ، والمعقول الصحيح الذي هو حقُّ من الله ، وكل ذلك كذب ، ويكذّبون بالحق لما جاءهم ، وهو ما ورد به الكتاب والسنة ، من الخبر بالحق ، والأمثال المضروبة له ، وكذلك كثير من الأشعار التي يسمعها أهل السماع ، قد يتضمّن من الكذب على الله والتكذيب بالحق أنواعاً .

ونفس الانتصار لما خالف الشريعة من السماع وغيره يتضمّن الكذب على الله ، مثل أن يقول القائل : إن الله أراد بقوله : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ ﴾ [سورة الزمر ١٨]

(١) كتاب التفسير ، باب باب : تفسير سورة الزمر ، وقد ذكر الحافظ من وصله في تغليق التعليق ، (٤/ ٢٩٨) ، وانظر كذلك تفسير الطبري في تفسير سورة الزمر ، آية (٣٣) .

(٢) الجهميّة أتباع الجهم بن صفوان السمرقندي أبو محرز المبتدع الضّال ، أخذ بدعته عن الجعد بن درهم ، وقتله سلمة بن أحوز سنة (١٢٨هـ) ، ومن أشهر بدعه قوله : إنّ الإيمان هو المعرفة فقط ، وقوله بالجبر وقوله بفناء الجنة والنار ونفيه الأسماء والصفات ، انظر السير ، (٦ / ٢٦) وانظر الفرق بين الفرق (ص ١٩٩) ، والملل والنحل للشهرستاني ، (ص ٧٧) .

مستمع كل قول في العالم ، فهذا كذب على الله ، وإن كان قائله منّا ، ولأنّهم يكذبون بالحق المخالف لأهوائهم .

ثم قال تعالى بعد ذلك : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّٰ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ ۖ وَمَا أَنْتَ بِمُكِيلٍ ﴾ [الزمر: ٤١] ، فأخبر أنّه أنزل القول - الذي هو الكتاب - بالحق ، وإن المهتدي لنفسه هداه ، وضلاله على نفسه ، والرسول ليس بوكيل عليهم يحصى أعمالهم ويميزهم عليها ؛ بل إلى الله إياهم ، وعلى الله حسابهم .

ثم قال : ﴿ قُلْ يَعْبادِى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [الزمر: ٥٣ - ٥٥] ، وهذا الأحسن هنا هو الأحسن الذي في قوله : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ وفي قوله لموسى عن التوراة : ﴿ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ [الأعراف: ١٤٥] ، كما سنذكره - إن شاء الله - .

ثم قال : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَىٰ ۗ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ

حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ ﴿٧٤﴾ [الزمر: ٧١-٧٤]، مع قوله : ﴿وَجَاءَ بِالتَّيِّنَ وَالشُّهَادِ﴾ [الزمر: ٦٩].

فجعل الفرقان بين أهل الجنة والنار هؤلاء الآيات التي تلتها الرسل عليهم ، فمن استمعها واتبعها كان من المؤمنين أهل الجنة ، ومن أعرض عنها كان من الكافرين أهل النار .

والكتاب هو الذي جعله الله حاكماً بين الناس ، كما قال : ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

فهذا كله إذا تدبره المؤمن علم علماً يقيناً أن الكتاب ، والقول ، والحديث ، وآيات الله ، كل ذلك واحد ، والمحمودون الذين أثنى الله عليهم هم المتبعون لذلك ، استماعاً وتدبراً وإيماناً وعملاً ، أما مدح الاستماع لكل قول فهذا لا يقصده عاقل ، فضلاً عن أن يفسر به كلام الله ، وهذا يتوكد بـ :

الوجه الثالث : وهو أن الله في كتابه إنما حمد استماع القرآن ، وذمّ المعرضين عن استماعه ، وجعلهم أهل الكفر والجهل ، الصمّ البكم ، فأما مدحه لاستماع كل قول فهذا شيء لم يذكره الله قط ، كما قال تعالى : ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذِ انزَلْنَا عَلَيْهِمُ آيَاتِ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [مريم: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩].

وقال الله تعالى في ذم المعرضين عنه: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢-٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بكمُ عَمَىٰ فِيهِمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾
[فُصِّلَتْ: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ (٤٩) كَانَهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِنْ
فَسْوَرَةٍ ﴿[المذثر: ٥١].

وقال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ﴾ (٥٩) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿[النجم: ٥٩-٦١]، قال غير واحد من السلف: «هو الغناء»^(١)، فقال^(٢): اسمد لنا، أي
: غن لنا، فذم المعرض عما يجب من استماع، المشتغل عنه باستماع الغناء، كما هو فعل
كثير من الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات، وحال كثير من المنتسكة في
اعتياضهم بسماع المكاء والتصديعة عن سماع قول الله تعالى^(٣).

ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ
اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ [لقمان: ٦].

(١) قال ابن كثير في تفسيره للآية: «عن ابن عباس قال: الغناء، هي يمانية، اسمد لنا: غن لنا،
وكذا قال عكرمة».

(٢) هكذا ولعله خطأ، وكان الصواب: (يُقال).

(٣) وهذا حال كثير من المشددين ومستمعي النشيد والمتبعين له، فكثير منهم يسمع من النشيد
أكثر مما يستمع للقرآن.

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾
حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿البقرة: ٧﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا
وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَأَعْمَلْنَا عَمَلًا لَّنَا عَمِلُونَ ﴿فُصِّلَتْ: ٥﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
مَاذَا قَالَ ءَأِنفَأُؤْتِينَاكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴿محمد: ١٦﴾ .

وقال : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ءَأَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصَّمَّمَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴿
[يونس: ٤٢] .

وقال : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْظُرُ إِلَيْكَ ءَأَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴿
[يونس: ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ
وَقْرًا ﴿الأنعام: ٢٥﴾ .

الوجه الرابع : أنهم لا يستحسنون استماع كل قول منظوم ومشور، بل هم من
أعظم الناس كراهة ونفرة لما لا يجيونه من الأقوال ، منظومها ومشورها ، ونفورهم
عن كثير من الأقوال أعظم من نفور المنازع لهم في سماع المكاء والتصديّة عن هذا
السماع ، وإذا لم يكن العموم مراداً بالاتفاق كان حمل الآية عليه باطلاً .

الوجه الخامس : أنه قال : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ ، فمدحهم باستماع القول ، واتباع أحسنه .

ومعلوم أن كثيراً من القول ليس فيه حسنٌ ، فضلاً عن أن يكون فيه أحسن ، بل فيه كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ [إبراهيم: ٢٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾ [العنكبوت: ٦٨] .

وقال : ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٥٢] .

وقال : ﴿ تَحَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات: ١٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات: ١١] .

وقال : ﴿ إِذْ أَنْتَ نَجِيتُمْ فَلَا تَلَنتَجُوا بِالْإِيمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴾ [المجادلة: ٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ

الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ٨١]

[النساء: ٨١] .

وهو قد استدلل بقوله : ﴿ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ على العموم ، وهو حجة على

صدق ذلك كما تقدم .

وقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ كقوله في هذه السورة: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا

أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزُّمَرُ: ٥٥]، فهذه الكلمة مثل هذه الكلمة، سواء بسواء.

وهذا من معاني تشابه القرآن، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كُنْبًا

مُتَشَبِّهًا مِثَابِي﴾ [الزُّمَرُ: ٢٣]، فاتباع أحسن ما أنزل إلينا من ربنا هو اتباع أحسن القول.

وبهذا أمر بني إسرائيل حيث قال: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخَذَهَا بِقُوَّةٍ وَأَمَرَ قَوْمَكَ بِأَخْذِهَا بِأَحْسَنِهَا﴾

[الأعراف: ١٤٥]^(١).

ثم قال أبو القاسم: «وقال تعالى: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥]،

جاء في التفسير أنه السماع».

قلت: فهذا قد ورد عن طائفة من السلف: أنه السماع الحسن في الجنة، وأن

الخور العين يغني بأصوات لم يسمع الخلائق بأحسن منها^(١)، لكن تنعيم الله تعالى

(١) جميع ما سبق من كلام شيخ الإسلام تأكيداً لقضيتين، الأولى: خطأ استدلال الصوفية

بعموم هذه الآية في إباحة استماع الأناشيد، أو الغناء، سواء كانت بقصد التعبّد أو على

سبيل الإباحة، الثانية: بيان أن كل قول أمرنا بالاستماع إليه في القرآن أو أتباعه أو مدح من

استمعه فالمقصود به القرآن الكريم وما يلحق به، وهذا هو الاستماع المشروع، وإذا قيل

(السماع) في فيما يأتي فالمراد سماع ما هو مغنى وملحن من القول.

لعباده بالأصوات الحسنة في الجنة واستماعها ، لا يقتضي أنه يشترع أو يبيح سماع كل صوت في الدنيا ، فقد وعد في الآخرة بأشياء حرمها في الدنيا ، كالخمر ، والحريز ، وأواني الذهب والفضة .

بل قال ﷺ: «من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة»^(٢)، وقال: «من لبس الحريز في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»^(٣)، وقال: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»^(٤).

وهذه الأحاديث من الصّحاح المشاهير المجمع على صحتها ، فقد أخبر أنه من استعمل هذه الأمور في الدنيا من المطعوم والملبوس وغيرها لم يستعلمه في الآخرة.

فلو قيل له : هذا السماع الحسن الموعود به في الجنة هو لمن نزه مسامعه في الدنيا عن سماع الملاهي ؛ لكان هذا أشبه بالحق والسنة^(٥) ، وقد ورد به الأثر : «يقول الله يوم

(١) قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره للآية : « قال مجاهد وقتادة : ينعمون ، وقال يحيى بن أبي كثير : يعني سماع الغناء ، والخبرة أعم من هذا كله » .

(٢) أخرجه مسلم في الأشربة ، (ح ٢٠٠٣) عن ابن عمر - رضي الله عنه - ما .

(٣) أخرجه البخاري في اللباس ، (ح ٥٨٣٤) ، ومسلم في اللباس والزينة (ح ٢٠٦٩) عن عمر - رضي الله عنه - .

(٤) أخرجه البخاري في الأطعمة ، (ح ٥٤٢٦) ، ومسلم في اللباس والزينة ، (ح ٢٠٦٧) عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - .

(٥) وهي علة صحيحة منصوص عليها في مثل هذا ، كما جاء في النصوص التي ساقها الشيخ رحمه الله ، فقد علّلت التهي بكونها من خصائص أهل الجنة ، قال ابن القيم : «وأكمل

القيامة : أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأساعهم عن اللهو ومزامير الشياطين ،
أدخلوهم وأساعوهم تحميدي وتمجيدي والثناء عليّ ، وأخبروهم أنهم لا خوف
عليهم ولاهم يجزنون»^(١) .

ثم قال أبو القاسم : «واعلم أنّ سماع الأشعار بالألحان الطيبة ، والنغم المستلذّة ،
إذا لم يعتدّ المستمع محظوراً ، ولم يسمع على مذموم في الشرع ، ولم ينجرّ في زمام هواه ،
ولم ينخرط في سلك لهوه ، مباحّ في الجملة .

الناس فيه أصونهم لنفسه في هذه الدار عن الحرام، فكما أن من شرب الخمر في الدنيا لم
يشربها في الآخرة، ومن لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ، ومن أكل في صحاف
الذهب والفضة في الدنيا لم يأكل فيها في الآخرة .. فمن استوفى طيباته ولذاته وأذهبها في
هذه الدار حرماً هناك، كما نعى سبحانه على من أذهب طيباته في الدنيا، واستمتع بها ولهذا
كان الصحابة ومن تبعهم يخافون من ذلك أشد الخوف» حادي الأرواح (ص ١٧٥) ،
وانظر نيل الأوطار ، (١ / ٦٧) .

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (ح ٤٣) من زيادات نعيم بن حماد ، وابن الجعد في مسنده
(ح ١٦٨٢) ، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (ح ٧٠) ، وفي الورع (ح ٨٠) ، وفي صفة الجنة
(٢٥٨) ، والآجري في تحريم الشطرنج (ح ٦٧) ، وأبو نعيم في الحلية (٣ / ١٥١) عن
التابعي الجليل محمد بن المنكدر مقطوعاً ، بسند صحيح ، وقد جاء مرفوعاً عن جابر ، لكنّه
موضوع ، انظر السلسلة الضعيفة للشيخ الألباني - رحمه الله - ، (ح ٦٥٠٦) .

ولا خلاف أنّ الأشعار أنشئت بين يدي النبي ﷺ ، وأنه سمعها ، ولم ينكر عليهم في إنشادها ، فإذا جاز سماعها بغير الألحان الطيبة ، فلا يتغيّر الحكم بأن يسمع بالألحان ، هذا ظاهر من الأمر ^(١) .

ثم ما يوجب للمستمع توفّر الرغبة على الطاعات ، وتذكر ما أعد الله لعباده المتقين من الدرجات ، ويحمله على التحرّز من الزلّات ، ويؤدّي إلى قلبه في الحال صفاء الواردات ؛ مستحبّ في الدين ومختار في الشرع ^(٢) .

(١) وما ذكره القشيري في هذه الفقرة هو تماماً ما نسميه الآن أناشيد إسلامية ، وهو ما سيبيّن شيخ الإسلام رحمه الله فيما يأتي كراهته أو تحريمه ، ويسميه الغناء ويستدل عليه بنفس أدلة تحريم الغناء .

(٢) وهذه المرتبة التي استحّبها القشيري هي بدعة السماع الصوّفي ، التي يحسب أكثر المنشدين اليوم أنّه سالم منها ، مع أنّ غالب الأناشيد هي من هذا الجنس المحدث ، لأنك لو سألت أيّ منشد أو مستمع لنشيد لماذا تختار هذا النشيد المرقق المذكر بالقبر أو بالآخرة أو المشوق إلى لقاء الله ونحو ذلك لأجابه بأنّه يريد أن يستفيد من سماعها وإنشادها والاعتناظ بمواعظها ، وهذا التعليل منه للسماع والإنشاد للقصائد الزهدية هو نفسه بدعة محدثة ، لأنّ السبيل للوصول إلى ذلك لا يجوز أن يكون بغير القرآن ، فهو أصل السماع الشرعي ، فاستماعهم بهذا القصد هو في نفسه بدعة ، وهو في نفسه مضاهاة للشرعية ، وإعراض عن مواضع القرآن ، والله تعالى يقول : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ ﴾ [الأنبياء: ٤٥] .

قال : «وقد جرى على لفظ الرسول ﷺ ما هو قريب من الشُّعر ، وإن لم يقصد أن يكون شعراً» ، وذكر الحديث المتفق عليه عن أنس بن مالك قال : «كانت الأنصار يحفرون الخندق فجعلوا يقولون :

نحن الذين بايعوا محمداً
على الجهاد ما بقينا أبداً
فأجابهم رسول الله ﷺ :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة^(١)

وقال : «ليس هذا اللفظ منه ﷺ على وزن الشُّعر» .

قلتُ : تضمن هذا الكلام شيئين :

أحدهما : إباحة سماع الألحان والنغمات المستلذَّة ، بشرط ألا يعتقد المستمع محظوراً ، وألا يسمع مذموماً في الشرع ، وألا يتبع منه هواه .

والثاني : أن ما أوجد للمستمع الرغبة في الطاعات ، والاحتراز من الذنوب ، وتذكر وعد الحق ، ووصول الأحوال الحسنة إلى قلبه فهو مستحب .

(١) أخرجه البخاري في الجهاد (ح٢٨٣٤ و٢٨٣٥ و٢٩٦١) وفي فضائل الصحابة

(ح٣٧٩٥ و٣٧٩٦) وفي المغازي (ح٤٠٩٩ و٤١٠٠) وفي الرقاق (ح٦٤١٣) وفي

الأحكام (ح٧٢٠١) ، ومسلم في المساجد (ح٥٢٤) وفي الجهاد (ح١٨٠٥) وفي غالبها أن

ذلك كان في أثناء حفر الخندق ، بينما في رواية مسلم في المساجد أن ذلك كان في أثناء بناء

المسجد .

وعلى هاتين المقدمتين بنى من قال باستحباب ذلك ، مثل أبي عبد الرحمن السلمى ، وأبي حامد^(١) ، وغيرهما ، وفي هؤلاء من قد يوجهه أحياناً ؛ إذا رأوا أنه لا يؤدى الواجب إلّا به .

وكذلك يفضلونه على سماع القرآن ، إذا رأوا أن ما يحصل بسماع الألقان أكثر مما يحصل بسماع القرآن^(٢) ، وهم في ذلك يضاھون لمن يوجب من الكلام المحدث ما يوجهه ، ولن يفضل ما فيه من العلم على ما يستفاد من القرآن والحديث .

لكن في أولئك من يرى الإيمان لا يتم إلّا بما ابتدعه من الكلام ، وفيهم من يكفر بمخالفته أو يفسق .

وأهل السماع أيضاً فيهم من يرى الإيمان لا يتم إلّا به ، وفيهم من يقول في منكره الأقوال العظيمة ، وقد يكون يسعى في قتل منكره ، لكن جنسهم كان خيراً من جنس المتكلمة ممّا فعلوا غير ذلك من الذنوب ، كما يستحبون علم الكلام ، ويوجبونه ، ويذمون تاركه ، ويسبونونه ، ويعاملونه من العداوة بما يعامل به الكافر .

(١) أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي بالتشديد ، الملقب بحجة الإسلام ، مصنف مشهور تنقل بين أكثر من اتجاه فمن الفلسفة والكلام إلى التصوف ثم أخيراً إلى السنة وقيل إنه مات وصحيح البخاري على صدره ، لكن ذلك بطبيعة الحال ليس هو الواقع في كتبه ومصنفاته ، من أشهر كتبه (إحياء علوم الدين) ، توفي سنة (٥٠٥هـ) ، السير (١٩ / ٣٢٢) .

(٢) وهو وهم وتلييس من الشيطان ، فلا يمكن أن يكون في غير القرآن من النفع مثل ما في القرآن .

وبإزاء استحباب هؤلاء أو إيجابهم أن قوما من أهل العلم يكفرونهم باستحباب ذلك ، أو إيجابه ، ولهذا تجدد في المستحيين له ، وفي المنكرين له ، من الغلو ما أوجب الافتراق والعداوة والبغضاء .

وأصل ذلك ترك الفريقين جميعاً لما شرعه الله من السماع الشرعي الذي يحبه الله ورسوله وعباده المؤمنون .

وهاتان المقدمتان^(١) كلاهما غلط ، مشتمل على دليل مجمل ، من جنس استدلالهم بما ظنوه من العموم في قوله : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [الزمر: ١٨] ، وبما وعد الله به في الآخرة من السماع الحسن .

ولهذا نشأ من هاتين المقدمتين اللتين لبس فيهما الحق بالباطل ، قول لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة ولا أئمتها ، فإنه وإن نُقل عن بعض أهل المدينة وغيرهم أنه سمع الغناء ؛ فلم يقل أحدٌ منهم أنه مستحب في الدين ، ومختارٌ في الشرع أصلاً ، بل كان فاعل ذلك منهم يرى مع ذلك كراهته ، وأن تركه أفضل ، أو يرى أنه من الذنوب ، وغايته أن يطلب سلامته من الإثم ، أو يراه مباحاً كالتوسع في لذات المطاعم والمشارب والملابس والمسكن ، فأما رجاء الثواب بفعله ، والتقرب إلى الله

(١) وهذا أيضاً صريح أن شيخ الإسلام لا يقتر بجواز تلحين القصائد ، حتى لو كانت تلك القصائد والأشعار خالية من الفحش والكلام المنهي عنه ، وذلك لأن هذا هو الغناء المنهي عنه شرعاً ، وإن كان يُطلق لفظ الغناء والتغني على ما هو مباح من الحدا ونحوه من نشيد الأعراب وأدائهم للشعر فهذا باب آخر .

فهذا لا يحفظ عن أحدٍ من سلف الأمة وأئمتها ؛ بل المحفوظ عنهم أنهم رأوا هذا من ابتداء الزنادقة ، كما قال الحسن بن عبد العزيز الجروي^(١) سمعت الشافعي يقول : «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغير ، يصدّون به الناس عن القرآن»^(٢) .

والتغير هو الضرب بالقضيب ، غبرّ أي : أثار غباراً ، وهو آلة من الآلات التي تقرن بتلحين الغناء .

والشافعي بكمال علمه وإيمانه علّم أنّ هذا مما يصدّ القلوب عن القرآن ، ويعوضها به عنه^(٣) ، كما قد وقع أنّ هذا إنما يقصده زنديق منافق ، من منافقة المشركين ، أو الصابئين وأهل الكتاب ، فإنهم هم الذين أمروا بهذا في الأصل ، كما

(١) قال الذهبي : الإمام الأجل الصادق أبو علي الحسن بن عبد العزيز بن وزير بن ضابيء بن مالك بن عامر بن صاحب رسول الله عدي بن حمس لجذامي المصري الجروي ، قال الدارقطني هو فوق الثقة لم ير مثله فضلاً وزهداً ، توفي سنة (٢٥٧هـ) ، السير (٣٣٣/١٢) .

(٢) سير أعلام النبلاء ، (٩١/١٠) ، قلت : فماذا لو رأى الشافعي الأناشيد الإسلامية بلحون أهل الفسق ، المصاحبة للذفوف والإيقاعات !؟

(٣) لاحظ ما علّل به شيخ الإسلام إنكار الشافعي للتغير ، وكونه نسبه للزنادقة فلا يغير من الأمر شيئاً لأنّ الفعل المحرم قد يصدر من زنديق يقصد به تغيير الشريعة وإفساد الناس ، وقد يصدر من فاسق مسلم قصده التلذذ بالمعصية فقط ، كما أنّ النشيد الصوفي الذي هو غالب النشيد الآن يصدّ غالب أصحابه عن القرآن تلاوة وتدبراً ، فتأمل !

قال ابن الرواندي^(١) : «اختلف الفقهاء في السماع ، فقال بعضهم : هو مباح ، وقال بعضهم : هو محرم ، وعندي أنه واجب » ، وهذا مما اعتضد به أبو عبد الرحمن في مسألة السماع ، وهذا متهم بالزندقة^(٢) .

وكذلك ابن سينا^(٣) في إشاراتِه أمر بسماع الألحان ، ويعشق الصور ، وجعل ذلك مما يزيكي النفوس ، ويهدبها ، ويصفيها ، وهو من الصابئة الذين خلطوا بها من الحنيفة ما خلطوا ، وقبله الفارابي^(٤) كان إماماً في صناعة التصويت موسيقاويّاً عظيماً .

(١) الريوندي الملحد عدو الدين أبو الحسن أحمد بن يحيى بن إسحاق الريوندي صاحب التصانيف في الخط على الملة وكان يلازم الرافضة والملاحدة فإذا عوتب قال : إنما أريد أن أعرف أقوالهم ثم إنه كاشف وناظر وأبرز الشبه والشكوك ، قال ابن الجوزي : كنت أسمع عنه بالعظام حتى رأيت له ما لم يخطر على قلب ، توفي سنة (٢٩٨هـ) ، قال الذهبي معلقاً على ما قيل عن ذكائه : «لعن الله الذكاء بلا إيمان ورضي الله عن البلادة مع التقوى» السير (٥٩/١٤) .

(٢) يعني : ابن الرواندي .

(٣) العلامة الشهير الفيلسوف أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي ثم البخاري صاحب التصانيف في الطب والفلسفة والمنطق كان أبوه كاتباً من دعاة الإسماعيلية - توفي سنة (٤٢٨هـ) ، السير (٥٣١/١٧) .

(٤) قال الذهبي : شيخ الفلسفة الحكيم أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ التركي الفارابي المنطقي أحد الأذكياء له تصانيف مشهورة من ابتغى الهدى منها ضل وحرار ، توفي سنة (٣٣٩هـ) ، السير (٤١٦/١٥) .

فهذا كله يحقق قول الشافعي - رضي الله عنه - ، ونحن نتكلم على المقدمتين -
إن شاء الله - بكلام يناسب ما كتبه هنا .

[إبطال المقدمة الأولى^(١)]

فأما احتجاجه بأن النبي ﷺ سمع ما أنشد بين يديه من الأشعار ولم ينكره ، وأنه
قال ما يشبه الشعر ؛ فيقال : بل الشعر أعظم مما وصفته ، فقد ثبت في الصحيح عن
النبي ﷺ أنه قال : «إن من الشعر حكمة»^(٢) .

وقال : «جاهدوا المشركين بأيديكم ، وألستكم ، وأموالكم»^(٣) .

وكان ينصب لحسان منبراً لينشد الشعر الذي يهجو فيه المشركين ، وقال : «اللهم
أيده بروح القدس»^(٤) .

(١) هذا العنوان من عندي ، وأرجو أن يتأمل القارئ الكريم هذا الفصل من كلام شيخ
الإسلام ، إذ كل ما سيقوله صريح في أن ما يُسمى اليوم بالأنشيد الإسلامية هي الغناء
المحرّم في شريعة الله .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب ، (ح ٦١٤٥) ، عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - .

(٣) أخرجه أحمد (ح ١٨٣٧ و ١٢١٤٥ و ١٣٢٢٦) والنسائي في الجهاد (ح ٣٠٩٦) ، وابن
حبّان (ح ٤٧٠٨) والحاكم في المستدرک ، (٢ / ٨١) وقال : «صحيح على شرط مسلم» ،
ووافقه الذهبي .

(٤) أخرجه البخاري في الصلاة ، (ح ٤٥٣) ، ومسلم في فضائل الصحابة ، (ح ٢٤٨٥) .

وقال ﷺ له : « إن روح القدس معك ، ما دمت تنافح عن نبيه »^(١) .

وقال عن عبد الله بن رواحة : « إن أخاكم لا يقول الرفث »^(٢) .

وقد استنشد الشريد بن سويد الثقفي مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت ، وهو يقول : « هيه ، هيه »^(٣) .

وسمع قصيدة كعب بن زهير^(٤) ، وهذا باب واسع .

وقد قال الله تعالى في كتابه بعد أن قال : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾

[الشعراء: ٢٢٤] ، ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾^(٣٣٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ

﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ﴾^(٣٣٦)

وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٥-٢٢٧] ، فلم يذم الذين آمنوا

وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً من الشعراء المنتصرين من بعد ما ظلموا .

(١) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، (ح ٢٤٩٠) عن عائشة - رضي الله عنه - ١ .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب ، (ح ٦١٥١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٣) أخرجه مسلم في الشعر ، (ح ٢٢٥٥) عن الشريد بن سويد - رضي الله عنه - .

(٤) هذه القصيدة وقصصها مع شهرتها إلا أنها لا تثبت ، قال العراقي : « وهذه قصيدة قد رويها

من طرق لا يصح منها شيء ، وذكرها ابن إسحاق بسند منقطع » ، تحفة

الأحوذى (٢/ ٢٣٣) ، وقال ابن كثير : « وهذا من الأمور المشهورة جدا ولكن لم أر ذلك

في شيء من هذه الكتب المشهورة بإسناد أرتضيه » البداية والنهاية ، (٤/ ٣٦٢) .

ولهذا قال النَّبِيُّ ﷺ: «لأنَّ يمتلئ جوف أحدكم قيحاً حتى يَريه ، خير من أن يمتلئ شعراً»^(١) فذمَّ الممتلئ بالشُّعر الذي لم يستعمل بها يوجب الإيمان والعمل الصالح وذكر الله كثيراً ، ولم يذمَّ الشُّعر مطلقاً ؛ بل قد بيّن معنى الحديث ما قاله الشافعي : «الشُّعر كلام ، فحسُّنه كحسن الكلام ، وقيحُه كقيحِه»^(٢) ، هذا قوله في الشُّعر مع قوله في التَّغيير ، ليبيّن أنَّ إباحة أحدهما غير مستلزِمة الآخر^(٣) .

وأما قوله^(٤) : «فإذا جاز سماعها بغير الألحان الطيبة فلا يتغير الحكم بأن تسمع بالألحان الطيبة هذا ظاهر من الأمر» ، فإنَّ هذه حجَّةٌ فاسدةٌ جدًّا ، والظاهر إنَّها هو عكس ذلك ، فإنَّ نفس سماع الألحان مجرداً عن كلام ، يحتاج إلى أن تكون مباحة مع

(١) أخرجه البخاري في الأدب ، (ح ٦١٥٥) ، ومسلم في الشُّعر (ح ٢٢٥٧) ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، وله شواهد في الصحيح عن ابن عمر وأبي سعيد وغيرهما ، وقوله : «يريه» : بفتح ياءٍ وكسر راءٍ وسكون ياءٍ أخرى صفة قيحٍ ، أي يفسده ، من الوري ، وهو داءٌ يفسد الجوف ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده ، وقيل أي يصل إلى الرِّئة ويفسدها ، تحفة الأحوذى ، (١١٧/٨) .

(٢) الأم ، (٢٤٩/٦) .

(٣) أي أنَّ كون النَّبِيِّ ﷺ استمع إلى الشُّعر وأباحه لا يستلزم إباحة الاستماع إليه بتلحين وغناء ، فالشافعي مع قوله في الشُّعر إنَّه مثل الكلام حسنه حسن إلاَّ أنَّه أنكر التَّغيير ونسبه للزنادقة ، ففرق بين الأمرين .

(٤) يعني القشيري .

انفرادها^(١)، وهذا من أكبر مواقع النزاع، فإن أكثر المسلمين على خلاف ذلك، ولو كان كل من الشُّعر أو التلحين مباحاً على الانفراد، لم يلزم الإباحة عند الاجتماع^(٢)، إلا بدليل خاص، فإن التركيب له خاصّة يتعين الحكم بها، وهذه الحجّة بمنزلة حجة من قال: إن خبر الواحد إذا لم يُفد العلم عند انفراده؛ لم يفد العلم مع نظائره، ومع القرائن، فمجحد العلم الحاصل بالتواتر.

وبمنزلة ما يُذكر عن إياس بن معاوية^(٣) أنّ رجلاً قال له: ما تقول في الماء؟ قال: حلال، قال: والتمر؟ قال: حلال، قال: فالتبّيذ [قال:]^(٤) ماء وتمر.

(١) يعني أنّه كان على القشيري أن يثبت أولاً أنّ مجرد الصوت المملحن كالأهات والترنيمات مباحة حتى يمكن أن يقول ما قال، فضلاً عن أنّ أكثر المسلمين يمنعون إباحة الصوت المملحن بلا كلمات، فزيادة الكلمات إليه لا تزيده إلا كراهةً أو تحريماً.

(٢) هذه مرحلة ثانية من الاحتجاج بقولها شيخ الإسلام تنزلاً وإلاً فهو ينازع في إباحة التلحين أصلاً، لكن مع هذا فيقول تنزلاً لو كان كل من التلحين والشُّعر مباحاً على الانفراد لم يلزم منه إباحتهما عند الاجتماع كما سيبرهن على ذلك.

(٣) إياس بن معاوية بن قرّة بن إياس المزني، أبو وائلة البصري، القاضي المشهور بالذكاء، مات سنة (١٢٢هـ)، السير (٥/١٥٥).

(٤) ما بين المعكوفين زاده محقق الاستقامة، إذ ظنّ أنّ في الكلام بدونها خطأ، مع أنّ الكلام مستقيم بدونها، وزيادته أحدثت اضطراباً في الجملة، إذ الكلام على تقدير سؤال محذوف، فالسائل يقول له بعد أن قرر حلّ الماء والتمر: (فالتبّيذ ماء وتمر) أي: فلم يكون حراماً.

فقال له إياس بن معاوية : أرأيت لو ضربتك بكفٍّ من ترابٍ أكنْتُ أقتلك ؟
قال : لا ، قال : فإن ضربتك بكفٍّ من تينٍ أكنْتُ أقتلك ؟ قال : لا ، قال : فإن
ضربتك بماءٍ أكنْتُ أقتلك ؟ قال : لا ، قال : فإن أخذتُ الماء والتبن والتراب ،
فجعلتها طيناً وتركته حتى جفَّ ، وضربتك به ، أقتلك ؟ قال : نعم ، فقال : كذلك
النَّيِّدُ^(١) ، يقول : إنَّ القاتل هو القوَّة الحاصلة بالتركيب ، والمفسد للعقل هو القوَّة
المسكرة الحاصلة بالتركيب .

وكذلك هنا ، الذي يسكر النفوس ويلهيهها ويصدّها عن ذكر الله وعن الصلاة
قد يكون في التركيب ، وليست الأصوات المجتمعة في استفزارها للنفوس ،
وإزعاجها : إمّا بنياحة ، وتحزين ، وإمّا بإطراب وإسكار ، وإمّا بإغصابٍ وحمية ،
بمنزلة الصوت الواحد^(٢) .

(١) تاريخ دمشق لابن عساکر (١٠/٢١-٢٢) .

(٢) هذا صحيح ، ولهذا نشاهد الأناشيد الآن تتخذ طرقاً عديدة في تنويع الأصوات وجمعها
وفرزها تارة وترقيتها وتضخيمها تارة ، فكلّمًا كان مهندس الصوت أحذق في التنويع
والدرجات الصوتية واستغلالها كلّما كان النشيد أشدّ وقعاً وإثارة ، مما يؤكّد تأكيداً قاطعاً على
أنّ الأناشيد الإسلامية المعاصرة هي الغناء المحرّم الذي يتحدث عنه شيخ الإسلام هنا .

وهذا القرآن ، الذي هو كلام الله ، وقد ندب النبي ﷺ إلى تحسين الصوت به ،
وقال : «زينوا القرآن بأصواتكم»^(١) .

وقال لأبي موسى : «لقد مررت بك البارحة وأنت تقرأ ، فجعلت أستمع
لقراءتك» فقال : لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً^(٢) .

وكان عمر يقول : «يا أبا موسى ذكرنا ربنا» فيقرأ أبو موسى ، وهم يستمعون^(٣) .

(١) أخرجه أحمد ، (ح ١٨٠٤٥ و ١٨١٤٢ و ١٨٢٢٩ و ١٨٢٣٤) ، والنسائي في الافتتاح
(ح ١٠١٥ و ١٠١٦) ، وأبو داود في الصلاة ، (ح ١٤٦٨) وابن ماجه في إقامة الصلاة ،
(ح ١٣٤٢) ، والحاكم في المستدرک ، (١/ ٥٧١) ، وابن حبان ، (ح ٧٤٩) ، ورواه
البخاري معلقاً في كتاب التوحيد باب قول النبي ﷺ : «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام»
عن البراء ابن عازب - رضي الله عنه - ، وله شواهد عن غيره ، وصححه الشيخ الألباني
في صحيح الجامع (ح ٣٥٨٠) .

(٢) أخرجه ابن حبان (ح ٧١٩٧) ، وأصله في البخاري في فضائل القرآن ، (ح ٥٠٤٨) ومسلم في
صلاة المسافرين (ح ٧٩٣) دون قوله : « فقال : لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً» .

(٣) أخرجه ابن حبان ، (ح ٧١٩٦) ، وفيه إرسال ، قلت : وهذه هي طريقة السلف في قراءة
القرآن في جماعة ، أما ما يفعله البعض الآن من تدوير القراءة بين كل الجالسين فأمر محدث ،
وقد رأيت ذلك في بعض القنوات للأسف الشديد ، فهذا أمر ليس على هدي السلف
الأولين ، هذا في حال كانت القراءة من أجل التذكر والتعبد ، أما في مجال التعليم فهو سائق .

وقال النَّبِيُّ ﷺ: «ما أذن الله لشيءٍ كأذنه لنبِيٍّ حسن الصوت ، يتغنى بالقرآن ويجهر به»^(١).

وقال: «للهُ أشدُّ أذناً إلى الرَّجل الحسن الصوت بالقرآن ، من صاحب القينة إلى قيته»^(٢).

ومع هذا ، فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء ، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها ، لا عند من يقول بإباحة ذلك ، ولا عند من يجرمه ؛ بل المسلمون متفقون على الإنكار لأن يقرن بتحسين الصّوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم كالمزامير ، وباليد كالغرايبيل^(٣).

فلو قال قائل : النَّبِيُّ ﷺ قد قرأ القرآن وقد استقرأه من ابن مسعود وقد استمع لقراءة أبي موسى ، وقال : «لقد أوتي مزاراً من مزامير داود»^(٤) ، فإذا قال قائل : إذا

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن ، (ح ٥٠٢٣ و ٥٠٢٤) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، (ح ٧٩٢) ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه أحمد ، (ح ٢٣٤٢٩ و ٢٣٤٣٦) ، وابن ماجة في الصلاة ، (ح ١٣٢٤) ، وابن حبان ، (ح ٧٥٤) ، والحاكم في المستدرک ، (١ / ٥٧١) ، وقال : صحيح ولم يخرجاه ، لكن قال الذهبي : «بل هو منقطع» ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع ، (٤٦٣٠) .

(٣) جمع غربال ، والمقصود به الدّف .

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (ح ٥٠٤٨) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، (ح ٧٩٣) .

جاز ذلك بغير هذه الألحان ، فلا يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان ؛ كان هذا منكراً من القول وزوراً باتفاق الناس^(١) .

[إبطال المقدمة الثانية^(٢)]

وأما المقدمة الثانية ، وهي قوله بعد أن أثبت الإباحة : «إن ما أوجب للمستمع أن يوفر الرغبة على الطاعات ، ويذكر ما أعد الله لعباده المتقين من الدرجات ، ويحمله على التحرز من الزلات ، ويؤدي إلى قلبه في الحال صفاء الواردات ، مستحب في الدين ومختار في الشرع» .

فنقول : تحقيق هذه المقدمة أن الله سبحانه يحبّ الرغبة فيما أمر به ، والحذر مما نهى عنه ، ويحبّ الإيمان بوعدده ووعيدته ، وتذكر ذلك ، وما يوجهه من خشيته ، ورجائه ومحبّته ، والإنابة إليه ، ويحبّ الذين يحبّونه ، فهو يحبّ الإيمان أصوله وفروعه ،

(١) يريد شيخ الإسلام الردّ على عدم تفريق القشيري بين حالة الانفراد وحالة التركيب ، فقد بين أنّ القرآن مباح تحسين الصوت به ، فإذا كانت الألحان المجردة بالصوت مباحة عند القشيري فإنّ كل المسلمين بما فيهم القشيري نفسه وجماعته لا يجيزون أن يقرأ شخص القرآن بألحان الغناء ، فهذا دليل عكسه شيخ الإسلام على القشيري يدل على أنّ دليله المركب خطأ ، أي قوله إنّ الشّعْر مباح واللحن مباح فاجتماعهما يغير الحكم ، وهذا كله تنزلاً من شيخ الإسلام - رحمه الله - أي على فرض إباحة التلحين ، وإلا فالتلحين والتغني بالصوت دائر بين الكراهة والتحريم عند أكثر علماء المسلمين ، ويأتي المزيد .

(٢) هذا العنوان من عندي .

والمؤمنين ، والسمع يحصل المحبوب ، وما حصل المحبوب فهو محبوب ، فالسمع محبوب^(١) .

وهذه المقدمة مبناها على أصليين :

أحدهما : معرفة ما يحبه الله .

والثاني : أن السمع يحصل محبوب الله خالصاً أو راجحاً .

فإنه إذا حصل محبوه ومكروهه والمكروه أغلب كان مذموماً ، وإن تكافأ فيه المحبوب والمكروه لم يكن محبوباً ولا مكروهاً .

أمّا الأصل الأول ، وهو معرفة ما يحبه الله ، فهي أسهل ، وإن كان غلط في كثير منها كثيراً من الناس .

وأمّا الأصل الثاني ، وهو أن السمع المحدث يحصل هذه المحبوبات^(١) ، فالشأن فيها ، ففيها زلّ من زلّ ، وضلّ من ضلّ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(١) بمعنى أن القوائد الزهدية والوعظية الملحّنة وسيلة عند هؤلاء لتحصيل ما هو مطلوب ومحبوب شرعاً ، وشيخ الإسلام سيناقتهم الآن في هذا من خلال منهج السلف في باب الوسائل ، فالبدعة تدخل في الأناشيد من جهتين : الأولى : أن يُتقرب بها إلى الله تعالى ، الثانية : أن تُتخذ وسيلة لما هو مشروع أصلاً كالذكر والخشية ونحو ذلك ، فاتخاذ وسيلة لم يتخذها السلف فيما هو مشروع هو من أنواع البدع والمحدثات .

ونحن نتكلم على ذلك بوجهين بها - إن شاء الله - المقصود :

الوجه الأول : أن نقول : يجب أن يُعرف أن المرجع في القُرب ، والطاعات ، والديانات ، والمستحبات ، إلى الشريعة ، ليس لأحد أن يتدع ديناً لم يأذن الله به ، ويقول هذا يحبه الله ؛ بل بهذه الطريق بَدَل دين الله وشرائعه ، وابتدع الشرك وما لم ينزل الله به سلطاناً .

وكل ما في الكتاب والسنة ، وكلام سلف الأمة ، وأئمة الدين ، ومشايخه ، من الحُص على اتِّباع ما أنزل إلينا من ربنا ، واتباع صراطه المستقيم ، واتباع الكتاب ، واتباع الشريعة ، والنهي عن ضد ذلك ، فكله نهي عن هذا ، وهو ابتداع دين لم يأذن الله به ، سواء كان الدين فيه عبادة غير الله ، و^(٢) عبادة الله بما لم يأمر به ؛ بل دين الحق أن نعبد الله وحده لا شريك له ، بما أمرنا به على السنة رسله ، كما قال الفضيل بن عياض في قوله : ﴿لِبَلْوَاكُمْ يَتَّبِعُونَ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المُلْك: ٢] ، قال : «أخلصه وأصوبه» ، قيل : يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إنَّ العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل ،

(١) هذا هو ما قلناه في المقدمة ، فاتخاذ النشيد قرينة ليس المراد منه فقط كونه في نفسه عبادة وقرينة ، وإنَّما أيضاً فعله كوسيلة لتحصيل محبوبات لله تعالى وهي الطاعة والعبادة فهو من باب الإحداث في الوسائل .

(٢) كذا ، والظاهر أنَّها (أو) .

وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل ، حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص : أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنّة^(١) .

وكلام المشايخ الذين ذكرهم أبو القاسم في هذا الأصل كثير ، مثل ما ذكره عن الشيخ أبي سليمان الداراني^(٢) أنه قال : «ربما يقع النكتة^(٣) في قلبي من نكت القوم أياماً ، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنّة»^(٤) .

وعن صاحبه أحمد بن أبي الحواري^(٥) أنه قال : «من عمل بلا اتباع سنّة فباطل عمله»^(٦) .

وعن سهل بن عبد الله التستري^(٧) أنه قال : «كل فعل يفعلُه العبد بغير اقتداء طاعةً كان أو معصيةً فهو عيش النَّفس ، وكل فعل يفعلُه بالاعتداء فهو عذاب على

(١) حلية الأولياء ، (٨ / ٩٥) .

(٢) أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد وقيل عبد الرحمن بن عطية وقيل ابن عسكر العنسي الداراني الإمام الكبير زاهد العصر ، كما قال الذهبي ، توفي سنة (٢١٥هـ) ، السير (١٠ / ١٨٦) .

(٣) أي الفائدة أو الفكرة .

(٤) سير أعلام النبلاء ، (١٠ / ١٨٧) .

(٥) حمد بن أبي الحواري واسم أبيه عبدالله بن ميمون الإمام الحافظ القدوة شيخ أهل الشام أبو الحسن الثعلبي الزاهد أحد الأعلام ، توفي سنة (٢٤٦هـ) ، السير (١٢ / ٨٥) .

(٦) سير أعلام النبلاء ، (١٢ / ٨٨) .

(٧) سهل بن عبدالله التستري الصوفي المشهور ، أحد الثقات المشهورين ، قال الذهبي : له كلمات نافعة ومواعظ حسنة وقدم راسخة في الطريق ، توفي سنة (٢٨٣هـ) ، سير أعلام النبلاء (١٣ / ٣٣٠) .

النفس»^(١)، وعن أبي حفص النيسابوري^(٢) أنه قال: «من لم يزن أفعاله وأحواله كل وقت بالكتاب والسنة، ولم يتَّهم خواطره، فلا تعدّه في ديوان الرجال»^(٣).

وعن الجنيد بن محمد^(٤) أنه قال: «الطرق كلها مسدودة على الخلق؛ إلا مَنْ اقتفى أثر الرسول ﷺ»^(٥).

وعن الجنيد أيضا أنه قال: «من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث؛ لا يُقتدى به في هذا الأمر؛ لأنّ علمنا هذا مقيدٌ بالكتاب والسنة»^(٦).

(١) لعله أراد أن فيه معارضة لهوى النفس، وإلا ففي الاقتداء والاتباع سعادة النفس الحقيقية.

(٢) أبو حفص النيسابوري من كبار الصوفية، مختلف في اسمه: فقيل عمرو بن سلم وقيل:

ابن سلمة، قال الذهبي: «الإمام القدوة الرباني شيخ خراسان»، توفي سنة (٢٦٥هـ)، سير أعلام النبلاء، (١٢/٥١٠).

(٣) حلية الأولياء، (١٠/٢٣٠).

(٤) ابن الجنيد النهاوندي ثم البغدادي القواريري، شيخ الصوفية ومقدمهم، مقبول على كل الألسنة كما قال السلمي، توفي سنة (٢٩٧هـ)، السير (١٤ / ٦٦).

(٥) حلية الأولياء، (١٠/٢٥٧).

(٦) الحلية، (١٠/٢٥٥).

وعن أبي عثمان النيسابوري^(١) أنه قال : « من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً
نطق بالحكمة ، ومن أمر الهوى على نفسه نطق بالبدعة ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ
تَهْتَدُوا ﴾ [النور: ٥٤] ^(٢) .

وعن أبي حمزة البغدادي^(٣) قال : « من علم طريق الحق تعالى سهل عليه سلوكه ،
ولا دليل على الطريق إلى الله إلا متابعة الرسول في أحواله وأقواله وأفعاله » ^(٤) .

وعن أبي عمرو بن نجاد^(٥) قال : « كل حال لا يكون نتيجة علم فإن ضرره أكثر

(١) أبو عثمان سعيد ابن إسماعيل بن سعيد الخيري، المتوفى سنة (٢٩٨هـ) ترجمته في الحلية
(٢٤٤/١٠).

(٢) الحلية، (٢٤٤/١٠).

(٣) محمد بن إبراهيم البغدادي الصوفي، جالس بشرا الحافي والإمام أحمد، وصحب السري
ابن المغلس، وكان بصيراً بالقراءات وكان كثير الرباط والغزو، له شطحات، وقد اتهم
بسببها بالزندقة، توفي سنة (٢٦٩هـ)، السير (١٦٥/١٣).

(٤) طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي، (ص ٢٩٨).

(٥) قال الذهبي : الشيخ الامام القدوة المحدث الباني شيخ نيسابور : أبو عمرو إسماعيل بن
نجيد ابن الحافظ احمد بن يوسف بن خالد السلمي النيسابوري، الصوفي، كبير الطائفة،
ومسند خراسان، توفي سنة (٣٦٥هـ)، السير، (١٤٦/١٦).

على صاحبه من نفعه»^(١)، وسئل عن التصوف فقال: «الصبر تحت الأمر والنهي»^(٢).

وعن أبي يعقوب النهرجوري^(٣) قال: «أفضل الأحوال ما قارن العلم»^(٤)، ومثل هذا كثير في كلام أئمة المشايخ، وهم إنَّما وصَّوا بذلك لما يعلمونه من حال كثير من السَّالِكِينَ أَنَّهُ يَجْرِي مَعَ دَوَّقِهِ وَوَجْدِهِ، وَمَا يَرَاهُ وَيَهْوَاهُ، غَيْرَ مُتَّبِعٍ لِسَبِيلِ اللَّهِ الَّتِي بَعَثَ بِهَا، وَهَذَا نَوْعُ الْهَوَى بِغَيْرِ هُدَى مِنَ اللَّهِ.

(١) طبقات الصوفية، (ص ٤٥٥)، وهذا الكلام من صميم المنهج النبوي، وهو أصل أصيل في السنة، وذلك أنَّ الأحوال التي يجدها العبد من الخوف والرجاء والشوق إلى الجنة ونحو ذلك قد يجدها عند استماعه للنشيد الإسلامي المزعوم، لكنَّ ضرره أكثر من نفعه، لأنَّها آثار زائفة، فالقرآن يبعث الخوف والرجاء والشوق والمحبة من داخل القلب، بمعنى أنَّ القلب نفسه يكتسب هذه الأحوال ثمَّ تنبعث الجوارح بموجبها، أمَّا السماع الشيطاني فهو كأثر الصحة الزائفة الذي يشعر صاحبه بالعافية بينما باطنه ينهشه المرض، ولهذا لا عجب أن نجد في البكَّائِينَ مِنَ النَشِيدِ وَالْقَصَائِدِ الْوَعْظِيَّةِ مَنْ هُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنِ الشَّرِيعَةِ وَأَخْلَاقِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

(٢) طبقات الصوفية، (ص ٤٥٤).

(٣) أبو يعقوب إسحاق بن محمد الصوفي النهرجوري، صحب الجنيد وعمرو بن عثمان المكي وجاور مدة، ومات بمكة سنة (٣٣٠هـ)، السير، (١٥/٢٣٢).

(٤) سير أعلام النبلاء، (١٥/٢٣٣).

والسَّماعُ المُحدِّثُ يحركُ الهوى ، ولهذا كان بعضُ المشايخِ المصنِّفينِ في ذمِّه سَمى كتابه : «الدليلُ الواضحُ في النَّهي عن ارتكابِ الهوى الفاضحِ»^(١) ، ولهذا كثيراً ما يوجدُ في كلامِ المشايخِ الأمرُ بمتابعةِ العلمِ ، يعنونُ بذلكِ الشريعةَ ، كقولِ أبي يزيدِ البسطامي^(٢) رحمه الله : «عملتُ في المجاهدةِ ثلاثينَ سنةً ، فما وجدتُ شيئاً أشدَّ عليّ

(١) هو للعلامة الزاهد عبدالمغيث بن زهير بن علوي الحربي ، أبو العز بن أبي الحرب ، قال ابن أبي يعلى : كان صالحاً متديناً صدوقاً أميناً مجتهداً في اتِّباعِ السنَّةِ والآثارِ ، توفي سنة (٥٨٣هـ) الذيل على طبقات الحنابلة ، (٣/٣٥٦-٣٥٨).

(٢) قال الذهبي : سلطان العارفين أبو يزيد طيفور بن عيسى بن شروسان البسطامي ، أحد الزهاد ، وله كلمات نافعة ، توفي سنة (٢٦١هـ) ، سير أعلام النبلاء (١٣/٨٦) .

من العلم ومتابعته ، ولولا اختلاف العلماء لتفتت ، واختلاف العلماء رحمة^(١)؛ إلا في تجريد التوحيد^(٢) .

وقال أبو الحسين النوري^(٣) : «من رأيتَه يدّعي مع الله حالة تخرجه عن حدّ العلم الشرعي فلا تقربن منه»^(٤) .

وقال أبو عثمان النيسابوري : «الصحبة مع الله بحسن الأدب ، ودوام الهيبة والمراقبة ، والصحبة مع الرسول ﷺ بأتباع سنته ، ولزوم ظاهر العلم ، والصحبة مع

(١) هذه المقولة رائجة على ألسنة الكثير ، وفيها إجمال ، فإنّ الخلاف شر كلّه ، والنصوص في الكتاب والسنة تأمر بالاجتماع وتنهى عن التفرق والاختلاف ، لكنّ هذا الأمر الشرعي لا يتعارض مع السنّة الكونيّة بوجود الاختلاف ، الذي هو من قدر الله ، وأقدار الله تعالى ليس فيها شر محض ، ومن جوانب الخير والحكمة في تقدير الاختلاف هو الابتلاء والاختبار بين الاتباع والهوى ، لكن أن يتخذ الخلاف بين العلماء حجةً لتحلّل من الأمر والنهي كما يمارسه الآن أصحاب فقه التيسير المزعوم وأشباههم فهذا ما لا يتفق مع كلمة الأئمة من السلف والخلف ، ومما نحن فيه الآن اتّخاذ اختلاف العلماء أو قول بعض الشذّاذ من المتعلمين حجةً في ترك الإنكار على أهل النشيد الإسلامي ما هم فيه من الغناء المحرّم والتشبه بالفسقة والكفار تحت مظلة الإنشاد الإسلامي .

(٢) طبقات الصوفيّة ، (ص ٧٠) .

(٣) أحمد بن محمد أبو الحسين النوري شيخ الصوفية في وقته كان مذكوراً بكثرة الاجتهاد وحسن العبادة ، توفي سنة (٢٩٥هـ) ، السير ، (١٤ / ٧٠) .

(٤) حلية الأولياء ، (١٠ / ٢٥٢) .

أولياء الله بالاحترام والخدمة ، والصحبة مع الأهل بحسن الخلق ، والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ، ما لم يكن إثماً ، والصحبة مع الجهال بالدعاء لهم والرحمة عليهم^(١) .

وذلك لأنه لما كان أصل الطريق هو الإرادة والقصد ، والعمل في ذلك فيه من الحب والوجد ما لا يَنْضَبُط ، فكثيراً ما يعمل السالك بمقتضى ما يجده في قلبه من المحبة ، وما يدركه ويذوقه من طعم العبادة ، وهذا إذا لم يكن موافقاً لأمر الله ورسوله؛ وإلا كان صاحبه في ضلال ، من جنس ضلال المشركين وأهل الكتاب ، الذين اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ بغير هدى من الله ، قال الله تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ لِلَّهِ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ [الفرقان: ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوْنَهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: ٥٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالمُعْتَدِينَ ﴾ [الأنعام: ١١٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْمُهْتَدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۗ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [البقرة: ١٢٠] .

(١) الخلية ، (١٠/٢٤٥) .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَتَّاهِلَ الْكَتَبِ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٧٧].

وكثيراً ما يُبتلى كثيرٌ من أهل السماع بشعبةٍ من حال النصارى ، من الغلو في الدين ، واتباع أهواء قوم قد ضلُّوا من قبل^(١) ، وإن كان فيهم من فيه فضلٌ وصلاحٌ ، فهم فيما ابتدَعوه من ذلك ضالُّون عن سبيل الله ، يحسبون أن هذه البدعة تهديهم إلى محبة الله ، وإتباعها لتُصدِّهم عن سبيل الله ، فإنهم عَشُوا عن ذكر الله ، الذي هو كتابه ، عن استماعه وتدبُّره واتباعه ، وقد قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ (٣٦) وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهُتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَنِيتُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَنْسُ الْقُرَيْنُ ﴿٣٨﴾ وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٦-٣٩].

وقد قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١٨) إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الباقية: ١٩] ، فالشريعة التي جعله عليها تتضمن ما أمر به ، وكل حب

(١) وهذا صحيح مشاهد ، فكثير من أهل الإنشاد ملتحق بأنشطة الصوفيَّة ، أو الشيعة ، وبعضهم لحق بأهل الغلو والتكفير والتفجير .

وذوقِ ووجدٍ لا تشهد له هذه الشريعة ؛ فهو من أهواء الذين لا يعلمون ، فإن العلم بما يحبه الله إنما هو ما أنزله الله إلى عباده من هداة .

ولهذا قال في إحدى الآيتين : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ ﴾ [الأنعام: ١١٩] ، وقال في الآية الأخرى : ﴿ فَإِنَّ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَأَعْلَمَ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوْنَهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ [التقصص: ٥٠] .

فكل من اتبع ذوقاً أو وجداً بغير هدى من الله ، سواءً كان ذلك عن حبٍّ أو بغضٍ ، فليس لأحدٍ أن يتبع ما يحبه ، فيأمر به ، ويتخذة ديناً ، وينهى عما يبغضه ويذمه ، ويتخذ ذلك ديناً إلاّ يهدى من الله ، وهو شريعة الله التي جعل عليها رسوله ، ومن اتبع ما يهواه حباً وبغضاً بغير الشريعة فقد اتبع هواه بغير هدى من الله .

ولهذا كان السلف يعدّون كلّ من خرج عن الشريعة في شيءٍ من الدين من أهل الأهواء ، ويجعلون أهل البدع هم أهل الأهواء ، ويذمّونهم بذلك ، ويأمرون بالألّا يغترّ بهم ، ولو أظهروا ما أظهره من العلم والكلام والحجاج ، أو العبادة ، والأحوال ، مثل المكاشفات ، وخرق العادات ، كقول يونس بن عبد الأعلى^(١) : قلت للشافعي :

(١) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة بن حفص بن حيان ، الإمام شيخ الإسلام ، أبو موسى الصدفي المصري المقرئ الحافظ ، كان من كبار العلماء في زمانه ، توفي سنة (٢٦٤هـ) ، السير (٣٤٨/١٢) .

تدري يا أبا عبد الله ما كان يقول فيه صاحبنا - أريد الليث بن سعد^(١) - وغيره؟ كان يقول: «لو رأيته يمشي على الماء لا تثق به، ولا تعأبه ولا تكلمه»^(٢)، قال الشافعي: «فإنه والله ما قصر»^(٣).

وعن عاصم^(٤) قال: قال أبو العالية^(٥): «تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الإسلام يميناً

(١) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث الإمام المصري الشافعي يقول الليث أفاقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به، قال بن أبي مريم ما رأيت أحداً من خلق الله أفضل من ليث وما كانت خصلة يتقرب بها إلى الله إلا كانت تلك الخصلة في الليث، توفي سنة (١٧٥هـ)، السير (١٣٦/٨)

(٢) لاحظ أن كلام هذا الإمام ليس في البدعة وإنما في المبتدع، وفيه كما في غيره من أقوال السلف ردٌّ على أولئك الذين ينكرون الكلام في أهل الأهواء بإطلاق، ويدعون أن الطريقة السليمة الكلام في البدعة والخطأ دون المبتدع والمخطئ، وهذا مذهب مخالف للشرع وللعقل ومخالف لما كان عليه السلف الصالح مثل قول الليث أعلاه إذ قال: «ولا تكلمه».

(٣) سير أعلام النبلاء، (٢٣/١٠)، والذي فيه أن الشافعي قال: «قصر! لو رأيته يمشي في الهواء لما قبلته».

(٤) عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن البصري، توفي سنة (١٤٢هـ) وقيل غير ذلك، السير (١٣/٦).

(٥) رُفيع بن مهران الإمام المقرئ الحافظ المفسر الرِّياحي البصري أحد الأعلام، أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، قال عن =

وشمالاً، وعليكم بسنة نبيكم، والذي كان عليه أصحابه، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقى بين الناس العداوة والبغضاء»، فحدثت الحسن^(١) قال: صدق ونصح، قال: فحدثت حفصة بنت سيرين^(٢)، فقالت: أبا علي! أنت حدثت محمداً بهذا؟ قلت: لا، قالت: فحدثه إذاً^(٣).

وقال أبي بن كعب: «عليكم بالسبيل والسنة، فإنه ما على الأرض عبدٌ على السبيل والسنة ذكر الله ففاضت به عيناه من خشية الله فيعذبه، وما على الأرض عبدٌ على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فأقشعر جلده من خشية الله؛ إلا كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها فهي كذلك إذ أصابتها ريح شديدة فتحات عنها ورقها، ولتحط عنه خطاياها كما تحات عن تلك الشجرة ورقها، وإن اقتصاداً في سبيل وسنة، خيرٌ من اجتهادٍ في خلاف سبيل وسنة، فانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهاداً أو اقتصاداً أن يكون على منهاج الأنبياء وستتتم^(٤)».

= نفسه: قرأت القرآن بعد وفاة نبيكم بعشر سنين، وقال: قرأت القرآن على عمر ثلاث مرات، توفي - رحمه الله - سنة (٩٠ أو ٩٣ هـ)، السير (٤ / ٢٠٧).

(١) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، من خيار التابعين توفي سنة (١١٠ هـ)، سير أعلام النبلاء، (٤ / ٥٦٣).

(٢) حفصة بنت سيرين أم الهذيل الفقيهة الأنصارية، ن إياس بن معاوية قال ما أدركت أحداً أفضله عليها، قال الذهبي: توفيت بعد المئة، سير أعلام النبلاء، (٤ / ٥٠٧).

(٣) الكامل لابن عدي، (٤ / ٩٦).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، برقم (١٠).

وكذلك قال عبد الله بن مسعود: «الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة»^(١).

وقيل لأبي بكر بن عياش^(٢): يا أبا بكر! من السنّيّ؟ قال: «الذي إذا ذكرت الأهواء لم يغضب لشيء منها»^(٣).

وهذا أصلٌ عظيم من أصول سبيل الله وطريقه، يجب الاعتناء به، وذلك أنّ كثيراً من الأفعال قد يكون مباحاً في الشريعة، أو مكروهاً، أو متنازِعاً في إباحته وكرهته، وربّما كان محرماً، أو متنازِعاً في تحريمه، فتستجبه طائفة من الناس، يفعلونه على أنه حسن مستحب، ودين وطريق يتقربون به، حتى يعدّون من يفعل ذلك أفضل ممن لا يفعله، وربما جعلوا ذلك من لوازم طريقتهم إلى الله، أو جعلوه شعار الصالحين وأولياء الله، ويكون ذلك خطأ وضلالاً وابتداع دين لم يأذن به الله.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة رقم (١١٤).

(٢) أبو بكر ابن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الحنّاط، مشهور بكنيته والأصح أنّها اسمه، ثقة عابد، مات سنة (٩٤هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو ستين وقد قارب المائة، السير (٨/٤٩٥).

(٣) وهذا ميزان صحيح، فأنّت اليوم ترى بعض من يتسبب للسلف إذا ذكرت الأشاعرة أو الصوفيّة أو غيرهم من أهل الأهواء انتفض واهترّ وغضب، وبدأ يذكرك بالعدل والإنصاف وحرمة أعراض مسلمين والدعاة، وهذه حجّة داحضة إنّها يريد بها البعض تسويغ محبته وميله لأهل الأهواء.

مثال ذلك : حلق الرأس في غير الحج والعمرة لغير عذر ، فإن الله قد ذكر في كتابه حلق الرأس وتقصيره في النسك ، وذكر حلقه لعذر في قوله : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِّ يَهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] .

وأما حلقه لغير ذلك ، فقد تنازع العلماء في إباحته وكرهته نزاعاً معروفاً ، على قولين ، هما روايتان عن أحمد^(١) ، ولا نزاع بين علماء المسلمين وأئمة الدين أن ذلك لا يُشروع ولا يُستحب ، ولا هو من سبيل الله وطريقه ، ولا من الزهد المشروع للمسلمين ، ولا مما أثنى الله به على أحد من الفقراء .

ومع هذا فقد اتخذ طوائف من النساك الفقراء والصوفية ديناً ، حتى جعلوه شعاراً وعلامة على أهل الدين والنسك والخير والتوبة ، والسلوك إلى الله المشير إلى الفقر والصوفية ، حتى أن من لم يفعل ذلك يكون منقوصاً عندهم خارجاً عن الطريقة المفضلة المحمودة عندهم ، ومن فعل ذلك دخل في هديهم وطريقهم .

وهذا ضلالٌ عن طريق الله وسبيله ، باتفاق المسلمين ، واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين من أسباب تبديل الدين ، بل جعله علامة على المروق من الدين أقرب ، فإن الذي يكرهه - وإن فعله صاحبه عادة لا عبادة - يحتج بأنه من سيئات الخوارج

(١) انظر المغني ، (١/١٢٢) .

المارقين ، الذين جاءت الأحاديث الصّحاح عن النّبِيِّ ﷺ بدمّهم من غير وجه ، ورؤي عنه ﷺ : «سيّاهم التحليق»^(١) .

فإذا كان هذا سيّاه المارقين ، وفي المسند والسّنن عن النّبِيِّ ﷺ أنّه قال : «مَنْ تشبّه بقومٍ فهو منهم»^(٢) كان هذا على بعده من شعار أهل الدين أولى من العكس ، ولهذا لما جاء صبيغ بن عسل التّميمي إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وسأله عمّا سأله من المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، وضربه ضرباً عظيماً - كشف رأسه ، فوجده ذا ضفيرتين ، فقال : «لو وجدتك مخلوقاً لضربت الذي فيه عيناك»^(٣) ، لأنّه لو وجده مخلوقاً استدلّ بذلك على أنه من الخوارج المارقين ، وكان يقتله لأمر النّبِيِّ ﷺ بقتالهم .

(١) أخرجه البخاري في التوحيد ، (ح ٧٥٢٦) .

(٢) أخرجه أحمد ، (ح ٥٠٩٣ و ٥٠٩٤ و ٥٦٣٤) ، وأبو داود في اللباس (ح ٤٠٣١) ، وابن أبي شيبة ، (ح ٣٣٥٦١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (ح ١١٥٤) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (ح ٢٣١) ، عن ابن عمر - رضي الله عنه - ، وصحّحه الشيخ الألباني رحمه الله ، كما في الإرواء ، (١٢٦٩) ، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٥٥٥ و ٣٣٥٥٦) عن طاووس مرسلًا ، وجاء عن حذيفة ، أخرجه الطبراني ، (ح ٨٣٢٧) ، والبزار (ح ٢٩٦٦) وقال : «لا نعلمه يروى عن حذيفة مسندًا إلا من هذا الوجه وقد رواه غير علي بن غراب عن هشام عن محمد عن أبي عبيدة عن أبيه موقوفًا» ، .

(٣) الشريعة للأجري (ح ١٥٢) .

وقد قال النبي ﷺ في صفتهم: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(١).

ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد في العبادة والورع ما لم يكن في الصحابة، كما ذكره النبي ﷺ، لكن لما كان على غير الوجه المشروع أفضى بهم إلى المروق من الدين، ولهذا قال عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب: «اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة»^(٢).

وقد تأول فيهم على بن أبي طالب الذي قاتلهم بأمر النبي ﷺ، وكان قتاله لهم من أعظم حسناته وغزواته التي يُمدح بها؛ لأن النبي ﷺ حَضَّ على قتالهم، وقال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»^(٣).

وقال: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين (ح ٦٩٣٣)، ومسلم في الزكاة، (ح ١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - .

(٢) تقدّم (ص ٩٥).

(٣) جاء ذلك في بعض روايات حديث أبي سعيد السابق، أخرجه البخاري في المغازي (ح ٤٣٥١)، ومسلم في الزكاة، (ح ١٠٦٤).

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، (ح ٥٠٥٧)، ومسلم في الزكاة، (ح ١٠٦٦).

وفي الصحيح عن عليّ أيضاً: «لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد لنكلوا عن العمل»^(١)، وكانوا يتشددون في أمر الذنوب والمعاصي حتى كفّروا المسلمين، وأوجبوا لهم الخلود في النار.

ولا ريب أنّ كثيراً من النّسك والعباد والزهاد قد يكون فيه شعبة من الخوارج، وإن كان مخالفاً لهم في شعب أخرى، فلزوم زيّ معين من اللباس - سواء كان مباحاً أو كان مما يُقال إنه مكروه - بحيث يجعل ذلك ديناً ومستحجاً وشعاراً لأهل الدين؛ هو من البدع أيضاً، فكما أنّه لا حرام إلا ما حرّمه الله، فلا دين إلا ما شرعه الله.

الوجه الثاني: أنّ قولهم: «إنّ هذا السماع يحصل محبوب الله، وما حصل محبوبه فهو محبوب له» قول باطل، وكثير من هؤلاء أو أكثرهم حصل لهم الضلال والغواية من هذه الجهة، فظنّوا أنّ السماع يثير محبة الله، ومحبة الله هي أصل الإيمان، الذي هو عمل القلب، وبكاملها يكمل، وهي فيما يذكره أبو طالب وغيره نهاية المقامات، وربما قال بعضهم: هي المقام التي يرتقي مقدمه العامة، وساقه الخاصة، ويقول من يقول منهم: إنّ السماع هو من توابع المحبة، وأنهم إنّما فعلوه لما يحركه من محبة الله سبحانه وتعالى، إذ السماع يحرك من كلّ قلب ما فيه، فمن كان في قلبه حبّ الله ورسوله؛ حرك السماع هذا الحب، وما يتبع الحبّ من الوجد والحلاوة وغير ذلك، كما يثير من قلوب أخرى محبة الأوثان، والصلبان، والإخوان، والخلان،

(١) أخرجه مسلم في الزكاة، (ح ١٠٦٦)، عن عليّ - رضي الله عنه -، ولفظه: «لا تكلوا عن

والأوطان، والعشراء، والمردان والنسوان، ولهذا يُذكر عن طائفة من أعيانهم سماع القصائد في باب المحبة، كما فعل أبو طالب.

فيقال: إن ما يهيجه هذا السماع المبتدع ونحوه من الحب وحركة القلب ليس هو الذي يحبه الله ورسوله^(١)؛ بل اشتماله على ما لا يحبه الله وعلى ما يبغضه أكثر من اشتماله على ما يحبه ولا يبغضه، وحدّه^(٢) عما يحبه الله ونهيه عن ذلك، أعظم من تحريكه لما يحبه الله، وإن كان يثير حباً وحركة ويظن أن ذلك يحبه الله، وأنه مما يحبه الله؛ فإنما ذلك من باب اتباع الظن وما تهوى الأنفس، ولقد جاءهم من ربهم الهدى.

ومما يبيّن ذلك: أن الله سبحانه وتعالى بيّن في كتابه محبته وذكر موجباتها وعلاماتها، وهذا السماع يوجب مضاداً لذلك منافياً له، وذلك أن الله يقول في كتابه:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

(١) سيتكلّم هنا رحمه الله عن اتخاذ القصائد الملحّنة وسيلة لتحريك محبة الله في القلب والتشويق إلى الله وإلى مرضيه، وهذا نوع آخر غير اتخاذ نفس النشيد قرينة وطاعة، وكثير من المنشدين والمستمعين له اليوم يصرح بأن النشيد الإسلامي المزعوم وسيلة للتربية والدعوة والتذكير بالله ونحو ذلك مما أنكره السلف على الصوفيّة.

(٢) أي: (منعه).

ويقول : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ

يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ [المائدة: ٥٤].

فهذه ثلاثة أصول لأهل محبة الله ، إخلاص دينهم ومتابعة رسوله والجهاد في سبيله .

فإنه اخبر عن المشركين الذين يتخذون الأنداد أنهم يحبونهم كما يحبون الله ، ثم قال : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ ، فالمؤمنون أشد حبا لله ، من المشركين الذين يحبون الأنداد كما يحبون الله ، فمن أحب شيئا غير الله كما يحب الله ؛ فهو من المشركين لا من المؤمنين .

ومحبة رسوله من محبته ، ولهذا قال رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه في الصحيحين : «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(١) .

وفي صحيح البخاري أن عمر قال له : يا رسول الله ، والله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي ، فقال : «لا يا عمر ، حتى أكون أحب إليك من نفسك» ، قال : فأنت أحب إلي من نفسي ، قال : «فأنت الآن يا عمر»^(٢) ، وفي الصحيحين أنه قال : «ثلاث من كنّ فيه فقد وجد حلاوة الإيمان - وفي لفظ لا يجد حلاوة الإيمان إلا من

(١) أخرجه البخاري في الإيمان ، (ح ١٥) ، ومسلم ، في الإيمان ، (ح ٤٤) عن أنس .

(٢) أخرجه البخاري في الأيمان والنور ، (ح ٦٦٣٢) .

كان فيه ثلاث خصال - : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقي في النار^(١).

وقد قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ عِبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ﴾ [التوبة: ٢٤].

فلم يرض منهم أن يكون حُبهم لله ورسوله كحُب الأهل والمال ، وأن يكون حُب الجهاد في سبيله كحُب الأهل والمال ، بل حتى يكون الجهاد في سبيله الذي هو تمام حبه وحُب رسوله أحب إليهم من الأهل والمال .

فهذا يقتضي أن يكون حُبهم لله ورسوله مقدماً على كل محبة ، ليس عندهم شيء يحبونه كحُب الله ، بخلاف المشركين ، ويقتضي الأصل الثاني ، وهو أن يكون الجهاد في سبيله أحب إليهم من الأهل والمال ، فإن ذلك هو تمام الإيمان الذي ثوابه حُب الله ورسوله ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ إيماناً لا يكون بعده ريب : ﴿ وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ١٥] .

(١) أخرجه البخاري في الإيمان ، (ح ١٦) ، ومسلم في الإيمان ، (ح ٤٣) عن أنس .

وبذلك وصف أهل المحبة في قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَاقٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤] ، فأخبر سبحانه بذمهم للمؤمنين ، وعزهم على الكافرين ، وجهادهم في سبيله ، وأتهم لا يخافون لومة لائم ، فلا يخافون لوم الخلق لهم على ذلك .

وهؤلاء هم الذين يحملون الملام والعدل في حب الله ورسوله ، والجهاد في سبيله ، والله يحبهم ، وهم يحبونه ، ليسوا بمنزلة من يحمل الملام والعدل في محبة ما لا يحبه الله ورسوله ، ولا بمنزلة الذين أظهروا من مكروهات الحق ما يُلامون عليه ويسمون بالملامية^(١) ، ظانين أنهم لما أظهروا ما يلومهم الخلق عليه من المنكرات ، مع صحتهم في الباطن ، كان ذلك من صدقهم وإخلاصهم ، وهم في ذلك إنما يتبعون الظنّ وما تهوى الأنفس .

فإنّ ذلك المنكر الذي يكرهه الله ورسوله ، لا يكون فعله مما يحبه الله ورسوله ، ولا يكون من الصدق والإخلاص في حب الله ورسوله ، والناس يلامون عليه .

(١) قال ابن القيم : « الطائفة الملامية الذين يظهرون ما لا يمدحون عليه ويسرون ما يمدحهم الله عليه عكس المرائين المنافقين وهؤلاء طائفة معروفة لهم طريقة معروفة تسمى طريقة أهل الملامة وهم الطائفة الملامية يزعمون أنهم يحملون ملام الناس لهم على ما يظهرونه من الأعمال ليخلص لهم ما يظنونونه من الأحوال » ، مدارج السالكين ، (٣/١٨٦) .

وسنام ذلك الجهاد في سبيل الله ، فإنه أعلى ما يحبه الله ورسوله ، واللائمون عليه كثير ، إذ كثير من الناس الذين فيهم إيمان يكرهونه ، وهم إمّا مخذّلون مفترّون للهمة والإرادة فيه ، وإمّا مرجفون مضعفون للقوة والقدرة عليه ، وإن كان ذلك من النفاق .

قال الله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمَعْوِفِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ

الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: ١٨] .

وقال تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ

فِي الْمَدِينَةِ لَنْفِرَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٦٠] .

وأما الأصل الثالث ، وهو متابعة السنة والشريعة النبوية ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ

إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١] .

قال طائفة من السلف : ادعى قوم على عهد النبي ﷺ أنهم يحبون الله ، فأنزل الله

هذه الآية ^(١) ، فجعل حبّ العبد لربه موجباً ومقتضياً لاتباع رسوله ، وجعل اتباع

(١) روي هذا عن الحسن ، وقيل إنها نزلت في وفد نجران النصارى أمر الله نبيه أن يقول لهم : إن

كان الذي تقولونه في عيسى تعظيماً لله وحباً له فاتبعوا محمداً ﷺ ، وهو قول محمد بن جعفر

بن الزبير ، قال ابن جرير بعد أن ذكر القولين : « وأولى القولين بتأويل الآية قول محمد بن

جعفر بن الزبير ، لأنه لم يجر لغير وفد نجران في هذه السورة ولا قبل هذه الآية ذكر قوم

ادعوا أنهم يحبون الله ، ولا أنهم يعظمونه ، فيكون قوله : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي

يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ جواباً لهم على ما قال الحسن ، وأما ما روى الحسن في ذلك ممّا قد ذكرناه =

رسوله موجباً ومقتضياً لمحبة الربّ عبده ، فأهل أتباع الرسول يحبهم الله، ولا يكون
حباً لله إلا من يكون منهم .

وإذا عرفت هذه الأصول ، فعامة أهل السماع المحدث مقصرون في هذه
الأصول الثلاثة ، وهم في ذلك متفاوتون تفاوتاً كثيراً بحسب قوة اعتياضهم بالسماع
المحدث عن السماع المشروع ، وما يتبع ذلك ، حتى آل الأمر بأخرة إلى الانسلاخ من
الإيمان بالكليّة ، ومصيره منافقاً محضاً ، أو كافراً صرفاً^(١) .

= فلا خبر به عندنا يصحّ ، فيجوز أن يقال إنّ ذلك كذلك ، وإن لم يكن في السورة دلالة
على أنّه كما قال .. فتأويل الآية : قل يا محمد للوفد من نصارى نجران : إن كنتم كما
تزعمون أنّكم تحبّون الله وأنّكم تعظّمون المسيح وتقولون فيه ما تقولون حباً منكم ربّكم ،
فحقّقوا قولكم الذي تقولونه إن كنتم صادقين باتباعكم إياي» .

(١) وصدق رحمه الله ، فعامة أهل النشيد الإسلامي لا يعرفون إلاّ بالغناء الذي يسمونه إنشاداً ،
وأهل الاستماع إليه كذلك ، ففيهم تقصير عظيم في هذه الأصول الثلاثة التي ذكرها شيخ
الإسلام ، ولا يتعارض هذا مع وجود فئة من الصالحين المجاهدين المؤمنين ممن يستمع
للنشيد أو يؤدّيه ، لأنّهم فيه متأولين ، وهم قلة ، وسبب عدم تأثرهم هو قلة اعتياضهم
بالنشيد عن سماع القرآن والذكر الشرعي ، فكلما كان الواحد من هؤلاء أكثر إيغالاً في
النشيد غناء أو استماعاً كلّما كان أبعد عن أصول الإيمان ، ولهذا نرى منهم من يسارع
لحضور في مجالس المنكر بلا نكير ، وبعضهم ينشد في الموالد أو الأعياد البدعية
والاحتفالات التي لا أصل لها في الشرع ، وكثير منهم متساهل في الحديث مع النساء
والتصويت لهنّ والفرح باستماعهنّ له ، وقد رأيت ذلك بنفسي على أحد القنوات =

وأما عاقبتهم وغالبهم الذين فيهم حبّ الله ورسوله ، وما يتبع ذلك ، فهم فيه مقصرون ، تجد فيهم من التفریط في الجهاد في سبيل الله ، وما يدخل فيه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتفریط في متابعة رسول الله ﷺ في شريعته وسنته ، وأوامره وزواجره ، أمراً عظيماً جداً ، وكذلك في أمر الإخلاص لله ، تجد فيهم من الشرك الخفيّ أو الجليّ أموراً كثيرة .

ولهذا كان هذا السماع - سماع المكاء والتصديّة - إنّما هو في الأصل سماع المشركين ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥] .

وفيهم من اتخذ أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ، ما ضاهوا به النصراني في كثير من ذلك ، حتى إنّ منهم من يعبد بعض البشر ، ويعبد قبورهم ، فيدعوهم ، ويستغيث بهم ، ويتوكل عليهم ، ويخافهم ، ويرجوهم ، إلى غير ذلك مما هو من حقوق الله وحده لا شريك له ، ويطيعون سادتهم وكبارهم في تحليل الحرام ، وتحريم الحلال ، ويقول بعضهم في اتحاد الله ببعض مخلوقاته وحلوله فيهم ، شبيه ما قالته النصراني في المسيح عليه الصلاة والسلام^(١) .

= وسمعت متصلة على أحد البرامج تصيح بأعلى صوتها أنّها تحبّ المنشد الفلاني والفلاني وهم ساكتون دون نكير ولا حياء ولا خجل .

(١) كلامه هنا رحمه الله عن غلاة الصوفيّة .

ولهذا يكون كثير من سماعهم الذي يحرك وجدهم ومحبتهم ، إنما يحرك وجدهم ومحبتهم لغير الله ، كالذين اتخذوا من دون الله أنداداً يحبونهم كحبّ الله .

وأما الشريعة وما أمر الله به ونهى عنه ، وأحلّه وحرّمه ، ففيهم من المخالفة لذلك بل من الاستخفاف بمن يتمسك به ما الله به عليم ، حتى سقط من قلوبهم تعظيم كثير من فرائض الله ، وتحريم كثير من محارمه ، فكثيراً ما يضيعون فرائضه ، ويستحلّون محارمه ، ويتعدّون حدوده ، تارة اعتقاداً ، وتارة عملاً ، وكثير من خيارهم الذين هم مؤمنون يقعون في كثير من فروع ذلك ، وإن كانوا مستمسكين بأصول الإسلام^(١) .

وأما غير هؤلاء فيصّرّحون بسقوط الفرائض ، كالصلوات الخمس وغيرها ، وبحلّ الخبائث ، من الخمر ، والفواحش ، أو الظلم أو البغي ، أو غير ذلك لهم ، وتزول عن قلوبهم المحبة لكثير مما يحبّه الله ورسوله ، كالمحبة التامة التي هي كمال الإيمان ؛ بل لا بدّ أن ينقص في قلوبهم حبّ ما أحبه الله ورسوله ، فلا يبقى للقرآن

(١) هذه الفقرة تصدق بحذافيرها على أهل السماع من المعاصرين ، فهذا حال كثير منهم ، إنّما يتمسك من الشريعة بما وافق هواه ، وأما معالم الدين الظاهرة وسنن النبي ﷺ فهم أهل تقصير كبير فيها ، بل كما قال الشيخ أهل استخفاف بمن يتمسك بها ، وقد رأينا بأنفسنا وعانينا من كثير منهم ، وبخاصة من كان من متسبي الجماعات والأحزاب والمناهج المخالفة للسنة ، فكثير منهم لا ينجل أن يقف موقف المستخفّ بمن يتمسك بالسنة كإطلاق اللحية أو تقصير الثوب ، لكنه لا يكثرث ولا يتمرّ وجهه بمن يخالف شرع الله جهاراً ، وغالب ما يحتجّون به نوعاً من التحايل على الشريعة والتعذر بالخلاف في المسائل .

والصلاة ونحو ذلك في قلوبهم ، من المحبة ، والحلاوة ، والطيب ، وقرّة العين ، ما هو المعروف لأهل كمال الإيمان ؛ بل قد يكرهون بعض ذلك ويستثقلونه ، كما هو من نعت المنافقين الذين قال الله فيهم : ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وقد يهجرون القرآن الذي ما تقرب العباد إلى الله بأحب إليه منه ؛ بل قد يستثقلون سماعه وقراءته ؛ لما اعتاضوا عنه من السماع ، وقد يقومون ببعض هذه العبادات الشرعية صوراً ورسماً ، كما يفعله المنافقون ، لا محبةً وحقيقةً ووجداً ، كما يفعله المؤمنون .

وأما الجهاد في سبيل الله ؛ فالغالب عليهم أنهم أبعد عنه من غيرهم ، حتى نجد في عوالم المؤمنين من الحبّ للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمحبة والتعظيم لأمر الله ، والغضب والغيرة لمحارم الله ، وقوة المحبة ، والموالاتة لأولياء الله ، وقوة البغض والعداوة لأعداء الله ، ما لا يوجد فيهم ؛ بل يوجد فيهم ضدّ ذلك .

ومعلوم أنّ أهل الإيمان والصّلاح منهم لا يفقدون هذا بالكلية ، لكن هذا السماع المحدث هو وتوابعه سبب ومظنة لضعف الجهاد في سبيل الله ، حتى إنّ كثيراً منهم يعدّون ذلك نقصاً في طريق الله ، وعيباً ومنافياً للسلوك الكامل إلى الله ^(١) .

(١) وكونه سبباً ومظنة لهذا الذي قاله الشيخ فإنّه يمنع منه ، وإن كان الصالحون والمؤمنون من أهل السماع قد لا يقعون في هذا كلّّه ، وهذا قيد مهم حتى لا يقول شخص إنّي أعرف بعض المنشدين الصالحين المجاهدين أو من يستمع للنشيد ليس فيه ما قاله الشيخ =

ومن السبب الذي ضلَّ به هؤلاء وغوَّوا ، ما وجدوه في كثيرٍ ممن يتسبب إلى الشريعة من الداعين إلى الجهاد ، من ضعف حقيقة الإيمان ، وسوء النيات والمقاصد ، وبعدهم عن النيات الخالصة لله وصلاح قلوبهم وسرائرهم ، وعن أن يقصدوا بالجهاد أن تكون كلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ، كما وجدوه في كثير ممن يذمّ السماع المُحدَث ، من قسوة القلب ، والبعد عن مكارم الأخلاق ، وذوق حقيقة الإيمان^(١) .

=، فنقول له : نعم ، وكون العلة والمفسدة لم تتحقّق في بعض الصّور لا يعني أنّ الحكم يتغيّر في حقّهم ، فكون بعض النّاس تعاطوا التّدخين فلم يُصابوا بأذى لا يعني أنّ التّدخين في حقّهم مباح ، وكون بعض النّاس لا يسكره كأس أو اثنتان لا يعني أنّ شرب الخمر في حقّه مباح ، وكون بعض أهل النشيد والسماع المكروه لم تتحقّق فيه المفاصد التي ذكرها شيخ الإسلام لا يعني خطأ ما قاله الشيخ رحمه الله .

(١) وهذا ممّا يُفتن به كثير من الجهلة ، ويستغلّه كثير من أهل الأهواء المحدثه ، أي النقص والتقصير الذي يقع من بعض أهل الحقّ ، فيستغلّه في صرف النّاس عن الحق ، وقد حدث هذا في النشيد وكان سبباً في انتشاره بعد أن كان عيباً في الطلبة والدعاة ، فكثير من أهل الإنشاد والسماع المُحدَث من المعاصرين استغلّ ما يظهر للناس من بعض النقص البشري الذي يراه فيمن ينكر النشيد ليدلّل على أنّ إنكارهم النشيد والسماع إنّما هو بسبب ما هم فيه من التّشدّد والتعنّت ، وهذا من التلبيس على العباد ، فإنكار النشيد أو الغناء وإن صدر من بعض المتشدّدين وأهل الغلوّ في النقد والتجريح فإنّ ذلك ليس موجباً ولا مسوغاً للتّحلّل من الحكم الشرعي ، وليس حجة في إضعاف القول بتحريم هذه الأغاني المنكرة التي تُنشر تحت عنوان (النشيد الإسلامي) .

فهذا التفريط في حقوق الله ، والعدوان على حدوده ، الذي وجد في هؤلاء
وأمثالهم ، ممن لا يتدين بالسَّعِ المحدث ؛ بل يتدين ببعض هذه الأمور ، صار شبهة
لأولئك ، كما أن التفريط والعدوان الموجود في أهل السَّعِ المحدث ، صار شبهة
لأولئك في ترك كثير مما عليه كثير منهم من حقائق الإيمان وطاعة الله ورسوله .

ولهذا تفرَّق هؤلاء في الدين ، وصارت كل طائفة مبتدعة لدين لم يشرعه الله
ومنكرة لما مع الطائفة الأخرى من دين الله ، وصار فيهم شبه الأمم قبلهم .

كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّوْا أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا
حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾
[المائدة: ١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرِيُّ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ لَيْسَتِ
الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ [البقرة: ١١٣] .

وقال تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة: ٨٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [آل
عمران: ١٠٥] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] .

وأما دين الله وهداه الذي أنزل به كتابه ، وبعث به رسوله ، فهو اتباع كتابه وسنته في جميع الأمور ، وترك اتباع ما يخالف ذلك في جميع الأمور ، والإجماع على ذلك .

كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ۝١٠٢ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٠٣ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ؕ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝١٠٤ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝١٠٥ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ۝١٠٦ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ ففِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧-١٠٦] .

وأما كون الشعر في نفسه لا يُستمع إليه إلا إذا كان من الكلام المباح أو المستحب ، والشعر المقول في سماع المكاء والتصديقية كثير منه - أو أكثره - ليس كذلك ، فهذا مقام آخر نبيته - إن شاء الله - ، فصار احتجاجهم بما سمعه النبي ﷺ من الشعر على استماع الغناء مردوداً بهذه الوجوه الثلاث (١) .

(١) كذا في المطبوع ولعله : (الثلاثة) ، ومقصود شيخ الإسلام - رحمه الله - أن الاعتماد في الفرق بين الغناء المحرم والأناشيد على كون الغناء المحرم في غالبه كلام محرم من الفحش والدعوة لمعصية ونحو ذلك ليس صحيحاً ، فهذا مقام آخر يأتي بيانه في كلام الشيخ رحمه الله .

قال أبو القاسم: «وقد سمع الأكابر الأبيات بالألحان، فمن قال بإباحته مالك ابن أنس، وأهل الحجاز كلهم يبيحون الغناء، فأما الحداء فإجماع منهم على إباحته»^(١)

قلتُ: هذا النقل يتضمن غلطاً بإثبات باطل، وترك حق، وقد تبع فيه أبا عبد الرحمن على ما ذكره في مسألة السماع، وذلك أن المعروف عند أئمة السلف من الصحابة والتابعين مثل: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وغيرهم، وعن أئمة التابعين ذم الغناء وإنكاره.

وكذلك من بعدهم من أئمة الإسلام في القرون الثلاثة، حتى ذكر زكريا ابن يحيى الساجي^(٢) في كتابه الذي ذكر فيه إجماع أهل العلم واختلافهم، فذكر أنهم

(١) لاحظ في كلام القشيري أنه سُمي تلحين القصائد غناء، وهذا هو اسمه الحقيقي، وهو فقط يحتاج على أن الغناء المحرم هو ما كان فيه كلام فاحش بذيء، فهو لا يفرق بين ترديد الشعر وبين التغني به وتلحينه، كما تلاحظ أنه لا يتكلم عن اتخاذه قرينة وديناً وإنما عن مجرد إباحة الاستماع إليه، ولاحظ أخيراً أنه فرق بين الغناء والحداء، وهذا هو الصحيح أن الحداء جنس من الصّوت يختلف عن الغناء، كما تقدّم ذكره في المقدمة.

(٢) الإمام الحافظ محدث البصرة زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر بن عدي بن عبد الرحمن البصري أبو يحيى الساجي، كان من الثقات الأئمة، السير (١٤/١٩٧).

متفقون على كراهته؛ إلا رجلاً: إبراهيم بن سعد^(١) من أهل المدينة، وعبيد بن الحسن العنبري من أهل البصرة^(٢).

وأما نقلهم لإباحته عن مالك وأهل الحجاز كلّهم فهذا غلط من أسوأ الغلط^(٣)، فإن أهل الحجاز على كراهته وذمّه، ومالك نفسه لم يختلف قوله وقول أصحابه في ذمّه وكراهته؛ بل هو من المبالغين في ذلك، حتى صنّف أصحابه كتباً

(١) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن صاحب رسول الله ﷺ عبدالرحمن بن عوف الإمام، الحافظ الكبير أبو إسحاق القرشي الزهري العوفي المدني، مختلف في سنة وفاته على أقوال أشهرها سنة (١٨٣هـ)، السير (٨/٣٠٤).

(٢) عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي من سادات أهل البصرة فقهياً وعلماً يروى عن جماعة من التابعين مات في ولاية هارون، قال ابن سعد: كان ثقة محموداً عاقلاً من الرجال - توفي سنة (١٦٨هـ)، تاريخ بغداد (١٠/٣٠٦)، قلت: فتأمل طريقة أهل الباطل في تتبعهم للأقوال الشاذة، وزلات بعض العلماء، فهؤلاء تركوا اتفاق جماهير علماء الأمة قرناً بعد قرناً على تحريم الغناء وذهبوا يفتشون في بطون الكتب ليظفروا بقول من هنا أو فعل من هناك لا يعدو أن يكون زلة علمية أو عملية لأحد الصالحين، فيتشبثون بها ويضربون بها وجوه النصوص الشرعية تحت ذريعة حرية الاختلاف.

(٣) وهذه طريقة أهل الأهواء الذين يغلب عليهم الجهل أو سوء القصد، فإنهم يعمدون إلى الكذب في النقل، أو التساهل في قبول كلّ ما يُنقل، ونسبة أقوالهم وأفعالهم إلى كبار أهل العلم والدين والصلاح لتسويق باطلهم، ونشره بين الناس.

مفردة في ذم الغناء والسماع، وحتى سأله إسحاق بن عيسى الطباع^(١) عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء، فقال: «إنما يفعله عندنا الفساق»^(٢).

وقد ذكر محمد بن طاهر^(٣) في مسألة السماع حكاية عن مالك أنه ضرب بطبل، وأنشد أبياتاً^(٤)، وهذه الحكاية مما لا يتنازع أهل المعرفة في أنها كذب على مالك.

وكذلك الشافعي لم يختلف قوله في كراهته، وقال في كتابه المعروف بـ«أدب القضاة»: الغناء هو مكروه، يشبه الباطل، ومن استكثر منه فهو سفیه تردّ

(١) إسحاق بن عيسى بن نجیح البغدادي أبو يعقوب بن الطباع، البخاري مشهور الحديث، توفي سنة (٢١٤هـ) وقيل غير ذلك، تهذيب التهذيب، (١٢٥/١).

(٢) المدخل لابن الحاج، (١٠١/٣).

(٣) محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الحافظ المعروف بابن القيسراني، كان أحد الرّحّالين في طلب الحديث، قال ابن كثير: وكان له معرفة جيدة بهذه الصناعة، وصنف كتاباً مفيداً غير أنه صنف كتاباً في إباحة السماع وفي التصوّف وساق فيه أحاديث منكرة جداً وأورد أحاديث صحيحة في غيره وقد أثنى على حفظه غير واحد من الأئمة، وقال ابن الجوزي: كان له حفظ الحديث ومعرفة به، وصنف فيه إلا أنه صنف كتاباً سماه «صفوة التصوف» يضحك منه من يراه ويعجب من استشهاده على مذاهب الصوفية بالأحاديث التي لا تناسب ما يحتج له.. فمن أثنى عليه فلأجل حفظه للحديث ومعرفته به وإلا فالجرح أولى به، توفي سنة: (٥٠٧هـ)، انظر البداية والنهاية، (١٢/١٩٠)، والمتنظم لابن الجوزي (١٣٦/١٧).

(٤) تاريخ بغداد، (٦/٨٣-٨٤).

شهادته»^(١)، وقد قال عن السماع الديني المُحدَث^(٢): «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة، يسمونه التَّغْيِير، يصدّون به النَّاس عن القرآن»^(٣).

نعم، كان كثير من أهل المدينة يسمع الغناء، وقد دخل معهم في ذلك بعض فقهاءهم، فأما أن يكون هذا قول أهل الحجاز كلّهم أو قول مالك فهذا غلط، وكان الناس يعيرون من استحلّ ذلك من أهل المدينة، كما عابوا على غيرهم، حتى كان الأوزاعي^(٤) يقول: «من أخذ بقول أهل الكوفة في النّبِيّ، وبقول أهل مكة في المتعة والصرف، وبقول أهل المدينة في الغناء أو قال: الحشوش والغناء، فقد جمع الشرّ كلّ»^(٥) أو كلاماً هذا معناه.

وأما فقهاء الكوفة فمن أشدّ الناس تحريماً للغناء، ولم يتنازعوا في ذلك، ولم يكونوا يعتادونه كما كان يفعله أهل المدينة؛ بل كانوا مفتونين بالنّبِيّ المتنازع فيه.

(١) الأم، (٦/٣٠٢).

(٢) تأمل تفريق شيخ الإسلام بين ما هو فيه من الكلام عن الغناء والإنشاد المباح الذي لا يُتخذ قرابة وطاعة وبين الإنشاد الديني الذي يتخذه صاحبه قرابة وطاعة، تأكيداً على أنّه يتكلّم في هذه المواضع على ما نسّميه الأناشيد الإسلامية وما يسميه هو الغناء.

(٣) تقدّم (ص ٧٢).

(٤) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه، الإمام الثقة، جليل القدر، توفي سنة (١٥٧هـ)، السير (٧/١٠٧).

(٥) السير، (٨/٩٠).

وقد سئل مالك عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء ، فقال : « لا ، إنَّما يفعلُه عندنا الفساق ».

وقد سئل القاسم بن محمد عن الغناء فقال : « إذا ميَّز الله الحقَّ من الباطل ، من أيِّ قسم يكون الغناء ؟ ».

ثم قال أبو القاسم : « وقد وردت الأخبار ، واستفاضت الآثار في ذلك ، ورُوي عن ابن جريج ^(١) أنَّه كان يرخص في السماع ، فقليل له : إذا أتى بك يوم القيامة ، ويؤتى بحسناتك وسيئاتك ففي أي الجنين يكون سماعك ؟ فقال : لا في الحسنات ، ولا في السيئات ، يعني أنَّه من المباحات ».

قلتُ : ليس ابن جريج وأهل مكة ممن يعرف عنهم الغناء ؛ بل المشهور عنهم أنهم كانوا يعيرون من يفعل ذلك من أهل المدينة ، وإنَّما المعروف عنهم المتعة ^(٢) والصرف ، ثم هذا الأثر وأمثاله حجةٌ على من احتجَّ به ، فإنه لم يجعل منه شيئاً من الحسنات ، ولم ينقل عن السلف أنه عدَّ شيئاً من أنواعه حسنة ، فقوله على ذلك لا يخالف الإجماع .

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الإمام العلامة الحافظ شيخ الحرم أبو خالد وأبو الوليد القرشي الأموي المكي صاحب التصانيف وأول من دون العلم بمكة ، توفي سنة (١٥٠هـ) ، السير ، (٨/٣٢٥) .

(٢) في السير لذهبي (٨/٣٣٣، ٣٣١) : « قال الشافعي : تمتع ابن جريج بتسعين امرأة » وقيل إنه عهد إلى أولاده في أسبائهن لثلاث يغلط أحد منهم ويتزوج واحدة مما نكح أبوه بالمتعة .

ومن فعل شيئاً من ذلك على أنه من اللذة الباطلة التي لا مضرة فيها ، ولا منفعة ، فهذا كما يرخّص للنساء في الغناء ، والضرب بالدفّ في الأفراح ، مثل قدوم الغائب ، وأيام الأعياد ؛ بل يؤمرون بذلك في العرسات ، كما روي : «اعلنوا النكاح ، واضربوا عليه بالدفّ»^(١) وهو مع ذلك باطل ، كما في الحديث الذي في السنن : أن امرأة نذرت أن تضرب لقدوم رسول الله ﷺ ، فلما قدم عمر أمرها بالسكوت ، وقال : «إن هذا رجل لا يجب الباطل»^(٢) ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «كلّ لهو يلهو به

(١) روي من حديث عائشة - رضي الله عنه - ١- ، أخرجه الترمذي في النكاح ، (١٠٨٩) وابن ماجة في النكاح ، (ح ١٨٩٥) ، وضعفه الشيخ الألباني كما في الإرواء ، (ح ١٩٩٣) ، لكن قوله : «اعلنوا النكاح» جاء مرفوعاً أيضاً من حديث عبدالله بن الزبير ، أخرجه أحمد (ح ١٥٦٩٧) ، والحاكم في المستدرک (٢/ ١٨٣) وصححه ووافقه الذهبي ، والطبراني في الأوسط (ح ٥١٤٥) ، وحسنه الشيخ الألباني كما في آداب الزفاف (ص ١١).

(٢) قال الشيخ الألباني - رحمه الله - : « هذا من الأحاديث المنكرة .. وإنما روي مدحه عليه السلام المذكور لعمر في قصة أخرى ؛ حينما أنشد الأسود بن سريع النبي ﷺ شيئاً من الشعر ، ودخل عليه عمر ؛ فقال النبي ﷺ للأسود : « اسكُت » ، فعل ذلك ثلاث مرات . فقال الأسود : من هذا الذي سكّنتني له ؟ قال : « هذا رجل لا يجب الباطل ؛ هذا عمر بن الخطاب » ، رواه جمعُ بإسنادين عن الأسود بن سريع يقوي أحدهما الآخر ، وهو مخرّج في الصحيحية (٣١٧٩) . » .

الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ ؛ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ ، وَتَأْدِيهِ فَرَسَهُ ، وَمَلَاعِبَةَ امْرَأَتِهِ ، فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ»^(١).

والباطل من الأعمال هو ما ليس فيه منفعة ، فهذا يرخص فيه للنفوس التي لا تصبر على ما ينفع ، وهذا الحق في القدر الذي يحتاج إليه في الأوقات التي تقتضي ذلك: الأعياد ، والأعراس ، وقدم الغائب ، ونحو ذلك^(٢).

وهذه نفوس النساء والصبيان ، فهنَّ اللواتي كنَّ يغنين في ذلك ، على عهد النبي ﷺ وخلفائه ، ويضربن بالدف ، وأما الرجال فلم يكن ذلك فيهم ، بل كان السلف يسمون الرجل المغني مختثاً ، لتشبهه بالنساء ، ولهذا روي : «اقرأوا القرآن بلحون العرب ، وإياكم ولحون العجم ، والمخانيث ، والنساء»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (ح ١٦٨٤٩ و ١٦٨٧٠ و ١٦٨٨٤ و ١٦٨٨٦ و ١٦٨٨٧) ، وأبو داود في الجهاد ، (ح ٢٥١٣) ، والترمذي في الجهاد ، (ح ١٦٣٧) ، والنسائي في الخيل ، (ح ٣٥٧٨) ، وابن ماجة في الجهاد ، (ح ٢٨١١) عن عقبه بن عامر الجهني ، قال الترمذي : «حسن صحيح» ، وقال العراقي في تخريج الإحياء : «أخرجه أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب» ، وكذلك قال الشيخ الألباني - رحمه الله - : «ضعيف» ، لكنه صحَّح منه موضع الشاهد ، لشواهده ، انظر السلسلة الصحيحة ، (ح ٣١٥).

(٢) يعني أنَّ الاستثناء الذي ورد في الغناء واستماعه والضرب على الدفوف إنما جاء في حق النفوس الضعيفة كالنساء والصبيان ، وأما الرجال فلا .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (ح ٧٢٢٣) ، وابن عدي في الكامل ، (٢/ ٢٧٢) ، قال الجوزقاني : «هذا حديث باطل» (ح ٧٢٣) ، وقال الذهبي : «منكر» ، الميزان (١/ ٥٥٣) =

ولهذا لما سُئِلَ القاسم بن محمد عن الغناء ، فقال للسائل : يا ابن أخي ، أرايت إذا ميّز الله يوم القيامة بين الحق والباطل ، ففي أيهما يجعل الغناء؟ فقال : في الباطل ، قال : «فإذا بعد الحق إلا الضلال».

فكان العلم بأنّه من الباطل مستقراً في نفوسهم كلّهم ، وإن فعله بعضهم مع ذلك ، إذ مجرد كون الفعل باطلاً إنما يقتضي عدم منفعته لا يقتضي تحريمه ؛ إلا أن يتضمن مفسدة .

قال أبو القاسم : «وأما الشافعيّ - رحمه الله - فإنه لا يحرمه ، ويجعله في العوام مكروهاً ، حتّى لو احترف الغناء ، أو اتّصف على الدوام بسماحه على وجه التلّهي به تردّبه الشهادة ، ويجعله مما يسقط المروءة ، ولا يلحقه بالمحرمات».

قال : «وليس كلامنا في هذا النوع من السّماع ، فإن هذه الطائفة جلت مرتبتهم عن أن يسمعوا بلهوى ، أو يقعدوا للسّماع بسهوى ، أو يكونوا بقلوبهم متفكرين في مضمون لغو ، أو يستمعوا على صفة غير كفاء»^(١).

= وقد أورده الشيخ بصيغة التمريض إشارة إلى ضعفه ، والمقصود طريقة الأداء ، والسامع يميّز تلاوة العربي من تلاوة غيره ، وتلاوة المرأة من تلاوة الرّجل ، وتلاوة المغنين من غيرها .

(١) قرّر القشيري فيما مضى حلّ الاستماع للغناء بلا معازف ، أي تلحين القصائد الجميلة المباحة ، وأكد هذا هنا ، وأنّ ما تكلم عليه سابقاً إنّما هو الغناء والاستماع إليه بغرض التلّهي والتلذذ بالصوت واللحن والشّعْر الطيب ، وهذا ما ناقشه فيه شيخ الإسلام ويّن أنّه من نوع الغناء المحرّم .

قلتُ : لم يختلف قول الشافعي في كراهته والنهي عنه ، للعوام والخواص ؛ لكن هل هي كراهة تحريم ؟ أو تنزيه ؟ أو تفضيل بين بعض وبعض ؟ هذا مما يتنازع فيه أصحابه ، وهذا قوله في سماع العامة ، وأما السماع الديني^(١) الذي جعله أبو القاسم للخاصة ، فهو عند الشافعي من فعل الزنادقة ، كما قال : «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة ، يسمونه التّعبير يصدّون به الناس عن القرآن»^(٢) .

فعنده أن هذا السماع أعظم من أن يُقال فيه مكروه أو حرام ؛ بل هو عنده مضاد للإيمان ، وشرع دين لم يأذن الله به ، ولم ينزل به سلطان .

وإن كان من المشايخ الصالحين من تأوّل في ذلك ، وتأويله واجتهاده يغفر الله له خطأه ويشبهه على ما مع التأويل من عمل صالح ، فذلك لا يمنع أن يُقال ما في الفعل

(١) السماع الديني هو ما كان موضوعه التذكير بالله تعالى ، وهدفه إثارة الحب والخوف وغير ذلك من أحوال القلب الشرعية ، فهذا كلّ من جنس التعبير .

(٢) وإنّما كان صادّاً عن القرآن من جنس صدّ البدعة عن السنة ، فإنّ مواضع ومقاصد الغناء الديني أي الأناشيد الإسلامية في الغالب هي نفسها مواضع القرآن مقاصده ، فمن هذا الباب تكون صاّدّة عن القرآن ، ففيها غناء وتطريب يصدّ عن التّغني بالقرآن واستماعه ، فإذا انضمّ إلى ذلك كون مواضعها ومقاصدها متقاربة كان في هذا مضاهاة بالقرآن فيكون من جنس البدعة التي تصدّ الناس عن السنّة .

من الفساد ، إذ التّأويل من باب المعارض في حق بعض الناس ، تُدفع به عنه العقوبة ، كما تدفع بالتوبة والحسنات الماحية ، وهذا لمن استفرغ وسعه في طلب الحق ^(١) .

فقول الشافعي - رضي الله عنه - في هؤلاء ، كقوله في أهل الكلام : «حكمي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنعال ، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل ، ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة ، وأقبل على الكلام» ، وقوله : «لأن يُبتلى العبد بكل ذنب - ما خلا الشرك بالله - خيرٌ له من أن يُبتلى بالكلام» ^(٢) .

ومع هذا فقد ابتلي ببعض ذلك - على وجه التّأويل - طوائف من أهل العلم والدين والتصوف والعبادة .

ولهذا كان الكلام في السماع على وجهين :

أحدهما : سماع اللّعب والطّرب ، فهذا يُقال فيه : مكروه ، أم محرم ، أو باطل ، أو مرتّخص في بعض أنواعه ؟

(١) قاعدة مهمّة ، فكثير من النّاس الآن يمتنع عن إطلاق الألفاظ الشّرعيّة في محلّها بدعوى أنّها تطال بعض الصالحين والعلماء المتأولين ، فيبين شيخ الإسلام هنا أنّ الأناشيد الدينيّة هي من إحداه وأفعال الزنادقة ، فهي بدعة عظيمة ، ووقوع بعض الصالحين الثقات فيها بتأويل لا يمنع أن يُبين للنّاس حقيقتها ، ومن وقع فيها بتأويل فالله يغفر له إن استفرغ جهده في إصابة الحق فأخطأ .

(٢) الحلية لأبي نعيم ، (١١١/٩) .

الثاني: السماع المُحدَث لأهل الدِّين والقُرب^(١)، فهذا يقال فيه: إنه بدعة وضلالة، وإنه مخالف لكتاب الله وسنة رسوله، وإجماع السَّالِفين جميعهم، وإنما حدث في الأمة لما أُحدث في الأمة الكلام، فكثُر هذا في العلماء، وهذا في العباد^(٢).

لهذا كان يزيد بن هارون الواسطي^(٣) - وهو من أتباع التابعين، وأواخر القرون الثلاثة - تجتمع في مجلسه الأمم العظيمة، وكان أجَلَّ مشايخ الإسلام إذ ذاك، فكان ينهى عن الجمهية وعن المغبرة، هؤلاء أهل الكلام المخالف للكتاب والسنة، وهؤلاء أهل السماع المُحدَث المخالف للكتاب والسنة.

ولهذا لم يستطع أحد من يستحبَّ السماع المُحدَث ويستحسنه أن يحتجَّ لذلك بأثر عمّن مضى، ولا بأصلٍ في الكتاب والسنة.

قال أبو القاسم: «وقد روي عن ابن عمر آثار في إباحة للسماع، وكذلك عبد الله بن جعفر أبي طالب».

(١) المقصود به النشيد أو الغناء الذي يكون هدفه الذكرى والتشويق والخوف والرجاء ونحو ذلك، سواء اتخذها صاحبه قرينة لذاته، أو اتخذها وسيلة لذكر الله والخوف منه ونحو ذلك.

(٢) ابتليت الأمة بالانحراف في جانبيين: جانب العلم والفكر، وكان علم الكلام والمنطق والفلسفة عموده الأكبر وحوله كثر افتراق الفرق الكلامية، والجانب الآخر جانب السلوك والعبادة، وكان الزهد والتخلّي عموده الأكبر وحوله كثر اختلاف الفرق الصوفية وأشباهاها، فكما انتشرت بدعة الكلام في العلماء، انتشرت بدعة السماع في العباد.

(٣) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولا هم أبو خالد الواسطي الإمام الثقة المتقن، توفي سنة (٢٠٦هـ)، السير (٣٥٨/٩).

قلتُ : أمّا النقل عن ابن عمر فباطل؛ بل المحفوظ عن ابن عمر ذمّه للغناء ،
ونبيه عنه ، وكذلك عن سائر أئمّة الصحابة ، كابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر ،
وغيرهم ممن اتّهم المسلمون في دينهم .

وأما ما يُذكر من فعل عبد الله بن جعفر في أنّه كان له جارية يسمع غناءها في
بيته ، فعبد الله بن جعفر ليس ممّن يصلح أن يُعارض قوله في الدّين فضلاً عن فعله ،
لقول ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وأمّثالهم .

ومن احتجّ بفعل مثل عبد الله في الدّين في مثل هذا ، لزمه أن يحتجّ بفعل معاوية
في قتاله لعليّ ، وبفعل ابن الزبير في قتاله في الفرقة ، وأمثال ذلك ممّا لا يصلح لأهل
العلم والدّين أن يدخلوه في أدلّة الدّين والشرع ، لا سيما النّسك والزّهاد وأهل
الحقائق ، لا يصلح لهم أن يتركوا سبيل المشهورين بالنّسك والزّهاد بين الصّحابة
ويتبعوا سبيل غيرهم .

وما أحسن ما قال حذيفة - رضي الله عنه - : «يا معشر القراء استقيموا وخذوا
طريق من كان قبلكم ، فوالله لئن اتبعتموهم لقد سبقتهم سبقاً بعيداً ، ولئن أخذتم
يميناً وشمالاً لقد ضللتهم ضلالاً بعيداً»^(١) .

(١) حلية الأولياء ، (١/ ٢٨٠) بلفظ مقارب .

وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هذا السائق؟» قالوا: عامر ابن الأكوع، فقال: «يرحمه الله»، فقال رجل من القوم: «وَجَبْتَ يا نبيَّ الله، لولا أمتعتنا به»، فذكر الحديث في استشهاده في تلك الغزوة غزوة خيبر^(١).

وفي صحيح مسلم عن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يوم خيبر، قاتل أخي قتالاً شديداً مع رسول الله ﷺ، فارتدَّ عليه سيفه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، وشكَّوا فيه، رجل مات في سلاحه، قال سلمة: فقتل رسول الله ﷺ من خيبر، فقلتُ: يا رسول الله ائذن لي أن أرجز لك، فأذن له رسول الله ﷺ، فقال عمر: اعلم ما تقول، قال: فقلتُ:

لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ: «صدقت».

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا

فلما قضيت رجزي، قال رسول الله ﷺ: «من قال هذا؟» قلت له: أخي، فقال رسول الله ﷺ: «يرحمه الله» قال: فقلتُ: يا رسول الله، والله إن ناساً ليهابون الصلاة

(١) أخرجه البخاري في المغازي، (ح ٤١٩٦)، ومسلم في الجهاد، (ح ١٨٠٢).

عليه ، يقولون : رجل مات بسلاحه ، فقال رسول الله ﷺ : « كذبوا ، مات جاهداً مجاهداً ، فله أجره مرتين »^(١) .

وكذلك قد ثبت في الصحيح حديث أنجشة الحبشي ، الذي كان يحدو ، حتى قال النبي ﷺ : «رويدك أنجشة سوقك بالقوارير»^(٢) ، يعني النساء ، أمره بالرفق بهن ؛ لئلا تزعجهن الإبل في السير إذا اشتد سيرها ، وينزعجن بصوت الحادي .

ففي الصحيحين عن أنس قال كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، و غلام أسود يقال له : أنجشة يحدو ، فقال رسول الله ﷺ : «ويحك أنجشة ! رويدك سوقك بالقوارير» قال أبو قلابة : يعني النساء ، وأخرجاه من حديث ثابت عن أنس بنحوه .

ومن حديث قتادة عن أنس قال : كان للنبي ﷺ خادم يقال له أنجشة ، وكان حسن الصوت ، فقال له النبي ﷺ : «رويدك يا أنجشة لا تكسر القوارير» ، قال قتادة : يعني ضعفة النساء ، وفي رواية البخاري عن أبي قلابة قال : كانت أم سليم في الثقل ، وأنجشة غلام النبي ﷺ يسوق بهن ، فقال النبي ﷺ : «يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير» .

وفي رواية البخاري عن ثابت عن أنس قال : «كان النبي ﷺ في سفر ، فحدًا الحادي ، فقال له النبي ﷺ : «ارفق يا أنجشة - ويحك - بالقوارير» .

(١) أخرجه مسلم في الجهاد ، (ح ١٨٠٢) .

(٢) تقدم (ص ٢٤) .

واحتجاجهم بإنشاد الشعر - كما قال أبو القاسم : « وأنشد بين يدي النبي ﷺ
الأشعار فلم ينه عنها ، وروي أنه ﷺ استنشد الأشعار» .

وهذا من القياس الفاسد كما تقدم (١) .

قال : «ومن المشهور الظاهر حديث الجاريتين» ، وذكر حديث الجاريتين
اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة بما تقاولت به الأنصار يوم بُعث (٢) ، فقال أبو بكر :
«مزمور الشيطان» فقال النبي ﷺ : «دعها يا أبا بكر ، فإن لكل قوم عيداً ، وعيدنا هذا
اليوم» (٣) .

وقد تقدم أن الرخصة في الغناء في أوقات الأفراح للنساء والصبيان ، أمرٌ مضت
به السنة ، كما يرخص لهم في غير ذلك من اللعب ، ولكن لا يُجعل الخاص عاماً ،
ولهذا لما قال أبو بكر : أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ، لم ينكر النبي ﷺ هذه

(١) لأن الغناء ليس شعراً مجرداً ، بل هو كلام مُغنى وملحن ، فقياس هذا على هذا فاسد .

(٢) قال ابن كثير : «بعث موضع بالمدينة كانت فيه وقعة عظيمة قتل فيها خلق من أشرف
الأوس والخزرج وكبرائهم ولم يبق من شيوخهم إلا القليل ، وقد روى البخاري في
صحيحه .. عن عائشة قالت : كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله قدم رسول الله ﷺ إلى
المدينة وقد افترق ملاؤهم وقتل سراتهم» ، البداية والنهاية ، (٣/١٩٢) ، وقول عائشة في
البخاري (ح٣٧٧٧) .

(٣) تقدم ، (ص٢٢) .

التسمية ، والصحابة لم يكونوا يفضّلون شيئاً من ذلك ولكن ذكر النبي ﷺ أمراً خاصاً بقوله : « إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » .

ومثل هذا ، قوله لعمر : « لو رآك سالكاً فجأً لسلك فجأً غير فجعك » ^(١) ، لما خاف منه النساء فيما كنّ يفعلنه بحضرة النبي ﷺ ، فعلم أنّ هذا وإن كان من الشيطان ، لكن الرخصة فيه لهؤلاء ، لئلا يدعوهم إلى ما يفسد عليهم دينهم ، إذ لا يمكن صرفهم عن كل ما تتقاضاه الطبائع من الباطل ^(٢) .

والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فهي تحصل أعظم المصلحتين بفوات أدناهما ، وتدفع أعظم الفسادين باحتمال أدناهما ، فإذا وصف المحتمل بما فيه من الفساد ، مثل كونه من عمل الشيطان ، لم يمنع ذلك أن يكون قد وقع به ^(٣) ما هو أحبّ إلى الشيطان منه ، ويكون إقرارهم على ذلك من المشروع ، فهذا أصل ينبغي التفطن له ^(٤) .

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق ، (ح ٣٢٩٤) ، ومسلم في الفضائل ، (٢٣٩٦) .

(٢) وهذا يدلّ على أنّ الغناء المحرم إنّما يرخّص فيه في أوقات الأعياد ونحوها للنساء والصبيان فقط ، أمّا الرجال فهو مكروه لهم ، هذا للعامّة ، فكيف يتصوّر أن يحضر السماع أو ينشده الصّالحون فضلاً عن طلبة العلم أو الدّعاة ، وهذا ما نراه هذه الأيام من البعض هداانا الله وإياهم الله سواء السبيل .

(٣) كذا في المطبوع والسياق بأباه فلعلّ الصّواب : «دفع» .

(٤) وتطبيق هذه القاعدة في صور كثيرة ، والشّيء إذا كان رخصة لا يلزم أن يكون رخصة لكلّ أحد ، فالذي جاء في النص إقرار النساء والصبيان على اللعب والغناء في العيد والنكاح =

والشيطان يوسوس لبني آدم في أمور كثيرة من المباحات ، كالتخلي والنكاح وغير ذلك ، وهو يجري من ابن آدم مجرى الدم ، فلا يمكن حفظ جميع بني آدم من كل ما للشيطان فيه نصيب ، لكن الشارع يأمر بالتمكن من ذلك ، كما شرع التسمية والاستعاذة عند التخلي والنكاح وغير ذلك ، ولو لم يفعل الرجل ذلك لم نقل إنه يأثم بالتخلي ونكاح أمرأته ونحو ذلك .

وكذلك ذكر العرس ، وقول النبي ﷺ : « إن الأنصار فيهم غزل ، ولو أرسلتم من يقول :

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم»^(١) .

= فيبغى أن يقتصر على ذلك ، تضييقاً لدائرة الاستثناء وإبقاء على الأصل كما قال ابن حجر رحمه الله : «الأصل التنزه عن اللعب واللهو ، فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتاً وكيفية تقليلاً لمخالفة الأصل» الفتح ، (٤٤٣/٢) .

(١) أخرجه ابن ماجة في النكاح ، (١٩٠٠) ، والنسائي في الكبرى ، (ح٥٥٦٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار ، (ح٣٣٢١) ، عن أبي الزبير عن ابن عباس ، ورواه أحمد (ح١٤٧٨٧) ، ومسدد في مسنده كما في الإتحاف (ح٤٢٣٩) ، والبزار كما في المجمع ، عن أبي الزبير عن جابر ، وقال الهيثمي : «رواه أحمد والبزار وفيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف» ، وقال البوصيري : «هذا إسناد حسن» ، (٤/٤٩٠) ، وقال الشيخ الألباني : «وقد روي عنه عن جابر ، كذلك رواه أبو بكر - وهو ابن عياش - عند أحمد ، وأبو عوانة عند البيهقي كلاهما عن الأجلح عنه به ، قلتُ : وهذا أصح ، لاتفاق ثقتين عليه خلافاً لجعفر بن عون ، فروايته شاذة ، ويحتمل أن يكون قد حفظ ، ويكون الاختلاف المذكور =

وقد تقدم أن الخاص لا يُجعل عاماً .

ومدار الحجج في هذا الباب - ونحوه - : إما على قياس فاسد ، وتشبيه الشيء بما ليس مثله ، وإما على جعل الخاص عاماً ، وهو أيضاً من القياس الفاسد ، وإما احتجاجهم بما ليس بحجة أصلاً .

ثم احتج أبو القاسم بما هو من جنس القياس الفاسد ، فذكر حديث البراء ابن عازب قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «حسنوا القرآن بأصواتكم ، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً»^(١) ، وحديثاً عن أنس مرفوعاً : «لكل شيء حلية ، وحلية القرآن الصوت»^(٢) ، وهذا ضعيف عن النبي ﷺ ، من رواية عبد الله بن محرز ، وهو ضعيف لا يُحتج به بحال .

وقال : دلّ هذا الخبر على فضيلة الصوت .

قلتُ : هذا دلّ على فضل الصوت الحسن بكتاب الله ، لم يدلّ على فضيلته بالغناء ، ومن شبه هذا بهذا فقد شبه الباطل بأعظم الحق .

= إنها هو من الأجلح نفسه فإن فيه ضعفاً ، كما أشار إليه البوصيري .. وجملة القول ؛ أن علة الحديث عن عنة أبي الزبير «السلسلة الضعيفة» (ح ٢٩٨١) .

(١) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ، (ح ٣٣٧٣) ، والحاكم في المستدرک (١/ ٥٧٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان ، (ح ١٩٥٥) ، انظر المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٢٨٠) ، والسلسلة الصحيحة للألباني (ح ٧٧١) .

(٢) ضعفه الشيخ الألباني - رحمه الله - ، انظر الضعيفة ، (ح ٤٣٢٢) .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُبِينٌ

﴿٦٩﴾ [يس:٦٩]، فكيف نشبه ما أمر الله به من تلاوة كتابه وتحسينه بالصوت بما لم يأمر

بتحسين الصوت به .

هذا مثل من قال : إذا أمر الله بالقتال في سبيله بالسيف والرمح والرّمي ؛ دلّ على

فضيلة الضّرب والطعن ، ثم يحتجّ بذلك على الضّرب والطعن والرّمي في غير سبيل الله .

ومثل من قال : إذا أمر الله بإنفاق المال في سبيله دلّ على فضيلة المال ، ويحتج

بذلك على إنفاق المال في غير سبيله .

أو قال : إذا أمر الله بالاستعفاف بالنكاح ؛ دلّ على فضيلة النساء ، ويحتجّ بذلك

على فضيلة النساء ، ويحتجّ بذلك على فضيلة النكاح ، ويحتجّ بذلك على فضيلة ما لم

يأذن الله به من النكاح .

وكذلك كل ما يعين على طاعة الله من تفكّر ، أو صوت ، أو حركة ، أو قوة ، أو

مال ، أو أعوان ، أو غير ذلك ، فهو محمود في حال إعانتته على طاعة الله ومحابّته

ومراضيه ، ولا يُستدلّ بذلك على أنه في نفسه محمودٌ على الإطلاق ، ويحتجّ بذلك على

أنه محمود إذا استُعين به على ما هو من طاعة الله ، ولا يُحتجّ به على ما ليس هو من

طاعة الله ؛ بل هو من البدع في الدّين أو الفجور في الدنيا .

ومثل هذا قوله ﷺ : «الله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن ، من صاحب القينة إلى قينته» ^(١) ، وقال : «ما أذن الله لشيءٍ كأذنه لنبيِّ حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به» ^(٢) ، بل قوله ﷺ : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ^(٣) ، يقتضي أن التغني المشروع هو بالقرآن ، وأن من تغنى بغيره فهو مذمومٌ ، ولا يقال هذا يدلُّ على استحباب حسن التغني .

وقوله : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ، إما أن يريد به الحَضُّ على أصل الفعل ، وهو نفس التغني بالقرآن ، وإما أن يريد به مطلق التغني ، وهو على صفة الفعل ، والأول هو أن يكون تغنيه إذا تغنى بالقرآن لا بغيره ، وهذا كما وقع في قوله تعالى : ﴿وَأَن أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة:٤٩] ، هل هو أمر بأصل الحكم أو بصفته إذا حكم ؟

والمعنى الثاني : ذمُّ لمن تغنى بغيره مطلقاً ، دون من ترك التغني به وبغيره .

والمعنى الأول : ذمُّ لمن ترك التغني به ، دون من تغنى به ومن تغنى بغيره .

ثم ذكر أبو القاسم حديث ابن عاصم ، عن شبيب بن بشر ، عن أنس بن مالك

قال : قال رسول الله ﷺ : «صوتان ملعونان ، صوت ويل عند مصيبة ، وصوت

(١) تقدّم (ص ٨٠) .

(٢) تقدّم (ص ٨٠) .

(٣) أخرجه البخاري في التوحيد ، (ح ٧٥٢٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

مزمارة عند نعمة»^(١) ، مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال ،
والإبطال التخصيص .

قلتُ : هذا الحديث من أجود ما يحتجّ به على تحريم الغناء ، كما في اللفظ المشهور
عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : «إنما نهيت عن صوتين
أحمقين فاجرين ، صوت عند نعمة : لهو ، ولعب ، ومزامير الشيطان ، وصوت عند
مصيبة : لطم خدود ، وشق جيوب ، ودعوى بدعوى الجاهلية»^(٢) .

فنهى عن الصّوت الذي يفعل عند النعمة ، كما نهى عن الصّوت الذي يفعل
عند المصيبة ، والصّوت الذي عند النعمة هو صوت الغناء .

وأما قوله : «صوت مزمارة» فإن نفس صوت الإنسان يسمى مزمارة ، كما قيل
لأبي موسى : «لقد أوتي هذا مزمارة من مزامير آل داود»^(٣) ، وكما قال أبو بكر - رضي
الله عنه - أبزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ^(٤) .

وأما قوله : مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا ، جوابه من وجهين :

(١) حسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة ، (ح ٤٢٧) .

(٢) أخرجه الترمذي في الجنائز (ح ١٠٠٥) وقال : حديث حسن ، والحاكم (٤١/٤) ،
والبيهقي في الشعب ، (ح ٩٦٨٤ و ٩٦٨٥) وغيرهم ، وصححه الألباني رحمه الله في
الصحيحة ، (ح ٢١٥٧) .

(٣) تقدّم ، (ص ٨٠) .

(٤) تقدّم ، (ص ٢٤) .

أحدهما : أن مثل اللفظ الذي ذكره لا مفهوم له عند أكثر أهل العلم ،
والتخصيص في مثل هذا كقوله ﷺ : «ثلاث في أمتي من أمر الجاهلية»^(١) ، ومن قال
إنه يكون له مفهوم فذلك إذا لم يكن للتخصيص سبب آخر ، وهذا التخصيص لكون
هذه الأصوات هي التي كانت معتادة في زمنه ، كقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا أَوْلَادَكُمْ
خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ ﴾ [الإسراء: ٣١].

والثاني : أن اللفظ الذي ذكره الرسول يدل على مورد النزاع ، فإنه صوت
النعمة ، ولو لم تكن نعمة لكان تنبيهاً عليه ، فإنه إذا نهى عن ذلك عند النعمة ،
والإنسان معذور في ذلك ، كما رخص في غناء النساء في الأعراس والأعياد ، ونحو
ذلك ؛ فلأن ينهى عن ذلك بدون ذلك أولى وأحرى .

والآلات الملهية قد صحح فيها ما رواه البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به
داخلاً في شرطه^(٢) ، عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري : أنه سمع النبي ﷺ يقول :

(١) أخرجه أحمد ، (ح ٧٥٠٦) ، وابن حبان ، (ح ٣١٤١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، وهو في
صحيح مسلم ، (ح ٦٧) بلفظ : « ثنتان في الناس هما بهم كفر . الطعن في النسب والنياحة على
الميت » ، وقد صححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (ح ٣٥٢٥) .

(٢) أي في شرط الصحيح فهو حجة عنده ، وليس ذلك بمعلق كما زعم ابن حزم وغيره ممن
يقلده على غير بصيرة ، لأن هشام بن عمار الذي علق البخاري الرواية عنه بقوله : قال
هشام بن عمار « هو شيخ البخاري لقيه وسمع منه ، فالحديث بهذا ليس معلقاً ولا منقطعاً
كما زعم ابن حزم ، وحتى على القول بأنه منقطع فقد جاء موصولاً من طرق أخرى ذكرها
حفاظ الحديث وأهل العلم به ، انظر الفتح ، (١٠ / ٥٠ - ٥٣) .

«ليكوننَّ في أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم والخمر والمعازف ، ولينزلنَّ أقوام إلى جنب علم يروح بسارحة لهم ، يأتيهم لحاجتهم فيقولون ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله ، ويضع العلم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة» (١) .

وقال أبو القاسم : وقد رُوي أن رجلاً أنشد بين يدي النَّبِيِّ ﷺ فقال :

أقبلت فلاح لها	عارضان كالسبج
أدبرت فقلت لها	والفؤاد في وهج
هل على ويحكما	إن عشقت من حرج

فقال رسول الله ﷺ : « لا حرج إن شاء الله » .

قلتُ : هذا الحديث موضوع باتِّفاق أهل المعرفة بالحديث (٢) ، لا أصل له ، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام ، وليس له إسناد ، بل هو من جنس الحديث الآخر الذي قيل فيه : إن أعرابياً أتى إلى النَّبِيِّ ﷺ وأنشده :

قد لسعت حية الهوى كبدي	فلا طيب لها ولا راقبي
إلا الحبيب الذي شغفت به	فعنده رقيتي وترياقبي (٣)

(١) البخاري في الأشربة ، (ح ٥٥٩٠) .

(٢) انظر الفوائد المجموعة ، (ح ١١٣) ، وفيه أن الذي غنى امرأة .

(٣) قال الفتني : « قال أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي تفرد به أبو بكر عمار بن إسحاق عن

سعيد بن عامر ، وقال أبو موسى المدني : لا أصل لهذا الحديث بهذا السياق ، =

وهذا أيضاً موضوع باتفاق أهل العلم كذب مفترى .

وكذلك ما يروى من أنهم تواجدوا وأنهم مزقوا الخرقه ، ونحو ذلك ، كل ذلك كذب لم يكن في القرون الثلاثة ، لا بالحجاز ، ولا بالشام ، ولا باليمن ، ولا بالعراق ، ولا خراسان ، من يجتمع على هذا السماع المُحدَث ، فضلاً عن أن يكون كان نظيره على عهد النبي ﷺ ، ولا كان أحد يمزق ثيابه ، ولا يرقص في سماع ، ولا شيء من ذلك أصلاً ؛ بل لما حدث التغيير في أواخر المائة الثانية ، وكان أهله من خيار الصوفية ، وحدث من جهة المشرق التي يطلع منها قرن الشيطان ومنها الفتن ، قال الشافعي -

= والظاهر أنه موضوع وقد سمعت غير واحد من أهل العلم عاب المقدسي بإيراد هذا الحديث في كتابه وأورده السهروردي في العوارف وقال : يخالج سري أنه غير صحيح وقد تكلم فيه أصحاب الحديث والقلب يأبى قبوله ، وقال سيف الدين لا تعصب أبلغ من إيراد الحديث الذي لا يخفى وضعه على الجهال فلو خبت يده عن كتابته لكان خيراً له وقد وقفت على استفتاء فيه أفتى الإمام عبد الرحمن المقدسي بأن هذا الحديث غير صحيح لأن محمد بن طاهر وإن كان حافظاً لكنهم تكلموا فيه ونسبوه إلى الإباحة وله كتاب في صفة التصوف روى فيه عن أئمة الدين حكايات باطلة مع أن هذا لا يناسب شعر العرب وإنما يليق بالمولدين وكذلك ألفاظ متن الحديث لا يليق بكلام النبي ﷺ ولا بكلام أصحابه وكذلك معناه لا يليق بأحوالهم من الجد والاجتهاد وكذلك تمزيق أربعمئة قطعة لا يليق بهم ، وأفتى النووي فيه بأنه باطل لا يحل روايته ويعزر من رواه عالماً بحاله» تذكرة الموضوعات (١٩٧) ، ميزان الاعتدال (٣/١٦٤).

رضي الله عنه - : «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة ، يسمونه التبغير ، يصدّون به
النّاس عن القرآن»^(١) .

والذين شهدوا هذا اللغو متأولين من أهل الصدق والإخلاص والصلاح
غمرت حسناتهم ما كان لهم فيه وفي غيره من السيئات ، أو الخطأ في مواقع الاجتهاد ،
وهذا سبيل كلّ صالحي هذه الأمة في خطئهم وزلاتهم .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾^(٣٣) لَهُمْ
مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۚ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي
عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿[الزمر: ٣٣-٣٥]

وذلك كالتأولين في تناول المسكر من صالحي أهل الكوفة ومن اتبعهم على
ذلك، وإن كان المشروب خمرًا ، لا يشك في ذلك من اطلع على أقوال النبي ﷺ وأقوال
الصحابة .

وكذلك المتأولون للمتعة والصراف من أهل مكة متبعين لما كان يقوله ابن
عباس ، وإن كان قد رجع عن ذلك ، أو زادوا عليه ، إذ لا يشك في ذلك ، وأنه من
أنواع الربا المحرم والنكاح المحرم من اطلع على نصوص النبي ﷺ .

وكذلك المتأولون في بعض الأطعمة والحشوش^(٢) من أهل المدينة ، وإن كان لا
يشك في تحريم ذلك من اطلع على نصوص النبي ﷺ وأصحابه .

(١) تقدّم (ص ٧٢) .

(٢) يعني مسألة إتيان المرأة في الدبر .

وكذلك ما دخل فيه من دخل من السابقين والتابعين من القتال في الفتنة والبغي بالتأويل ، مع ما علم في ذلك من نصوص الكتاب والسنة من ترك القتال والصّلىح فما تأوّل فيه قوم من ذوي العلم والدين من مطعوم أو مشروب أو منكوح أو مملوك أو مما قد علم أنّ الله قد حرّمه ورسوله ، لم يجز اتّباعهم في ذلك مغفوراً لهم ، وإن كانوا خيار المسلمين ، والله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان ، كما دل عليه الكتاب والسنة وهو سبحانه يمحو السيئات بالحسنات ، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات .

وبهذا يحصل الجواب عما ذكره الشيخ أبو طالب المكي في كتابه «قوت القلوب» حيث ذكر أنّه من أنكر السماع مطلقاً غير مقيد فقد أنكر على سبعين صديقاً ، ولعل الإنكار اليوم يقع على خلق عظيم من الصّديقين^(١) ، لكن يُقال : الذين أنكروا ذلك أكثر من سبعين صديقاً وسبعين صديقاً وسبعين صديقاً ، وهم أعظم علماً وإيماناً وأرفع درجة ، فليس الانتصار بطائفة من الصّديقين على نظرائهم - لا سيّما من هو أكبر وأكبر - بأدّل من العكس .

(١) يشير رحمه الله إلى كثرة من وقع في السّماع المحرّم من الصّالحين ، ولم يمنعه ذلك من التكلّم بحقيقة حكمه وبيان حرّمته شرعاً ، ولو وقع فيه واستباحه من استباح ، وهذه عادة أهل الشّدوذ ، إذ يتّبعون زلّات الصّالحين في أعمالهم أو علمهم فيجعلون منها أصلاً يستحلون به مخالفة النصوص الشرعيّة وتأويلها بالباطل ، فلا يجوز أن يكون ذلك مانعاً لمن علم من السّنة شيئاً من الصّدع بالحق .

فإن القائل إذا قال : من شرع هذا السماع المُحدَث وجعله مما يتقرب به فقد خالف جماهير الصّديقين من هذه الأمة وردّ عليهم ؛ كان قوله أصحّ وأقوى في الحجة، دع ما سوى ذلك .

وهنا أصل يجب اعتماده ، وذلك أن الله سبحانه عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة ، ولم يعصم أحادها من الخطأ ، لا صديقاً ولا غير صديق ، لكن إذا وقع بعضها في خطأ فلا بدّ أن يقيم الله فيها من يكون على الصواب في ذلك الخطأ ؛ لأنّ هذه الأمة شهداء على الناس ، وهم شهداء الله في الأرض ، وهم خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، فلا بدّ أن تأمر بكل معروف ، وتنهى عن كل منكر ، فإذا كان فيها من يأمر بمنكر متأولاً فلا بدّ أن يكون فيها من يأمر بذلك المعروف .

فأمّا الاحتجاج بفعل طائفة من الصّديقين في مسألة نازعهم فيها أعدادهم فباطل ؛ بل لو كان المنازع لهم أقلّ منهم عدداً وأدنى منزلة لم تكن الحجة مع أحدهما إلا بكتاب الله وسنة رسوله ، فإنه بذلك أمرت الأمة .

كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩] .

فإذا تنازعت الأمة وولاية الأمور من الصّديقين وغيرهم فعليهم جميعهم أن يردّوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله .

ومن المعلوم أنّ الصّديقين الذين أباحوا بعض المسكر كانوا أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر ، وكذلك الذين استحلّوا المتعة والصرّف وبعض المطاعم الخبيثة والحشوش ، والذين استحلّوا القتال في الفتنة متأولين معتقدين أنهم على الحقّ ، وغير ذلك هم أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر .

فإذا نُهي عما نهى الله عنه ورسوله لم يكن لأحد أن يقول هذا إنكار على كذا وكذا رجلاً من السابقين والتابعين ، فإنّ هذا الإنكار كان من نظرائهم ومن هو فوقهم أو قريباً منهم ، وعند التنازع فالمرء إلى الله ورسوله .

ولكن من ذهب إلى القول المرجوح يُتّفق به في عذر المتأولين ، فإنّ عامّة ما حرّمه الله مثل قتل النفس بغير حقّ ومثل الزنا والخمر والميسر والأموال والأعراض قد استحلّ بعض أنواعه طوائف من الأمة بالتأويل ، وفي المستحلين قوم من صالحى الأمة وأهل العلم والإيمان منهم .

لكن المستحلّ لذلك لا يعتقد أنّه من المحرمات ، ولا أنه داخل فيما ذمّه الله ورسوله ، فالمقاتل في الفتنة متأولاً لا يعتقد أنه قتل مؤمناً بغير حقّ ، والمبيح للمتعة والحشوش ونكاح المحلل لا يعتقد أنه أباح زناً وسفاحاً ، والمبيح للنبيذ المتأول فيه ولبعض أنواع المعاملات الربوية وعقود المخاطرات لا يعتقد أنه أباح الخمر والميسر والربا .

ولكن وقوع مثل هذا التأويل من الأئمة المتبوعين أهل العلم والإيمان صار من أسباب المحن والفتنة ، فإنّ الذين يعظّمونهم قد يقتدون بهم في ذلك ، وقد لا يقفون

عند الحدّ الذي انتهى إليه أولئك ؛ بل يتعدّون ذلك ، ويزيدون زيادات لم تصدر من أولئك الأئمة السادة^(١) ، والذين يعلمون تحريم جنس ذلك الفعل قد يعتدّون على المتأولين بنوع من الذمّ فيما هو مغفور لهم ، ويتبعهم آخرون فيزيدون في الذمّ ما يستحلّون به من أعراض إخوانهم وغير أعراضهم ما حرّمه الله ورسوله ، فهذا واقعٌ كثير في موارد النزاع الذي وقع فيه خطأ من بعض الكبار .

واعترِ ذلك بمسألة السماع التي تكلمنا فيها ، فإن الله سبحانه شرع للأمة ما أغناهم به عمّا لم يشرعه^(٢) ، حيث أكمل الدّين وأتمّ عليهم النعمة ورضي لهم الإسلام ديناً ، وهو سماع القرآن الذي شرعه لهم في الصّلاة التي هي عماد دينهم ، وفي غير الصّلاة ، مجتمعين ومنفردين ، حتى كان أصحاب محمد إذا اجتمعوا أمرّوا واحداً منهم أن يقرأ والباقيون يسمعون ، وكان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى :

(١) ومثل ذلك استغلال أهل الغناء والنشيد فتاوى بعض العلماء كالشيخ ابن باز رحمه الله وغيرهم في تسويغ ما آل إليه حال النشيد الإسلامي المزعوم ، فإن أولئك المشايخ لم يتكلّموا إلّا عن نشيد الأعراب وبعض قصائد الرّجز التي يرتجز بها بعض المنشدين وبعضها متون في الآداب والعلم ونحو ذلك فهذا مقبول لا حرج فيه ، لكنهم لو عرض عليهم ما وصل إليه حال الأناشيد وهذه الآهات والترنيمات والغناء الموسيقي على الإيقاع الموسيقي ولو بدون آلة عزف فلا أشكّ لحظة في أنّهم لن يتوقّفوا في إنكاره والتغليظ في حقه وحقّ فاعليه .

(٢) هذا يبيّن لك ما قدّمناه من أنّ أكبر علة في منع الغناء والإنشاد الملحن هو الاستغناء به عن التغنّي المشروع وهو التغنّي بالقرآن والاستماع إليه ، وهناك علل أخرى لا تحفى .

«يا أبا موسى ذكّرنا ربّنا»^(١)، فيقرأ، وهم يستمعون، وقد بسطنا القول في ذلك في غير هذا الموضع، وإننا ذكرنا هنا نكتاً تتعلق بالسمع.

قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ نَقَشَهُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وذكر سماع المؤمنين والعارفين والعالمين والنبّيين فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ (١٠٨) لِلْآذَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٧﴾ [الإسراء: ١٠٩].

وقال: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨].

(١) تقدّم (ص ٧٩).

وقال : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا دُكِرُوا بِعَائِبَتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوْا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴾
[الفرقان: ٧٣].

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَقْلِبُونَ ﴾
[فُصِّلَتْ: ٢٦].

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾
[الفرقان: ٣٠].

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبِكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٢٣) ﴿ وَلَوْ
عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٢-٢٣].

وقال : ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذِكْرِ مُعْرِضِينَ ﴾ (٤١) ﴿ كَانَهُمْ حُمُرٌ مِّنْتَفِرَةٌ ﴾ (٥٠) ﴿ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴾
[المدثر: ٥١].

وقال : ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا
مَّسْتُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٥].

وقال : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾
[التوبة: ٦].

وقال تعالى : ﴿ أَتْلُ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وقال : ﴿ فَاقْرَأْ مَا تَنَسَّرَ مِنْهُ ﴾ [الزَّمَل: ٢٠].

وقال النَّبِيُّ ﷺ : «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»^(١) ، وقال : «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات ، أما إنِّي لا أقول : (ألم) حرف ، ولكن أقول : أَلِفٌ حرف ، ولامٌ حرف ، وميمٌ حرف»^(٢) ، وهذا باب واسع يضيق هذا الموضوع عن ذكر جزء منه .

فلما انقرضت القرون الفاضلة حصل فترة في هذا السماع المشروع ، الذي به صلاح القلوب ، وكمال الدِّين ، وصار أهل التغيير فيه أحد رجلين : رجل معرض عن السماع المشروع وغير المشروع ، ورجل احتاج إلى سماع القصائد والأبيات ، فأحدث سماع القصائد والأبيات كالتغيير ، وكان الأكابر الذين حضروه لهم من التأويل ما لهم ، فأقام الله في الأمة من أنكر ذلك ، كما هو سنة الله في هذه الأمة الآمرة بالمعروف الناهية عن المنكر ، وهؤلاء المنكرون فيهم المقتصد في إنكاره ، ومنهم المتأول بزيادة في الإنكار غير مشروعة .

كما أحدث أولئك ما ليس مشروعاً وصار على تمادي الأيام يزداد المحدث من السماع ، ويزداد التغليب في أهل الإنكار ، حتى آل الأمر - من أنواع البدع والضلالات والتفرق والاختلافات - إلى ما هو من أعظم القبائح المنكرات ، التي لا يشك في عظم إثمها وتحريمها من له أدنى علم وإيمان .

(١) تقدّم (ص ١٣٢) .

(٢) أخرجه الترمذي في فضائل القرآن ، (ح ٢٩١٠) ، وصححه الشيخ الألباني كما في الصحيحة

، (ح ٣٣٢٧) .

وأصل هذا الفساد من ذلك التأويل في مسائل الاجتهاد ، فمن ثبته الله بالقول الثابت أعطى كل ذي حق حقه ، وحفظ حدود الله فلم يتعدّها : ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١].

فالشّر في التفريط بترك المأمور أو العدوان بتعدي الحدود ، وحصلت الزيادات في جميع الأنواع المبتدعة .

فإن أصل سماع القصائد كان تلحيناً بإنشاد قصائد مرققة للقلوب ، تحرك تحريك المحبة والشوق أو الخوف والحشية أو الحزن والأسف وغير ذلك ، وكانوا يشترطون له المكان ، والإمكان ، والخلان ، فيشترطون أن يكون المجتمعون لسماعها من أهل الطريق المرادين لوجه الله والدار الآخرة ، وأن يكون الشّع المنشد غير متضمن لما يكره سماعه في الشريعة ، وقد يشترط بعضهم أن يكون القوال منهم وربما اشترط بعضهم ذلك في الشاعر الذي انشأ تلك القصائد ، وربما ضموا إليه آلة تقوي الصوت وهو الضرب بالقضيب على جلد مخدّة أو غيرها وهو التغير^(١) .

ومن المعلوم أن استماع الأصوات يوجب حركة النفس بحسب ذلك الصوت الذي يوجب الحركة وهو يوجب الحركة .

(١) فماذا نقول اليوم عمّن استحلّ ضرب الدفّ والاستماع إليه في كلّ وقت مع الأناشيد؟ ويفتعل المناسبات السعيدة بأيّ سبب ليقوم ينشد ويستمع إليه بالدّفوف ، نسأل الله العافية .

وللأصوات طبائع متنوّعة تتنوع آثارها في النفس ، وكذلك للكلام المسموع نظمه ونثره ، فيجمعون بين الصّوت المناسب والحروف المناسبة لهم .

وهذا الأمر يفعلهُ بنو آدم من أهل الديانات البدعيّة كالنصارى والصابئة ، وغير أهل الديانات ممن يحرّك بذلك حبّه وشوقه ووجدته ، أو حزنه وأسفه أو حميته وغضبه ، أو غير ذلك ، فخلف بعد أولئك من صار يجمع عليه أخلاطاً من الناس ويرون اجتماعهم لذلك شبكة تصطاد النفوس بزعمهم إلى التوبة ، والوصول في طريق أهل الإرادة ^(١) .

وأحدَثَ بعد أولئك - أيضاً - الاستماع من المخانيث المعروفين بالغناء لأهل الفسوق والزنا ، وربما استمعوه من الصبيان المردان ، أو من النسوان الملاح ، كما يفعل أهل الدساكر والمواخير .

وقد يجمعون في السماع أنواع الفساق والفسجار ، وربما قصدوا التكاثر بهم والافتخار ، لا سيما إن كانوا من أهل الرياسة واليسار ، وكثيراً ما يحضر فيه أنواع المردان ، وقد يكون ذلك من أكبر مقاصد أهل السماع ، وربما ألبسوهم الثياب المصبغة الحسنة ، وأرقصوهم في طابق الرقص والدوران ، وجعلوا مشاهدتهم بل معانقتهم

(١) وهو نفس مقصود غالب المنشدين هذه الأيام بما يُسمى المهرجانات الإنشادية ، فكثير منهم يصرّح أنّ من أهداف المهرجان تعويض الناس عن المهرجانات الغنائية ، وجمع الشباب من أجل تحبيبهم في الدين ، وهذا كلّهُ غير مشروع بل هو من المنكرات القديمة التي تكلم عنها شيخ الإسلام في غير موضع ، انظر الفتاوى ، (١١/ ٦٢٠-٦٣٥) .

مطلوباً لمن يحضر من الأعيان ، وإذا غلبهم وجد الشيطان رفعوا الأصوات التي
يبغضها الرحمن (١) .

وكذلك زادوا في الابتداع في إنشاد القصائد فكثيراً ، ما ينشدون أشعار الفسّاق
والفجار (٢) ، وفيهم كثير ينشدون أشعار الكفار ؛ بل ينشدون ما لا يستجيزه أكثر
أهل التكذيب ، وإنما يقوله أعظم الناس كفراً برب العالمين ، وأشدّهم بعداً عن الله
ورسوله والمؤمنين (٣) .

(١) وهذا الذي ذكره الشيخ لا يلزم أن يكون كله موجود في المهرجانات الإنشادية ، بل كلما
كان المهرجان أقرب لهذه الأوصاف كلما كان أشنع وأبعد عن الشريعة ، ولعل الجميع
يلاحظ أنّ الفرق الإنشادية فيها المردان وهم يلبسون لباساً موحداً فيه نعومة وإسبال ونحو
ذلك مما ذكره الشيخ ، كذلك مسألة جمع أهل الرياسة واليسار هذا موجود وبكثرة .
(٢) وهذا كما أن كثيراً من المنشدين يلحنون قصائدهم وفق ألحان أهل الفسوق من المغنّين ،
وسمعت بعضها ينغمونها وفق ألحان الكفار حتى لا يقدر المغني منهم والمستمع لهم إلا أن
يتهايل ويطرب ويهتّز لها .

(٣) كما يلاحظ هذه الأيام على المنشدين - لجهلهم - الوقوع في إنشاد قصائد فيها توّسل بغير الله
أو إقسام عليه أو استنجاد بالأموات أو مدح مغالي للنبي ﷺ ، ومنه أيضاً تلحين الصلّاة
على النبي ﷺ وهي عبادة لا يجوز أداؤها كما يؤديها أهل الغناء والنشيد ، بل رأيت منشداً له
قناة خاصّة يلحن كلّ شيء ، حتّى الأذكار النبويّة يلحنها بلحن مطرب ويغنّيها غناء ، نعوذ
بالله من الخذلان ، فوالله لم أكن أظنّ يوماً أن يصل الحال بالمتسبين للدين من غير الصوفيّة
لهذا الحد ، بل ويُفعل هذا جهاراً نهاراً في بلد التوحيد وبين ظهري أهل العلم بلا =

وزادوا أيضا في الآلات التي تستثار بها الأصوات مما يصنع بالأفواه والأيدي ، كأبواق اليهود ، ونواقيس النصارى من^(١) يبلغ المنكرات ، كأنواع الشبابت والصفارات وأنواع الصلاصل والأوتار المصوتات ما عظمت به الفتنة ، حتى ربا فيها الصغير ، وهرم فيها الكبير ، وحتى اتخذوا ذلك ديناً وديناً ، وجعلوه من الوظائف الراتبية بالغداة والعشي كصلاة الفجر والعصر ، وفي الأوقات والأماكن الفاضلات واعتاضوا به عن القرآن والصلوات^(٢) .

وصدق فيهم قوله : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾

[مريم: ٥٩].

= نكير إلا من القلّة ، وأفطع من ذلك اتخذ فتاوى العلماء لكبار التي أشرنا إليها حجة وذريعة لهذه المنكرات كما فعله القارئ المنشد المشار إليه آنفاً .

(١) كذا في المطبوع والذي يظهر أنه محرفة من (ما) .

(٢) وهذا فيه عبرة عظيمة لنا ، فإنّ الشيطان لا يدخل على المؤمنين من باب واحد فجأة ، بل يستدرجهم استدرجاً ، وصدق الله إذ ساءها خطوات الشيطان ، فالصوفيّة لم تصل بالغناء إلى الحدّ الذي وصلوا إليه إلا بعد مراحل تدرّجوا فيها ، ومن ينظر بعين البصيرة لحال النشيد منذ أن وفد إلينا - على يد الإخوان المسلمين - وسكت عنه بعض الدعاة وتأثر به بعضهم واستعمله بعضهم في مراكزهم وأنشطتهم - وحتى الآن يظهر له شدة الانحراف الذي وصل إليه ، وآته إن لم يقف أهل العلم في وجهه سيصل يوماً من الأيام إلى دركة هاوية ، وليس ذلك هو المفزع في الأمر فحسب ، وإنا المفزع أكثر آته يُنسب للسنة وأهل السنة .

وصار لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥].

إذ المكاء هو الصفير ونحوه من الغناء ، والتصديّة هي التصفيق بالأيدي ، فإذا كان هذا سماع المشركين الذي ذمّه الله في كتابه ؛ فكيف إذا اقترن بالمكاء الصفارات المواويل والتصديّة مصلصات الغراويل ، وجعل ذلك طريقاً وديناً يتقرّب به إلى المولى الجليل .

وظهر تحقيق قول عبد الله بن مسعود - رضي الله - عنه : « الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل »^(١) .

بل أفضى^(٢) الأمر إلى أن يجتمع في هذا السماع على الكفر بالرحمن ، والاستهزاء بالقرآن ، والذمّ للمساجد والصلوات ، والطعن في أهل الإيمان والقربات ،

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنّفه (١٩٧٣٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى (ح ٢١٠٠٦ و ٢١٠٠٧ و ٢١٠٠٨) ، وهذا يعني أنّ هذا الغناء المحرّم والنشيد الصوفي أفضى إلى هذه المنكرات ، ممّا يؤكّد صواب موقف السلف في النهي عنه وذمّه وذم أصحابه ، كما يبيّن لك أنّ شيخ الإسلام يتكلّم عنه وعن تحرّمه ولو لم يشتمل على هذه المنكرات لآته يفضي إليها غالباً .

(٢) ورأينا أفضى إلى ذلك لآته سبيل الشيطان أصلاً ، فالغناء الذي يسمى نشيداً هو صوت إبليس ومزمارة ، ومهرجانات الإنشاد هي مجالسه وأسواقه ومصائده ، فلهذا كان مفضياً إلى هذه المنكرات التي ذكرها شيخ الإسلام ، ولو كانت الأناشيد من سبيل الله وهدى رسوله ﷺ لما أفضت إلى كلّ هذا ، نسأل الله العافية .

والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين ، والتحضيض على جهاد المؤمنين ، ومعاونة الكفار والمنافقين ، واتخاذ المخلوق إلهاً من دون رب العالمين ، وشرب أبوال المستمعين ، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين ، ورفع الأصوات المنكرات ، التي أصحابها شرّ من البهائم السائيات ، الذين قال الله في مثلهم : ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاعِلُونَ ﴿١٧٩﴾ [الأعراف: ١٧٩] ، الذين يفعلون في سماعاتهم ما لا يفعله اليهود والنصارى ، ولهذا يتولّون من يتولاهم من اليهود والنصارى والصابئة والمشركين والمجوس ، ويجعلونهم من إخوانهم وأصحابهم وأهل خرقتهم ، مع معاداتهم للأنبياء والمؤمنين .

فصار السماع المحدث دائراً بين الكفر والفسوق والعصيان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وكفره من أغلظ الكفر وأشدّه وفسوقه من أعظم الفسوق .

وذلك أنّ تأثير الأصوات في النفوس من أعظم التأثير ، يغنيها ويغذيها ، حتى قيل إنه لذلك سمى غناء لأنه يغني النفس .

وهو يفعل في النفوس أعظم من حميا الكؤوس ، حتى يوجب للنفوس أحوالاً عجيبة ، يظن أصحابها أنّ ذلك من جنس كرامات الأولياء ، وإنما هو من الأمور الطبيعية الباطلة المبعدة عن الله ، إذ الشياطين تمدّهم في هذا السماع بأنواع الإمداد .

كما قال تعالى : ﴿ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٢] .

وقال للشيطان : ﴿ وَأَسْتَفْزِرُّ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ ﴾ [الإسراء: ٦٤] ، فربما

يخفّ أحدهم حتى يرقص فوق رؤوسهم ، ويكون شيطانه هو المغوي لنفوسهم .

ولهذا كان مرة في سماع يحضره الشيخ شبيب الشطي ، فبينما هم في سماع أحدهم وإذا بعفريت يرقص في الهواء على رؤوسهم ، فتعجبوا منه وطلب الشيخ لمريده الشيخ أبا بكر بن فينان وكان له حال ومعرفة ، فلما رآه صرخ فيه فوق ، فلما فرغوا طلب منه أن ينصفه وقال : هذا سلبي حالي ، فقال الشيخ : لم يكن له حال ولكن كان بالرحبة فحمله شيطانه إلى هنا ، وجعل يرقص به ، فلما رأيت الشيطان صرخت فيه فهرب فوق هذا .

والقصة معروفة يعرفها أصحاب الشيخ .

وصار في أهل هذا السماع المحدث الذين اتخذوا دينهم لغواً ولعباً ضد ما أحبه الله وشرعه في دين الحق ، الذي بعث به رسوله من عامة الوجوه ؛ بل صار مشتتلاً على جميع ما حرّمه الله ورسوله .

كما قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ

الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾

[الأعراف: ٣٣].

فصار فيه من الفواحش الظاهرة والباطنة والإثم والبغي بغير الحق والإشراك بالله ما لم ينزل به سلطاناً والقول على الله بغير علم ما لا يحصيه إلا الله ، فإنه تنوع وتعدّد وتفرّق أهله فيه ، وصاروا شيعاً ، لكلّ قوم ذوق ومشروب وطريق ، يفارقون به غيرهم ، حتى في الحروف المنشدة ، والأصوات الملحنة ، والأذواق الموجودة ، والحركات الثائرة ، والقوم المجتمعين ، وصار من فيه من العلم والإيمان ما ينهاه عما ظهر تحريمه - من أنواع الكفر والظلم والفواحش - يريد أن يحدّ حداً للسّماع المحدث ، يفصل به بين ما يسوغ منه وما لا يسوغ ، فلا يكاد ينضبط حدّ^(١) ، لا بالقول ولا بالعمل ، فإن قُرب في الضبط والتحديد بالقول ؛ لم ينضبط له بالعمل ، إذ يندُر وجود تلك الشّروط ، حتّى إنّه اجتمع مرة ببغداد في حال عمارتها ووجود

(١) وهذا بالضبط ما يحاول بعض الدّعاة أن يفعله ، فيجيز بعض النشيد ويحرم بعضاً ويكره بعضاً ، لكن عند التّحصيل لا تجد بين ما أجازته وبين ما حرّمه فرق صحيح إلاّ التّأثير ببعض الكلمات النافعة في بعض القصائد ، ونحن لا ننكر أنّ بعض الأناشيد والأغاني لبعض القصائد لها تأثير على النفس ووقع طيب لكن هذا ليس مسوّغاً لإباحتها ، وما بُني على باطل فهو باطل ، وصدق من قال من السّلف : إنّ الشّيء إذا بُني على عوج لم يكد يستقيم .

الخلافة بها أعيان الشيوخ الذين يحضرون السماع المفتون ، فلم يجدوا من يصلح له في بغداد وسواها إلا نفرأ ؛ إما ثلاثة وإما أربعة وإما نحو ذلك .

وسبب هذا الإضراب^(١) أنه ليس من عند الله ، وما كان من عند غير الله وجدوا فيه اختلافاً كثيراً : ﴿ فَأَقْرِبْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۗ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ [الروم: ٣٢].

ثم مع اشتماله على المحرمات -كلها أو بعضها - يرون أنه من أعظم القربات ؛ بل أعظمها وأجلها قدراً ، وأن أهله هم صفوة أولياء الله وخيرته من خلقه ، ولا يرضون بمساواة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وسلف الأمة ، حتى يتفضلوا عليهم ، وفيهم من يساوون أنفسهم بالأنبياء والمرسلين ، وفيهم من يتفضل أيضاً على الأنبياء والمرسلين ، على أنواع من الكفر التي ليس هذا موضعها .

وجماع الأمر أنه صار فيه وفيما يتبعه في وسائل ذلك ومقاصده في وجوده ومقصوده في صفته ونتيجته ضد ما في السماع والعبادات الشرعية ، في وسائلها

(١) كذا في المطبوع ولعل الصواب : (الاضطراب) .

ومقاصدها ، موجودها ومقصودها ، صفتها ونتيجتها ^(١) ، فذاك يوجب العلم والإيمان وهذا يوجب الكُفر والنفاق ، ولهذا كان أعراب الناس أهل البوادي من العرب والتُّرك والكرد وغيرهم أكثر استعمالاً له من أهل القرى ، فإنهم كما قال الله تعالى : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رُسُلِهِ ﴾ [التوبة: ٩٧].

ولهذا كان يحضره الشياطين ، كما أنّ سماع أهل الإيمان تحضره الملائكة ، وتنزل عليهم فيه الشياطين ، وتوحي إليهم ، كما تنزل الملائكة على المؤمنين ، وتقذف في قلوبهم ما أمرهم الله ، فإنّ الملائكة تنزل عند سماع القرآن وعند ذكر الله .

كما في الصحيح : «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله ، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ، إلاّ غشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده» ^(٢) ، وفي الصحيح أنّ أسيد بن الحضير كان يقرأ سورة الكهف ، فرأى مثل الظلّة فيها أمثال المصاييح ، فقال النبي ﷺ : «تلك السكينة تنزلت لسماع القرآن» ^(٣) .

(١) وتأمّل هذه الوجوه يتأكد للبصير أنّ غالب التشيد الإسلامي اليوم هو من جنس الغناء الذي نهى الله عنه ، أو من جنس الغناء الصوّفي المحدث .

(٢) أخرجه مسلم في العلم ، (ح ٢٦٩٩) عن أبي هريرة .

(٣) أخرجه البخاري في فضائل القرآن ، (ح ٥٠١١) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، (ح ٧٩٥) عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - .

وفي الصحيح : « إنَّ الله ملائكةٌ فضلاً عن كُتَّابِ الناس ، فإذا رأوا قوماً يذكرون الله تنادوا هلمَّوا إلى حاجتكم » ، الحديث بطوله ^(١) .

وهذا السَّماعُ المُحدَثُ تحضره الشياطين ، كما رأى ذلك من كشف له ، وكما توجد آثار الشياطين في أهله ، حتى أنَّ كثيراً منهم يغلب عليه الوجد فيُصعق كما يُصعق المصروع ، ويصيح كصياحه ، ويجري على لسانه من الكلام ما لا يفهم معناه ولا يكون بلغته ، كما يجري على لسان المصروع ، وربما كان ذلك من شياطين قوم من الكفار الذي يكون أهل ذلك السماع مشابهن لقلوبهم ، كما يوجد ذلك في أقوام كثيرين كانوا يتكلمون في وجدهم واختلاطهم بلغة التتر الكفار ، فينزل عليهم شياطينهم ويغفونهم ويبقون منافقين موالين لهم ، وهم يظنون أنهم من أولياء الله وإتِّمَّاءهم من أولياء الشيطان وحزبه .

ولهذا يوجد فيه مما يوجد في الخمر من الصّدِّ عن ذكر الله وعن الصلاة ، ومن إيقاع العداوة والبغضاء ، حتى يقتل بعضهم بعضاً فيه ، ولهذا يفعلونه على الوجه الذي يحبه الشيطان ويكرهه الرحمن .

وذلك من وجوه :

(١) أخرجه البخاري في الدعوات ، (ح٦٤٠٨) ، ومسلم في الذكر والدعاء (ح٢٦٨٩) عن أبي

هريرة - رضي الله عنه - .

أحدها : أنّ العبادات الشرعية مثل الصلاة والصيام والحج ، قد شرع فيها من مجانية جنس المباشرة المباحة في غيرها ، ما هو من كمالها وتمامها فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَبَشِّرُوهُنَّ ﴾ وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهْنَ فِي الْمَسْجِدِ ﴿ [البقرة: ١٨٧].

وقال : ﴿ فَأَلْتَنَ بَشِيرُوهْنَ وَابْتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [النساء: ٤٣].

وأعظم ذلك الحج ، فليس للمحرم أن يباشر فيه النساء ، ولا ينظر إليهم لشهوة ، والمعتكف قريب منه ، والصائم دونه ، والمصلي لا يصف النساء ؛ بل يؤخرن عن صفوف الرجال ، ويصليهن خلف الرجال ، كما قال النبي ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها »^(١) .

وليس للمصلي في حال صلاته أن ينظر إلى ما يليه عن الصلاة ، لا نساء ولا غيرهم ؛ بل قد ثبت في الصحيح أنه إذا مرّ أمامه المرأة والحمار والكلب الأسود وضع

(١) أخرجه مسلم في الصلاة ، (ح ٤٤٠) .

صلاته^(١)، وإن كان قد ثبت عن النبي ﷺ أنه «كان يصليّ وعائشة مضطجعة في قبلته بالليل في الظلمة، فإذا أراد أن يسجد غمزها»^(٢)، فاللابث غير المار، ولم يكن ذلك يلهيه؛ لأنّه كان بالليل في الظلمة، وكذلك مسّ النساء لشهوة ينقض الطهارة عند أكثر العلماء.

فإذا كان هذا في النظر والمباشرة المباح في غير حال العبادة نهى الله عنه حال العبادة لما في ذلك من المباينة للعبادة، والمنافاة لها، فكيف بما هو حرام خارج عن العبادة كالنظر إلى البغيّ والمباشرة لها، فكيف بالنظر إلى المردان الصّباح المخانيث وغير المخانيث، والمباشرة لهن^(٣)، ثم هذا قد يفعل لمجرد شهوة النظر فيكون قبيحاً مكروهاً خارج العبادة، فكيف في حال العبادة!

(١) لم يتبيّن لي معنى (وضع)، ولعل هناك تحريفاً، وقد يكون (قطع)، لكن لم يرد عنه ﷺ فيما أعلم أنّه قطع صلاته، والذي في صحيح مسلم (ح ٥١٢) وغيره عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب. وبقي ذلك مثل مؤخرة الرجل».

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة، (ح ٣٨٢)، ومسلم في الصلاة، (ح ٥١٢).

(٣) كذا ولعل الصحيح: (لهم)

وهؤلاء قد يجعلون ذلك مما لا يتم السماع إلا به ؛ بل ويتخذونه في الصلاة وغيرها من العبادات ، فيجعلون حضورهم في السماع - والسماع من النساء والصبيان - من جملة القربات والطاعات ^(١) .

وهذا من أعظم تبديل الدين ، فإن الرجل لو جعل النظر إلى امرأته في الصلاة أو الصيام أو الاعتكاف من جملة العبادة كان مبتدعاً ؛ بل كان هذا كفراً ، فكيف إذا جعل النظر إلى المرأة الأجنبية أو الأمرد في الصلاة من جملة العبادات ، كما يفعله بعضهم ، وقد أوقد شمعة على وجه الأمرد فيستجليه في صلاته ، ويعد ذلك من عباداته ، هذا من أعظم تبديل الدين ومتابعة الشياطين ^(٢) .

وهذا إذا كان العمل عبادة في نفسه كالصلاة ، والصيام ، فكيف إذا كان العمل بدعة عظيمة وهو سماع المكاء والتصديّة ^(٣) ، وضم إليه مشاهدة الصور الجميلة ،

(١) وليس ذلك بالضرورة بأن يقول الواحد منهم إن النشيد عبادة وقربة ، بل مجرد تعامله معها كما يتعامل مع العبادات هو كذلك ، كما تسمع بعضهم يقول : نسأل الله أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه ، فهذا لا يُقال عادة إلاّ آمن يتقرب إلى الله بالعمل ، ولا يقوله العبد عند المباحات من طعام وشراب ، وكذلك الأناشيد الوعظية التي يُقصد بها ما يُقصد بالقرآن من الترويب والترهيب هي كذلك ولو لم ينو بها العبد التقرب بها صراحة .

(٢) انظر تلبس إبليس لابن الجوزي ، (ص ٢٩٩) ، وإغائة اللهفان لابن القيم ، (٢/ ١٩٨) وما بعدها .

(٣) لاحظ أنه جعله بدعة بمجرد قبل أن يضم إليه المحرمات التي سيذكرها .

وجعل سماع هذه الأصوات ورؤية هذه الصور من العبادات ، فهذا من جنس دين
المشركين .

ولقد حدثني بعض المشايخ : أن بعض ملوك فارس قال لشيخ - رآه قد جمع
الناس على مثل هذا الاجتماع - : يا شيخ إن كان هذا هو طريق الجنة ؛ فأين طريق
النار^(١) ؟!

الوجه الثاني : أن التطريب بالآلات الملهية محرم في السماع الذي أحبه الله وشرعه ،
وهو سماع القرآن ، فكيف يكون قربة في السماع الذي لم يشرعه الله ، وهل ضمّ ما
يشرعه الله إلى ما ذمّه يصيّر المجموع المعين بعضه لبعض مما أحبه الله ورضيه ؟!

الوجه الثالث : كثرة أيقاد النار بالشموع والقناديل وغير ذلك مما لا يشرع في
الصلاة وقراءة القرآن ، إذ فيه من تفريق القلوب وغير ذلك مما هو خلاف
المقصود^(٢) .

الوجه الرابع : التنوّع في المطاعم والمشارب فيه ، وهذا ليس شأن العبادات ، وإنما
شرع نوع ذلك عند الفراغ من العبادة ، وأمّا أن يكون هذا التنوّع في المطاعم
والمشارب في السماع من العبادة التي يتقرب بها إلى الله فلا ، وأمّا موجهه من الحركات

(١) وعلى منواله : إن كانت الأناشيد الإسلامية التي نراها ونسمعها هذه الأيام هي ممّا أباحه الله
تعالى فما هو الغناء المحرّم إذاً ؟!

(٢) قارن هذا بما يُفعل الآن على مسارح الإنشاد من إيقاد الأضواء بألوان مختلفة تتحرّك
حركات متداخلة من جنس ما يفعله المغنون وأهل الرقص .

المختلفة ، والأصوات المنكرة ، والحركات العظيمة ، فهذا أجل من أن يوصف ، ولا يمكن ردّ موجهه بعد قيام المقتضى التام ، كما لا يمكن ردّ السكر عن النفس بعد شرب ما يسكر من الخمر ؛ بل إسكاره للنفس وصدّه عن ذكر الله وعن الصلاة أعظم مما في الخمر بكثير .

فإن الصلاة كما ذكر الله تعالى : ﴿ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥] ، وهذا أمر مجرب محسوس ، يجد الإنسان من نفسه أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ويجد أهل السماع أنّ نفوسهم تميل إلى الفحشاء والمنكر ، ولهذا يتعاطى كل أحد من الفاحشة ، حتى تعاطى كثير من المتصوفة صحبة الأحداث ومشاهدتهم^(١) .

(١) هذا الكلام من الشيخ صادر عن معرفة بحال الصوفيّة في زمنه وإغراقهم في الفواحش باسم السماع والإنشاد ، ولا يعني رحمه الله أنّ كل الذين تساهلوا في السماع كذلك كما ذكره هو فيما تقدّم أنّ السماع دخل فيه بعض الصالحين بتأويل خاطئ ، لكن مع هذا فإنّ ما ذكره من مخالطة الأحداث ومشاهدتهم والسفر بهم والخلوة بهم أمر معروف عن أهل الإنشاد والمهرجانات الإنشادية في زماننا ، وحال الصّوفية هي حال الغلاة من أهل السماع البدعي فهو ظلمات بعضها فوق بعض .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «العينان يزينان وزناهما النظر» (١)
وغالب أهله يخالطون الأحداث ، والنسوان الأجانب (٢) ، ومن امتنع منهم عن ذلك
لورع أو غيره فإنه إنما ينتهي عن ذلك بغير هذا السماع ، وأما هذا السماع فلا ينهاه عن
ذلك قطعاً ؛ بل يدعوه إليه ؛ لا سيما النفوس التي بها رقة ورياضة وزهد ، فإن سماع
الصوت يؤثر فيها تأثيراً عظيماً ، وكذلك مشاهدة الصور ، ويكون ذلك قوتاً لها ،
وبهذا اعتاض الشيطان فيمن يفعل ذلك من المتصوفة ، فإنه لم يبال بعد أن أوقعهم فيما
يفسد قلوبهم وسمعهم وأبصارهم ألا يشتغل بجمع الأموال والسلطان ، إذ قد تكون
فتنة أحدهم بذلك أعظم من الفتنة بالسلطان والمال ، فإن جنس ذلك مباح ، وقد
يُستعان به على طاعة الله ، وأما ما يشغل به هؤلاء أنفسهم فإنه دينٌ فاسدٌ منهى عنه ،
مضرته راجحة على منفعته .

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (ح٨٣٢١) ، والبيهقي في الشعب (ح٥٠٤٥) ، وهو بلفظ مقارب
في البخاري في القدر (ح٦٦١٢) ، ومسلم في القدر (٢٦٥٧) وغيرهما عن أبي هريرة -
رضي الله عنه - .

(٢) هذا موجود ومشاهد هذه الأيام على المسارح وفي المهرجانات ، وقد رأيت بنفسي مهرجاناً
إنشادياً تحضره النساء بجانب الرجال يستمعن اللغو واللغو ويصفقن مع الرجال ويطنرن
لأصوات المنشدين ويعجبهن هذا أكثر من هذا وغير ذلك مما يندى له جبين الدين والمروءة .

الوجه الخامس : تشبيه الرجال بالنساء ، فإن المغاني كان السلف يسمونهم مخانيث ؛ لأن الغناء^(١) من عمل النساء ، ولم يكن على عهد النبي ﷺ يغني في الأعراس إلا النساء ، كالإماء والجواري الحديثات السن ، فإذا تشبه بهن الرجل كان مخثناً^(٢) ، وقد لعن رسول الله ﷺ المخثنين من الرجال والمترجلات من النساء^(٣) ، وهكذا فيمن يحضرون في السماع من المردان الذين يسمونهم الشهود ، فيهم من التخت بقدر ما تشبهوا بالنساء ، وعليهم من اللعنة بقدر ذلك .

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر بنفي المخثنين ، وقال : «أخرجوهم من بيوتكم»^(٤) ، فكيف نمرّ بقرههم ونعظمهم ونجعلهم طواغيت معظمون بالباطل الذي حرمه الله ورسوله ، وأمر بعقوبة أهله ، وإذلالهم ، وهذا مضادة في أمره ، فإن النبي ﷺ قال : «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره» رواه

(١) أي جنس الغناء ، مجرد التطريب بالصوت وتلحين القصائد وتنغيمها هو من عمل النساء ، ويدل على ذلك كلامه بعد هذا عن الغناء في عهد النبي ﷺ فإنه لم يكن في عهده غناء بالآلات أو غناء فاحش ، بل قال إن نفس الغناء الذي أبيع إنما أبيع للنساء والجواري لا للرجال .
(٢) ويكفي هذه المسبة من هذا الإمام لمن يغني في الأعراس والأعياد ، إذ عدّه متشبهاً بالنساء ، ومن رأى كثيراً من المنشدين في شكله وغنائه ونعومته وتكسره وتأوّه لم يشك لحظة في ما قاله الشيخ رحمه الله .

(٣) أخرجه البخاري في اللباس ، (ح ٥٨٨٦) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

(٤) في الحديث السابق .

أبو داود^(١)، فإذا كان هذا في الشفاعة بالكلام فكيف بالذي يعظم المتعدين لحدود الله، ويعينهم على ذلك، ويجعل ذلك ديناً، لا سيما التعظيم لما هو من جنس الفواحش، فإن هذا من شأنه - إذا كان مباحاً - ستره أو إخفاؤه، وأهله لا يجوز أن يجعلوا من ولاية الأمور، ولا يكون لهم نصيب من السلطان، بما فيهم من نقص العقل والدين، فكيف بمن هو من جنس هؤلاء ممن لعنه الله ورسوله، فإن من يعظم القينات المغنيات ويجعلهنّ رياسةً وحكماً لأجل ما يستمع منهن من الغناء وغيره عليه من لعنة الله وغضبه أعظم ممن يؤمر المرأة الحرة ويملكها، وقد قال النبي ﷺ: «لا أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»^(٢).

فالذي يعظم المختئين من الرجال، ويجعل لهم من الرياسة والأمر على الأمر المحرم ما يجعل، هو أحقّ بلعنة الله وغضبه من أولئك، فإن غناء الإماء والاستمتاع بهنّ من جنس المباح، وما زال الإماء وغيرهن من النساء يغنين على عهد النبي ﷺ وأصحابه في الأفراح، كالعرس، وقدوم الغائب ونحو ذلك، بخلاف من يستمعون الغناء من المردان والنساء الأجنبية، ويستمعون معهم على الفواحش، فإنها يكون ذلك من أعظم المحرمات، فكيف إذا جعل ذلك من العبادات، وقد كتبنا في غير هذا الموضوع مما يتعلق بذلك ما لا يحتمله هذا الموضوع.

(١) في الأقضية، (ح ٣٥٩٧) عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، وانظر السلسلة الصحيحة، (ح ٤٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، (ح ٤٤٢٥) عن أبي بكر - رضي الله عنه -.

الوجه السادس : أن رفع الأصوات في الذكر المشروع لا يجوز ؛ إلا حيث جاءت به السنة ، كالأذان والتلبية ونحو ذلك ، فالسنة للذاكرين والداعين ألا يرفعوا أصواتهم رفعاً شديداً ، كما ثبت في الصحيح عن أبي موسى أنه قال : «كنا مع رسول الله ﷺ ، فكنا إذا علونا على شرف كبرنا ، فارتفعت أصواتنا ، فقال : يا أيها الناس أربِعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً ، إنّما تدعون سميعاً قريباً إنّ الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»^(١) .

وقد قال تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَعْتَدِينَ﴾

[الأعراف: ٥٥].

وقال عن زكريا : ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

وقال تعالى : ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ

بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وفي هذا من الآثار عن سلف الأمة وأئمتها ما ليس هذا موضعه ، كما قال الحسن البصري : «رفع الصوت بالدعاء بدعة»^(٢) ، وكذلك نص عليه أحمد ابن حنبل وغيره ، وقال قيس بن عباد - وهو من كبار التابعين من أصحاب عليّ عليه السلام - روى

(١) أخرجه البخاري في الدعوات (ح ٦٣٨٤) ، ومسلم في الذكر والدعاء ، (ح ٢٧٠٤) .

(٢) لم أجده بهذا اللفظ ، وقد جاء عنه الكراهة لذلك ، انظر مصنف ابن أبي شيبة ، (٣/ ٥٥٣) .

عنه الحسن البصري قال : « كانوا يستحبون خفض الصوت عند الذكر وعند الجنائز وعند القتال »^(١).

وهذه المواطن الثلاثة تطلب النفوس فيها الحركة الشديدة ، ورفع الصوت عند الذكر والدعاء ؛ لما فيه من الحلاوة ومحبة ذكر الله ودعائه وعند الجنائز بالحزن والبكاء ، وعند القتال بالغضب والحمية ، ومضرته أكبر من منفعته ؛ بل قد يكون ضرراً محضاً وإن كانت النفس تطلبه كما في حال المصائب .

ولهذا قال النبي ﷺ : « ليس منّا من لطم الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية »^(٢) ، وتبرأ النبي ﷺ من « الصالقة والحالقة والشاقّة والصالقة : التي ترفع صوتها بالمصيبة .

وقال : « إن الله لا يؤاخذ على دمع العين ، ولا على حزن القلب ، ولكن يؤاخذ على هذا ، وأشار إلى لسانه أو يرحم »^(٣) ، وقال : « إنّ النائحة إذا لم تتب فإنها تلبس يوم القيامة درعاً من جرب وسربالاً من قطران »^(٤).

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، (ح ٣٠٦٧٨) .

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز ، (ح ١٢٩٤) عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

(٣) أخرجه البخاري في الجنائز ، (ح ١٣٠٤) ، ومسلم في الجنائز ، (ح ٩٢٤) عن ابن عمر -

رضي الله عنه - ما .

(٤) أخرجه مسلم في الجنائز ، (ح ٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - .

وهذه الأحاديث وغيرها في الصّحاح ، ولهذا عظم نهي العلماء عما ابتدع فيها ،
مثل الضرب بالدّفوف ونحو ذلك ، ورأوا تقطيع الدّف في الجنّازة ، كما نص عليه
أحمد وغيره ، بخلاف الدّف في العرس فإن ذلك مشروع .

وأما القتال فالسنّة أيضاً فيه خفض الصّوت ، ولهذا قال حماس بن قيس بن خالد
لامرأته يوم فتح مكة :

إذ فر صفوان وفر عكرمة	إنك لو شهدت يوم الخندمة
واستقبلهم بالسيوف المسلمة	وأبو يزيد قائم كالموثمة
ضرباً فلا يسمع إلا غمغمة	يقطعن كل ساعد وجمجمة
لم تنطقي في اللوم أدنى كلمة	لهم نهيت خلفنا وهممة

وهذه الدّقادق والأبواق التي تشبه قرن اليهود وناقوس النصارى لم تكن تعرف
على عهد الخلفاء الراشدين ، ولا من بعدهم من أمراء المسلمين ، وإنما حدث في ظني
من جهة بعض ملوك المشرق من أهل فارس ، فإنهم أحدثوا في أحوال الإمارة
والقتال أموراً كثيرة ، وانبتت في الأرض لكون ملكهم انتشر ، حتى ربا في ذلك
الصغير ، وهم فيها الكبير ، لا يعرفون غير ذلك ؛ بل ينكرون أن يتكلم أحد
بخلافه ، حتى ظنّ بعض الناس أنّ ذلك من إحداث عثمان بن عفان ، وليس كذلك ؛
بل ولا فعله عامة الخلفاء والأمراء بعد عثمان - رضي الله عنه - .

ولكن ظهر في الأمة ما أخبر به النبي ﷺ حيث قال : «لتأخذن مأخذ الأمم قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، قالوا : فارس والروم ؟ قال : ومن الناس إلا هؤلاء»^(١) ، كما قال في الحديث الآخر : «لتركين سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضبٌ لدخلتموه ، قالوا يا رسول الله : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟»^(٢) .

وكلا الحديثين في الصحيح أخبر بأنه يكون في الأمة من يشبه باليهود والنصارى ، ويكون فيها من يشبه بفارس والروم ، ولهذا ظهر في شعائر الجند المقاتلين شعائر الأعاجم من الفرس وغيرهم ، حتى في اللباس وأعمال القتال ، والأسماء التي تكون لأسباب الإمرة ، مثل الألفاظ المضافة إلى دار ، كقولهم ركاب دار ، وطشت دار ، وخان دار ، فإن ذلك في لغة الفرس بمعنى صاحب وحافظ ، فإذا قالوا جان دار فالجان هي الروح في لغتهم فالجان دار بمعنى حافظ الروح ، وصاحب الروح ، وكذلك الركاب دار أي صاحب الركاب ، وحافظ الركاب وهو الذي يسرج الفرس ويلجمه ويكون في ركاب الراكب ، وكذلك صاحب الطشت الذي يغسل الثياب والأبدان .

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ، (ح ٧٣١٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام ، (ح ٧٣٢٠) ، ومسلم في العلم ، (ح ٢٦٦٩) عن أبي سعيد

الخدري - رضي الله عنه - .

وكذلك برد دار ، وهو صاحب العتبة وهو الموكل بدار الأمير ، كالحداد والبواب الذي يمنع من الدخول والخروج ويأذن فيه .

وكذلك يقولون : جمدار ، وسلاح دار ، وجوكان دار ، وبنديق دار ، ودوادار ، وخزندار ، واستادار لصاحب الثياب الذي يحفظ الثياب وما يتعلق بذلك ، ولصاحب السلاح والجوكان والبنديق والدواه وخزانة المال والاستدانة ، وهي التصرف في إخراج المال وصرفه فيما يحتاج إليه من الطعام واللباس وغير ذلك .

ويتعدى ذلك إلى ولاية الطعام والشراب ، فيقولون مرق دار أي صاحب المرقعة وما يتعلق بها ، وشراب دار لصاحب الشراب ، ويقولون : مهمان دار أي صاحب المهم ، كما يقولون مهمان خاناه أي بيت المهم والمهمة ، وهو في لغتهم الضيف ، أي بيت الإضافة ، وصاحب الضيافة : مهمان دار ، مثل رسول يرد على الأمير ، والعيون الذين هم الجواسيس ، ونحو ذلك ممن يتخذ له ضيافة ويوجد منه أخبار وكتب ويُعطى ذلك ، ونحو ذلك .

فإن الألف والنون في لغتهم جمع ، كما يقولون مسلمان وفقهان وعلمان ، أي : مسلمون وفقهاء وعلماء ، ونحو ذلك قولهم فراش خاناه أي : بيت الفرس ، والفراش يسمونه باللفظ العربي ويقولون زرد خاناه أي : بيت الزرد .

وهذا الخاص هو عام في العرف ، يراد به بيت السلاح مطلقاً ، وإن ذكر لفظ الزرد خاصة ، كما كان الصحابة يعبرون عن السلاح بالحلقة ، والحلقة هي الدرّوع

المسرودة من السرد ، الذي يقال له الزرد ، فنقلت السين زائياً ، وربّما قالوا : الحلقة والسلاح ، أي : الدروع والسلاح .

ولهذا لما صالح النبي ﷺ من صالحه من يهود صالحهم على أن له الحلقة^(١) .

وفي السيرة : كان في بني فلان وفلان من الأنصار الحلقة والحصون ، أي : هم الذين لهم السلاح الذين يقاتلون بها ، والحصون التي يأوون إليها ، كما يكون لأمرء الناس من أصناف الملوك المعامل والحصون والقلاع ولهم السلاح ، فإنّ هذه الأمور هي جنن القتال ، وبها يمتنع المقاتل والمطلوب ، بخلاف من لا سلاح له ولا حصن ، فإنه ممكّن من نفسه مقدور عليه في مثل الأمصار ، وإن كان القتال على الخيل بالسلاح هو أعلى وأفضل من القتال في الحصون بالسلاح ، فالحصان خير من الحصون ، ومن لم يكن قتاله إلا في الحصون والجدر فهو مذموم .

كما قال تعالى عن اليهود : ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحشر: ١٤] .

والمحدثات في أمر الإمارة والملك والقتال كثيرة جداً ، ليس هذا موضعها ، فإنّ الأمة هي في الأصل أربعة أصناف ، كما ذكر ذلك في قوله : ﴿ فَأَقْرَعُوا مَا تَسَّرَ مِنْ

(١) انظر البداية والنهاية ، (٤/٧٧) في غزوة بني النضير .

الْقُرَّاءِ عَلَيْهِمْ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ ۖ وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۖ
وَأَخْرُونَ يُقْنِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿[المزمل: ٢٠].

فالصنف الواحد : القراء ، وهم جنس العلماء والعباد ، ويدخل فيهم من تفرّع
من هذه الأصناف من المتكلمة والمتصوفة وغيرهم .

والصنف الآخر : المكتسب بالضرب في الأرض ، وأما المقيمون من أهل
الصناعات والتجارات فيمكن أن يكونوا من القراء المقيمين أيضاً ، بخلاف المسافر ،
فإن النبي ﷺ قال «إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له من العمل مثل ما كان يعمل وهو
صحيح مقيم» أخرجاه في الصحيحين عن أبي موسى (١) .

والله سبحانه إنما ذكر هذه الأصناف في الآية لبيان من يسقط عنه قيام الليل من
أهل الأعذار ، فذكر المريض والمسافر اللذين ذكرا في الحديث ، وذكر المسافرين في
ضريين : الضارين في الأرض يبتغون من فضل الله ، والمقاتلين في سبيل الله ، وهم
التجار والأجناد .

والمقصود هنا أن الأجناس الأربعة من المقاتلة والتجار ومن يلحق بهم من
الصناع والقراء وأهل الأعذار كالمريض ونحوهم كل هؤلاء قد حصل فيهم من
الأنواع المختلفة ما يطول وصفه .

(١) أخرجه البخاري في الجهاد ، (ح ٢٩٩٦) عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - ولم أجده
في مسلم ، وقد ذكره المزي في التحفة ورمز له (خ د) ، فكانه وهم من الشيخ - رحمه الله - .

وأمرهم ما بين حسن مأمور به ، وبين قبيح منهيّ عنه ، ومباح ، واشتغال أكثر
 أمورهم على هذه الثلاثة المأمور به والمنهيّ عنه والمباح ، والواجب الأمر بما أمر الله به ،
 والنهي عما نهى عنه ، والإذن فيما أباحه الله ؛ لكن إذا كان الشخص أو الطائفة لا تفعل
 مأموراً إلا بمحذور أعظم منه ، أو لا تترك مأموراً إلا لمحذور أعظم منه ، لم يأمر أمراً
 يستلزم وقوع محذور راجح ، ولم ينه نهياً يستلزم وقوع مأمور راجح ، فإن الأمر
 بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي بعثت به الرّسل ، والمقصود تحصيل المصالح
 وتكميلها ، وتعطيل المفسد وتقليلها ، بحسب الإمكان .

فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مستلزماً من الفساد أكثر مما فيه من
 الصلاح لم يكن مشروعاً ، وقد كره أئمة السنة القتال في الفتنة التي يسميها كثير من
 أهل الأهواء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن ذلك إذا كان يوجب فتنة هي
 أعظم فساداً مما في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يدفع أدنى الفسادين
 بأعلاهما ؛ بل يدفع أعلاهما باحتمال أدناهما ، كما قال النبي ﷺ : « ألا أنبئكم بأفضل
 من درجة الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قالوا : بلى يا
 رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين ، فإنّ فساد ذات البين هي الحالقة ، لا أقول تحلق
 الشّعْر ، ولكن تحلق الدّين »^(١) .

(١) أخرجه أحمد ، (ح ٢٦٩٦٢) ، وأبوداود في الأدب ، (ح ٤٦١٩) ، والترمذي في صفة الجنة
 (ح ٢٥٠٩) وقال : « هذا حديث صحيح » ، وقوله : « لا أقول تحلق الشّعْر ، ولكن تحلق
 الدّين » لم أجده في حديث أبي الدرداء ، بل جاء في حديث الزبير عنه ﷺ قال : =

لكن المقصود هنا أنّ هذه الأصوات المحدثّة في أمر الجهاد وإن ظنّ أن فيها مصلحة راجحة فإنّ التزام المعروف هو الذي فيه المصلحة الراجحة^(١)، كما في أصوات الذّكر، إذ السّابقون الأوّلون والتابعون لهم بإحسان أفضل من المتأخّرين في كلّ شيء من الصلاة وجنسها، من الذّكر والدعاء وقراءة القرآن واستماعه، وغير ذلك ومن الجهاد والإمارة، وما يتعلق بذلك من أصناف السّيّاسات والعقوبات، والمعاملات في إصلاح الأموال وصرّفها، فإنّ طريق السلف أكمل في كلّ شيء، ولكن يفعل المسلم من ذلك ما يقدر عليه.

كما قال الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال النّبِيّ ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»^(٢)، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

= «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء، هي الحالقة، لا أقول تحلق الشّعْر ولكن تحلق الدين»، أخرجه الترمذي (ح ٢٥١٠) وغيره، ونحوه عن أبي هريرة، وقد أشار الترمذي إلى ذلك في قوله عقب إخرجه الحديث: «ويروى عن النّبِيّ ﷺ أنه قال هي: «الحالقة لا أقول تحلق الشّعْر ولكن تحلق الدّين».

(١) هذا تنبيه مهمّ، فكثير ممّن يتكلّم في المصالح والمقاصد لا يحسن تمييز ما هو مصلحة في الدين ممّا ليس كذلك، فكم من بدعة قال بها قائل ظناً منه بأنّها مصلحة راجحة، والعكس كذلك، فلهذا لا يجوز أن يدخل في باب المصالح والمقاصد إلاّ العلماء الرّاسخون.

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام، (ح ٧٢٨٨)، ومسلم في الحج (ح ١٣٧٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

قال أبو القاسم القشيري : وإنّ حسن الصوت مما أنعم الله تعالى به على صاحبه من الناس ، قال الله تعالى : ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾ [فاطر: ١] ، قيل في التفسير : من ذلك الصّوت الحسن ، وذمّ الله وسبحانه الصوت الفظيع ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٩] .

قلتُ : كون الشيء نعمة لا يقتضى استباحة استعماله فيما شاء الإنسان من المعاصي ، ولا يقتضى إلّا حسن استعماله ؛ بل النعم المستعملة في طاعة الله يحمد صاحبها عليها ، ويكون ذلك شكراً لله يوجب المزيد من فضله ، فهذا يقتضى حسن استعمال الصوت الحسن في قراءة القرآن ، كما كان أبو موسى الأشعري يفعل ، وكما كان النبي ﷺ يستمع لقراءته ، وقال : «مررت بك البارحة وأنت تقرأ ، فجعلت أستمع لقراءتك ، فقال : لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً»^(١) ، وقال : «لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود»^(٢) .

فأمّا استعمال النعم في المباح المحض فلا يكون طاعة ، فكيف في المكروه أو المحرم ، ولو كان ذلك جائزاً^(٣) لم يكن قرينة ولا طاعة إلّا بإذن الله ، ومن جعله طاعة لله بدون ذلك فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله .

(١) تقدّم ، (ص ٧٩) .

(٢) تقدّم ، (ص ٨٠) .

(٣) هذا يؤكد أنّ الشّيخ يتكلّم عن الغناء أو الإنشاد في ثلاث مراتب ، أحفها - من حيث هو - من جنس الغناء المحرم وليس هو من جنس حداء الأعراب وصبابتهن ، وبعد ذلك =

ومعلوم أنّ القوة نعمة ، والجمال نعمة ، وغير ذلك من نعم الله التي لا يحصيها إلا هو ، فهل يجعل أحدٌ مجرد كون الشيء نعمةً دليلاً على استحباب إعماله فيما شاء الإنسان ، أم يؤمر المنعم عليه بالأّ يستعملها في معصية ، ويندب إلى الأّ يستعملها إلاّ في طاعة الله تعالى .

فالاستدلال بهذا بمنزلة من استدلّ بإنعام الله بالسّلطان والمال على ما جرت عادة النفوس باستعمال ذلك فيه من الظلم والفواحش ونحو ذلك ، فاستعمال الصّوت الحسن في الأغاني وآلات الملاهي مثل استعمال الصور الحسنة في الفواحش ، واستعمال السلطان بالكبرياء والظلم والعدوان ، واستعمال المال في نحو ذلك^(١) .

ثم يقال له : هذه النعمة يستعملها الكفّار والفسّاق في أنواع من الكفر والفسوق أكثر مما يستعملها المؤمنون في الإيمان ، فإنّ استمتاع الكفار والفسّاق بالأصوات المطربة أكثر من استمتاع المسلمين ، فأيّ حمد لها بذلك إن لم تستعمل في طاعة الله ورسوله .

= مرتبة من اتخذته قرابة وعبادة أو استغنى به عن القرآن ، وبعد ذلك تأتي مرتبة من أضاف على ذلك مقارفة الفواحش وسماعه من الأحداث والنسوان وغير ذلك مما تقدم ذكره في كلام الشيخ رحمه الله .

(١) تأمل هذا القياس منه رحمه الله ليتبيّن لك مراده .

وأما قوله : إن الله ذمَّ الصَّوتَ الفظيعَ فهذا غلط منه ، فإن الله لا يذمُّ ما خلقه ولم يكن فعلاً للعبد ، إنما يذمُّ العبد بأفعاله الاختيارية دون ما لا اختيار له فيه ، وإن كان صوته قبيحاً فإنه لا يذمُّ على ذلك وإنما يذمُّ بأفعاله .

وقد قال الله في المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾ [المنافقون: ٤] .

وقال : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ . وَهُوَ الَّذِي الْخَصَامُ ﴾ [البقرة: ٢٠٤] .

وإنما ذمَّ الله ما يكون باختيار العبد من رفع الصوت الرفع المنكر ، كما يوجد ذلك في أهل الغلظ والجفاء ، كما قال النبي ﷺ : «الجفاء والغلظ وقسوة القلوب في الفسّادين من أهل الوبر»^(١) ، وهم الصيّاخون صياحاً منكراً .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتُ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٩] ، فأمره أن يغضّ من صوته ، كما أمر المؤمنين أن يغضّوا من أبصارهم ، وكما أمره أن يقصد في مشيه ، وذلك كلّهما فيما يكون باختياره ، لا مدخل للذّة الصوت وعدم لذّته في ذلك .

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق ، (ح ٣٣٠٢) ، ومسلم في الإيمان ، (ح ٥١) عن أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

[الحجرات: ٤].

وقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ﴾

[الحجرات: ٢].

وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ

لِلنَّقَوَى ﴾ [الحجرات: ٣].

وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو في صفة النبي ﷺ في التوراة قال :

«ليس بفظٌ ، ولا غليظ ، ولا صخبٌ بالأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر»^(١) ، وفي الصحيح أيضا أنه أمر أن يبشّر خديجة بيت في الجنة من قصب ، لا صخب فيه ولا نصب^(٢) .

وعنه ﷺ قال : «إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين ، صوت عند نعمة :

صوت لهو ولعب ومزامير الشيطان ، وصوت عند مصيبة : لطم خدود وشق جيوب ودعاء بدعوى الجاهلية»^(٣) .

(١) أخرجه البخاري في البيوع ، (ح ٢١٢٥) عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - .

(٢) أخرجه البخاري في العمرة ، (ح ١٧٩١) ، ومسلم في الفضائل ، (ح ٢٤٣٣) عن عبد الله ابن

أبي أوفى - رضي الله عنه - .

(٣) تقدم ، (ص ١٣٣) .

ثم قال أبو القاسم : واستلذاذ القلوب واشتياقها إلى الأصوات الطيبة واسترواحها إليها مما لا يمكن جحوده ، فإنَّ الطفل يسكن إلى الصّوت الطيب ، والجمل يقاسي تعب السّير ومشقة الحمولة فيهون عليه بالحداء ، قال الله تعالى :

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧].

وحكى إسماعيل بن عليّة قال : كنت أمشي مع الشّافعي رحمه الله وقت الهاجرة ، فجزّنا بموضع يقول فيه أحد شيئاً ، فقال : مل بنا إليه ، ثم قال : أيطربك هذا ؟ فقلت : لا ، فقال : ما لك حسّ .

قلت : قد كان مستغنياً عن أن يستشهد على الأمور الحسيّة بحكاية مكذوبة على الشّافعي ، فإن إسماعيل بن عليّة شيخ الشّافعي لم يكن ممّن يمشي معه ، ولم يرو هذا عن الشّافعي ؛ بل الشّافعي روى عنه ، وهو من أجلاء شيوخ الشّافعي ، وابنه إبراهيم ابن إسماعيل^(١) كان متكلماً تلميذاً لعبد الرحمن بن كيسان الأصم^(٢) ، أحد شيوخ المعتزلة ، وكان قد ذهب إلى مصر ، وكان بينه وبين الشّافعي مناوأة ، حتّى كان الشّافعي يقول فيه : «أنا مخالف لابن عليّة في كل شيء ، حتّى في قول لا إله إلا الله ؛

(١) إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم أبو إسحاق البصري الأسدي المعروف بابن عليّة

كان أحد المتكلمين ومن يقول بخلق القرآن وجرت له مع أبي عبد الله محمد بن إدريس

الشّافعي مناظرات ببغداد وبمصر ، توفي سنة (٢١٨ هـ) ، تاريخ بغداد (٦ / ٥١٢)

(٢) شيخ المعتزلة أبو بكر الأصم ، من أقواله أنه ينكر الأعراض كلّها ، السير ، (٩ / ٤٠٢)

والفرق بين الفرق (ص ٩).

لأنّي أقول : لا إله إلا الله الذي كلم موسى من وراء الحجاب ، وهو يقول لا إله إلا الله الذي خلق في الهواء كلاماً يسمعه موسى»^(١)، وهذا يذكر له أوّل رسالة في أصول الفقه ، ويظن بعض الناس أنّ ابنه يشتهه بأبيه ؛ فإنّه شيخ الشافعي وأحمد وطبقتهما .

فهذه الحكاية يعلم أنّها مُفتراة من له أدنى معرفة بالناس ، ولو صحّت عن صحّت عنه لم يكن فيها إلاّ ما هو مدرك بالإحساس من أنّ الصوت الطيّب لذيد مطرب ، وهذا يشترك فيه جميع الناس ، ليس هذا من أمور الدّين حتى يستدلّ فيه بالشافعي ؛ بل ذكر الشافعي في مثل هذا غصّ من منصبه ، مثل ما ذكر ابن طاهر عن مالك رحمه الله حكايةً مكذوبة ، وأهل المواخر أعلم بهذه المسألة من أئمة الدّين ، ولو حكى مثل هذا عن إسحاق بن إبراهيم النّديم^(٢) ، وأبي الفرج الأصبهاني صاحب الأغاني لكان أنسب من أن يحكيها عن الشافعي .

ثم يقال : كون الصّوت الحسن فيه لذّة أمرٌ حسّيّ لكن أيّ شيء في هذا مما يدل على الأحكام الشرعية ، من كونه مباحاً أو مكروهاً أو محرماً ، ومن كون الغناء قرينة أو طاعة .

(١) لسان الميزان لابن حجر ، (١/١٣٠) .

(٢) قال الذهبي : أبو محمد إسحاق بن إبراهيم بن ميمون التميمي الموصلي الاخباري صاحب الموسيقى والشّعرا والرائق والتصانيف الادبية مع الفقه واللغة وأيام الناس والبصر بالحديث وعلو المرتبة ، كان يكره أن ينسب إلى الغناء ويقول : «لأنّ أضرب على رأسي بالمقارع أحبّ إليّ من أن يقال عني : مغني» ، توفي سنة (٢٣٥هـ) ، السير (١١/١١٨) .

بل مثل هذا أن يقول القائل : استلذاذ النفوس بالطوء مما لا يمكن جحوده ،
واستلذاذها بالمباشرة للجميل من النساء والصبيان مما لا يمكن جحوده ، واستلذاذها
بالنظر إلى الصور الجميلة مما لا يمكن جحوده ، واستلذاذها بأنواع المطاعم والمشارب
مما لا يمكن جحوده ، فأبي دليل في هذا - لمن هداه الله - على ما يحبه ويرضاه أو يبغضه
ويحيزه؟!

ومن المعلوم أن هذه الأجناس فيها الحلال والحرام والمعروف والمنكر؛ بل كان
المناسب لطريقة الزهد في الشهوات واللذات ومخالفة الهوى أن يستدل بكون الشيء
لذيذاً مشتتهياً على كونه مباحيناً لطريق الزهد والتصوّف ، كما قد يفعل كثير من المشايخ
يزهدون بذلك في جنس الشهوات واللذات^(١) .

وهذا وإن لم يكن في نفسه دليلاً صحيحاً فهو أقرب إلى طريقة الزهد والتصوّف
من الاستدلال بكون الشيء لذياً على كونه طريقاً إلى الله .

وكلُّ من الاستدلالين باطل ، فلا يستدل على كونه محموداً أو مذموماً أو حلالاً
أو حراماً إلا بالأدلة الشرعية ؛ لا بكونه لذياً في الطبع أو غير لذيد .

(١) هذا عكس قويّ من شيخ الإسلام - رحمه الله - ، وهو دليل قاطع على دور الهوى في مسألة
السّماع والإنشاد ، فالصّوفية الذين تخلّوا عن متع الدنيا بدعوى الزّهد والانقطاع عنها ،
هاهم يغرقون في باب السّماع والإنشاد مع أنّه من متع الدّنيا ومن اللذائذ ، فلمْ لم يمتنعوا
منه هو كما امتنعوا من النكاح والمطاعم والمشارب؟!

ولهذا يُنكر على من يتقرب إلى الله بترك جنس اللذات ، كما قال ﷺ للذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا فأقوم لا أنام ، وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء ، وقال الآخر : أما أنا فلا أكل اللحم ، فقال النبي ﷺ : «لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء وأكل اللحم ، فمن رغب عن سستي فليس مني»^(١) .

وقد أنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا

تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧].

(١) أخرجه البخاري في النكاح ، (ح ٥٠٦٣) ومسلم في النكاح ، (ح ١٤٠١) عن أنس - رضي الله عنه - ، وهذا النص وغيره هو من نصوص الوعيد التي منهج السلف فيها هو إمرارها دون الخوض في تفاصيلها ، قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : «فإن عامة علماء السلف يقرّون هذه الأحاديث ، ويمرونها كما جاءت ، ويكرهون أن تتأول وتأويلاتٍ تخرجها عن مقصود رسول الله () ، وقد نقل كراهة تأويل أحاديث الوعيد : عن سفيان ، وأحمد بن حنبل - رضي الله عنهم - وجماعة كثيرة من العلماء ، ونصّ أحمد على أنّ مثل هذا الحديث لا يتأول وتأويلاً يخرج عن ظاهره المقصود به» [الفتاوى (٧ / ٦٧٣)] ، ويدل عليه ما رواه قوام السنّة في الحجّة عن الأوزاعي أنّه قيل له : هل ندع الصلّة على أحد من أهل القبلة ، وإن عمل بما عمل ؟ قال : لا ، إنّما كانوا يحدثون بالأحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما جاءت تعظيماً لحرّامات الله ، ولا يعدّون الذنوب كفراً ولا شركاً» [الحجّة (٢ / ٢٨١)] ، بل كانوا يكرهون المسألة عن تفسير تلك النصوص ، فقد قال الأوزاعي : «سألت الزهريّ عن حديث «لا يزني الزاني وهو مؤمن» فقلت : إنهم يقولون : فإن لم يكن مؤمناً فما هو ؟ قال : فأنكر ذلك وكره مسألتي عنه» [الإبانة (٢ / ٧١١)] .

ثم إنَّ أبا القاسم وطائفة معه تارةً يمدحون التقرب إلى الله بترك جنس الشهوات، وتارةً يجعلون ذلك دليلاً على حسنه وكونه من القربات ، وهذا بحسب وَجِدِ أَحَدَهُمْ وَهَوَاهُ ، لا بحسب ما أنزل الله وأوحاه ، وما هو الحق والعدل وما هو الصلاح والنافع في نفس الأمر .

والتحقيق أن العمل لا يُمدح ولا يُذم لمجرد كونه لذّة ؛ بل إنّها يمدح ما كان لله أطوع ، وللعبد أنفع ، سواء كان فيه لذّة أو مشقّة ، فربّ لذيد هو طاعة ومنفعة ، وربّ مُشيق هو طاعة ومنفعة ، وربّ لذيد أو مشق صار منهيّاً عنه .

ثم لو استدللّ بهذا على تحسين القرآن به لكان مناسباً ، فإنّ الاستعانة بجنس اللذات على جنس الطاعات مما جاءت به الشريعة ، كما يُستعان بالأكل والشرب على العبادات .

قال تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢] .

وقال : ﴿ كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [المؤمنون: ٥١] .

وفي الحديث المتفق عليه قوله عليه السلام لسعد : «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلاّ ازددت بها درجةً ورفعةً ، حتّى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك»^(١) .

(١) متفق عليه ، أخرجه البخاري في الوصايا (ح ٢٧٤٢) ، ومسلم في الوصية (ح ١٦٢٨) .

وقال: «في بضع أحدكم أهله صدقة»^(١).

وكذلك حمده في النعم ، كما في الحديث الصحيح : «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها»^(٢).

فلو قال : إن الله خلق فينا الشّهوات واللذّات لنستعين بها على كمال مصالحنا ، فخلق فينا شهوة الأكل واللذّة به ، فإن ذلك في نفسه نعمة ، وبه يحصل بقاء جسمنا في الدنيا ، وكذلك شهوة النكاح واللذّة به هو في نفسه ، وبه يحصل بقاء النسل ، فإذا استعين بهذه القوى على ما أمرنا كان ذلك سعادة لنا في الدنيا والآخرة ، وكنا من الذين أنعم الله عليهم نعمة مطلقة ، وإن استعملنا الشّهوات فيما حظره علينا ، بأكل الخبائث في نفسها ، أو كسبها ، كالمظالم ، أو بالإسراف فيها ، أو تعدّينا أزواجنا أو ما ملكت أياننا ؛ كنا ظالمين معتدين ، غير شاكرين لنعمته ، لكان هذا كلاماً حسناً.

والله قد خلق الصّوت الحسن ، وجعل النفوس تحبه وتلتذّ به ، فإذا استعنا بذلك في استماع ما أمرنا باستماعه - وهو كتابه - وفي تحسين الصّوت به كما أمرنا بذلك حيث قال : «زَيّنوا القرآن بأصواتكم»^(٣) ، وكما كان يفعل أصحابه بحضرته مثل أبي موسى وغيره كنا قد استعملنا النّعمة في الطّاعة ، وكان هذا حسناً مأموراً به ، كما كان

(١) أخرجه مسلم في الزكاة ، (ح ١٠٠٦) عن أبي ذر - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء ، (ح ٢٧٣٤) عن أنس - رضي الله عنه - .

(٣) تقدّم (ص ٧٩) .

عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى : «يا أبا موسى ذكّرنا ربّنا» فيقرأ ، وهم يستمعون ، وكان أصحاب محمد ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ والباقي يستمعون .

فهذا كان استماعهم ، وفي مثل هذا السّماع كانوا يستعملون الصّوت الحسن ، ويجعلون التذاذهم بالصّوت الحسن عوناً لهم على طاعة الله وعبادته ، باستماع كتابه ، فيُثابون على هذا الالتذاذ ، إذ اللذة المأمور بها المسلم يُثاب عليها ، كما يُثاب على أكله وشربه ونكاحه ، وكما يُثاب على لذات قلبه بالعلم والإيمان ، فإنها أعظم اللذات ، وحلاوة ذلك أعظم الحلاوات .

ونفس التذاذه وإن كان متولداً عن سعته ، وهو في نفسه ثواب ، فالمسلم يُثاب على عمله وعمل ما يتولّد عن عمله ، ويُثاب عما يلتذّ به من ذلك مما هو أعظم لذّة منه ، فيكون متقلّباً في نعمة ربه وفضله .

فأمّا أن يُستدلّ بمجرد استلذاذ الإنسان للصّوت أو ميل الطفل إليه أو استراحة البهائم به على جواز أو استحباب في الدّين فهو من أعظم الضّلال ، وهو كثيرٌ فيمن يعبد الله بغير العلم المشروع .

ومن المعلوم أنّ الأطفال والبهائم تستروح بالأكل والشرب ، فهل يستدلّ بذلك على أنّ كل أكل وشرب فهو حسن مأمور به؟!!

وأصل الغلط في هذه الحجج الضّعيفة أنهم يجعلون الخاصّ عامّاً في الأدلّة المنصوصة ، وفي عموم الألفاظ المستنبطة ، فيجنحون إلى أنّ الألفاظ في الكتاب والسنة أباحت أو حمدت نوعاً من السّماع ، يدرجون فيها سماع المكاء والتصديّة ، أو

يجنحون إلى المعاني التي دلت على الإباحة أو الاستحباب في نوع من الأصوات والسماع ، يجعلون ذلك متناولاً لسماع المكاء والتصديّة .

وهذا جمع بين ما فرق الله بينه ، بمنزلة قياس الذين قالوا : إنّما البيع مثل الربا ، وأصل هذا قياس المشركين ، الذين عدلوا بالله ، وجعلوا لله أنداداً سوّوهم بربّ العالمين في عبادتها ، أو اتخاذها آلهة ، وكذلك من عدل رسوله متنبئاً كذاباً ، كمسيلمة الكذاب ، أو عدل بكتابه وتلاوته واستماعه كلاماً آخر ، أو قراءته أو سماعه ، أو عدل بما شرعه من الدّين ديناً آخر ، شرعه له شركاؤه ، فهذا كلّه من فعل المشركين ، وإن دخل في بعضه من المؤمنين قوم متأولون ، فالناس كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦] .

فالشرك في هذه الأمة أخفى من ديبب النمل ، وهذا مقام ينبغي للمؤمنين التدبر فيه ، فإنه ما بدّل دين الله في الأمم المتقدمة وفي هذه الأمة إلا بمثل هذا القياس ، ولهذا قيل : ما عبّدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس^(١) .

(١) قال ابن القيم -رحمه الله- : «ومن سوّى بين الشيئين لاشتراكهما في أمر من الأمور يلزمه أن يسوي بين كل موجودين لاشتراكهما في مسمى الوجود ، وهذا من أعظم الغلط ، والقياس الفاسد الذي ذمه السلف ، وقالوا : أول من قاس إبليس ، وما عبّدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس .. وكل بدعة ومقالة فاسدة في أديان الرسل فأصلها من القياس الفاسد ، فما أنكرت الجهمية صفات الرب وأفعاله وعلوه على خلقه واستواءه على عرشه وكلامه وتكليمه لعباده ورؤيته في الدار الآخرة إلا من القياس الفاسد ، وما أنكرت القدرية =

وأصل الشرك أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده ، فإنه لم يعدل أحد بالله شيئاً من المخلوقات في جميع الأمور ، فمن عبد غيره أو توكل عليه فهو مشرك به ، كمن عمد إلى كلام الله الذي أنزله وأمر باستماعه فعدّل به سماع بعض الأشعار .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : «فضل القرآن على سائر الكلام ، كفضل الله على خلقه»^(١) ، رواه الترمذي وغيره ، وروى أيضاً عنه : «ما تقرب العباد إلى الله بشيء أحب إليه مما خرج منه»^(٢) ، يعني القرآن ، وهذا محفوظ عن خباب بن الارت ، أحد المهاجرين الأولين السابقين ، قال : «يا هناه تقرب إلى الله بما استطعت فلن

= عموم قدرته ومشيئته وجعلت في ملكه ما لا يشاء وأنه يشاء ما لا يكون إلا بالقياس الفاسد ، وما ضلت الرافضة وعادوا خيار الخلق وكفروا أصحاب محمد وسبوهم إلا بالقياس الفاسد ، وما أنكرت الزنادقة والدهرية معاد الأجسام وانشقاق السماوات وطى الدنيا وقالت بقدوم العالم إلا بالقياس الفاسد ، وما فسد ما فسد من أمر العالم وخرب ما خرب منه إلا بالقياس الفاسد ، وأول ذنب عصي الله به القياس الفاسد ، وهو الذي جر على آدم وذريته من صاحب هذا القياس ما جر ، فأصل شر الدنيا والآخرة جميعه من هذا القياس الفاسد ، وهذه الحكمة لا يدريها إلا من له اطلاع على الواجب والواقع وله فقه في الشرع والقدر» ، [باختصار من أعلام الموقعين (١ / ٤٧٢ - ٥٠٣)] .

(١) أخرجه الترمذي في فضائل القرآن ، (ح٢٦٢٩) ، وقد ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله ، سلسلة الأحاديث الضعيفة ، (ح١٣٣٥) .

(٢) أخرجه الحاكم (١ / ٥٥٥) ، والطبراني في الكبير (ح١٦١٤) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة ، (ح١٩٥٧) .

يُتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامِهِ»^(١) ، فإذا عدل بذلك ما نُزِّهَ اللهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ بقوله تعالى : ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس:٦٩] ، وجعله قرآناً للشيطان كما في الحديث : «فما قرآني ؟ قال : الشعر»^(٢) كان هذا عدل كلام الرَّحْمَنِ بِكَلَامِ الشَّيْطَانِ ، وهذا قد جعل الشَّيْطَانَ عَدْلًا لِلرَّحْمَنِ ، فهو من جنس الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ : ﴿فَكَبِّبُوا فِيهَا لَهُمُ وَالْقَاوُونَ﴾^(٣) وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿١٦﴾ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٧﴾ إِذْ نُسُوبُكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿الشعراء:٩٨﴾ .

والاستدلال بكون الصَّوْتِ الْحَسَنِ نِعْمَةً وَاسْتِلْذَاقِ النَّفُوسِ بِهِ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْغِنَاءِ^(٣) ، أَوْ اسْتِحْبَابِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ ، مِثْلَ الْاسْتِدْلَالِ بِكَوْنِ الْجَمَالِ نِعْمَةً وَمَحَبَّةَ النَّفُوسِ الصُّوَرِ الْجَمِيلَةِ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْجَمَالِ الَّذِي لِلصَّبِيَّانِ فِي إِمْتَاعِ النَّاسِ بِهِ ، مَشَاهِدَةً وَمُبَاشَرَةً وَغَيْرَ ذَلِكَ ، أَوْ اسْتِحْبَابِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ ، وَهَذَا أَيْضاً قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ مِنَ الْمُتَفَلِّسَةِ وَالْمُتَصَوِّفَةِ وَالْعَامَّةِ ، كَمَا وَقَعَ فِي الصَّوْتِ

(١) الشريعة للأجري ، (١٥٤) .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (ح٧٨٣٧) ، والطبري في تهذيب الآثار ، (ح٥٥٤) ، عن أبي أمامة ، قال العراقي في تخريج الإحياء : « أخرجه الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف جدا ورواه بنحوه من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف أيضاً » ، انظر السلسلة الضعيفة للألباني رحمه الله ، (ح٦٠٥٤ و٦٠٥٥) .

(٣) الذي هو الأناشيد عند الصوفية ، ولاحظ أن أناشيد الصوفية من شرطها خلوها من الحرام .

أكثر من هؤلاء ؛ لكن الواقعون في الصّور فيهم من له من العقل والدّين ما ليس لهؤلاء ، إذ ليس في هؤلاء رجل مشهور بين الناس شهرة عامة ، بخلاف أهل السّماع ، ولكن هم طرّقوا لهم الطريق ، وذرّعوا الدّريعة ، حتى آل الأمر بكثير من الناس أن قالوا وفعلوا في الصّوت نظير ما قاله هؤلاء وفعلوه في الصّور ، يحتجّون على جواز النظر إليه والمشاهدة بمثل قوله ﷺ : «إنّ الله جميل يحب الجمال»^(١) ، وينسون قوله : «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٢) .

ويحتجّون بما في ذلك من راحة النفوس ولذاتها ، كما يحتجّ هؤلاء ويكرمون ذا الصّورة على ما يبذله من صورته وإشهادهم إيّاها كما يكرم هؤلاء ذا الصّوت على ما يبذله من صوته وإسماعهم إيّاه ؛ بل كثيراً ما يجمع في الشّخص الواحد بين الصّورة والصّوت ، كما يفعل في المغنيات من القينات .

وقد زيّن الشّيطان لكثير من المتنسّكة والعباد أن محبة الصّور الجميلة إذا لم يكن بفاحشة فإنّها محبة لله ، كما زيّن لهؤلاء أن استماع هذا الغناء لله ، ففيهم من يقول هذا اتّفاقاً ، وفيهم من يظهر أنّه يحبه لغير فاحشة ، ويبطن محبة الفاحشة وهو الغالب .

لكن ما أظهره من الرأى الفاسد وهو أن يحبّ الله ما لم يأمر الله بمحبته هو الذي سلّط المنافق منهم على أن يجعل ذلك ذريعة إلى الكبائر ، ولعلّ هذه البدعة منهم أعظم من الكبيرة مع الإقرار بأن ذلك ذنب عظيم ، والخوف من الله من العقوبة ، فإن هذا

(١) أخرجه مسلم في الإيمان ، (ح ٩١) عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه مسلم في البر والصلة ، (ح ٢٥٦٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

غايته أنه مؤمن فاسق ، قد جمع سيئة وحسنه ، وأولئك مبتدعة ضلال حين جعلوا ما نهى الله عنه مما أمر الله به ، وزين لهم سوء أعمالهم فأروه حسناً ، وبمثلهم يضل أولئك حتى لا ينكروا المنكر ، إذا اعتقدوا أن هذا يكون عبادة الله .

ومن جعل ما لم يأمر الله بمحبته محبوباً لله فقد شرع ديناً لم يأذن الله به ، وهو مبدأ الشرك ، كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥] .

فإن محبة النفوس الصّورة والصوت قد تكون عظيمة جداً ، فإذا جعل ذلك ديناً وسُمّي لله صار كالأنداد والطواغيت المحبوبة تديناً وعبادة .

كما قال تعالى : ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ [البقرة: ٩٣] ، وقال تعالى عنهم : ﴿ إِنَّ آمَسُوا وَأَصْبَرُوا عَلَىٰ الْهَيْكَلِ ﴾ [ص: ٦] .

بخلاف من أحبّ المحرمات مؤمناً بآثها من المحرمات ، فإن من أحبّ الخمر والغناء والبغي والمخنث مؤمناً بأن الله يكره ذلك ويبغضه ، فإنه لا يحبّه محبة محضة ؛ بل عقله وإيمانه يبغض هذا الفعل ويكرهه ، ولكن قد غلبه هواه ، فهذا قد يرحمه الله إماماً بتوبة إذا قوي ما في إيمانه من بغض ذلك وكرهته حتى دفع الهوى ، وإماماً بحسنات ماحية ، وإماماً بمصائب مكفرة ، وإماماً بغير ذلك ، أمّا إذا اعتقد أن هذه المحبة لله وإيمانه بالله يقوّي هذه المحبة ويؤيدّها ، وليس عنده إيمان يزرعه عنها ؛ بل يجتمع فيها داعي

الشَّرع والطَّبع ، الإيَّان والهدى ، وذلك أعظم من شرب النصراني للخمر ، فهذا لا يتوب من هذا الذَّنْب ولا يتخلَّص من وباله إلاَّ أن يهديه الله .

فتبيِّن له أن هذه المحبة ليست محبة لله ، ولا أمر الله بها ؛ بل كرهها ونهى عنها ، وإلاَّ فلو ترك أحدهم هذه المحبة لم يكن ذلك توبة ، فإنَّه يعتقد أن جنسها دين ، بحيث يرضى بذلك من غيره ويأمره به ويقرّه عليه ، وتركه لها كترك المؤمن بعض التطوُّعات والعبادات .

وليس في دين الله محبة أحدٍ لحُسْنِهِ قط ، فإن مجرد الحسن لا يثيب الله عليه ولا يعاقب ، ولو كان كذلك كان يوسف عليه السلام لمجرد حسنه أفضل من غيره من الانبياء لحُسْنِهِ ، وإذا استوى شخصان في الأعمال الصالحة وكان أحدهما أحسن صورة وأحسن صوتاً كانا عند الله سواء ، فإنَّ أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، يعم^(١) صاحب الصوت الحسن والصورة الحسنة ، إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته ، كان أفضل من هذا الوجه ، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته ، فإنَّه بذلك الوجه أفضل ممن لم يشركه في تلك الطاعة ولم يمتحن بها امتحن به ، حتى خاف مقام ربّه ونهى النفس عن الهوى ، ثمَّ ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به وإلاَّ كان الأول أفضل مطلقاً ، وهذا عام لجميع الأمور التي أنعم الله تعالى بها على بني آدم وابتلاهم بها ، فمن كان فيها شاكراً صابراً

(١) كذا في المطبوع ، والعبارة فيها اضطراب ، ولعل الصواب أتى (نعم) فتكون (نعم ، صاحب الصوت الحسن ...).

كان من أولياء الله المتقين ، وكان ممن امتحن بمحبة حتى صبر وشكر ، وإن لم يكن
المبتلى صابراً شكوراً بل ترك ما أمر الله به وفعل ما نهى الله عنه كان عاصياً أو فاسقاً أو
كافراً ، وكان من سلم من هذه المحنة خيراً منه إلا أن يكون له ذنوب أخرى يكافيه بها .

وإن جمع بين طاعة ومعصية فإن ترجحت طاعته كان أرجح ممن لم يكن له مثل
ذلك ، وإن ترجحت معصيته كان السالم من ذلك خيراً منه ، فإن كان له مال يتمكن
به في الفواحش والظلم فخالف هواه وأنفقه فيما يتبغي به وجه الله أحبّ الله ذلك منه
وأكرمه وأثابه .

ومن كان له صوت حسن فترك استعماله في التخنيث والغناء واستعمله في تزيين
كتاب الله والتغني به كان بهذا العمل الصالح ويترك العمل السيء أفضل ممن ليس
كذلك ، فإنه يثاب على تلاوة كتاب الله ، فيكون في عمله معنى الصلاة ومعنى الزكاة .

ولهذا قال النبي ﷺ : « ما أذن الله لشيء كأذنه لنيبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن
يجهر به »^(١) ، وقال : « لله أشد أذنًا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القبنة
إلى قبنته »^(٢) .

ومن كان له صورة حسنة فعفّ عما حرم الله تعالى وخالف هواه وجمل نفسه
بلباس التقوى الذي قال الله فيه : ﴿ يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَ تَكْمُ

(١) تقدّم (ص ٨٠) .

(٢) تقدّم (ص ٨٠) .

وَرِدِيثًا وَرِبَاسًا الثَّقَوِيَّ ذَلِكَ خَيْرٌ ﴿[الأعراف: ٢٦]﴾ ، كان هذا الجمال يجبه الله ، وكان من هذا الوجه أفضل ممن لم يؤت مثل هذا الجمال ، ما لا يكساها وجه العاصي ، فإن كانت خلقته حسنة ازدادت حسناً وإلا كان عليها من النور والجمال بحسبها .

وأما أهل الفجور فتعلو وجوههم ظلمة المعصية ، حتى يكسف الجمال المخلوق قال ابن عباس - رضي الله عنه - : «إن للحسنة لنوراً في القلب وضياءً في الوجه وقوة في البدن وزيادة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق ، وإن للسيئة لظلمة في القلب وغبرة في الوجه وضعفاً في البدن ونقصاً في الرزق وبغضة في قلوب الخلق»^(١) .

وهذا يوم القيامة يكمل حتى يظهر لكل أحد كما قال تعالى : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَسَوْدَوُ وُجُوهٍ ۗ فَمَأْوَى الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَبِمَا رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ [آل عمران: ١٠٧] .

وقال تعالى : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَةٌ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠] .

وقال تعالى : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴿٢٤﴾ تَنْظُرُونَ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴿٢٥﴾﴾ [القيامة: ٢٥] .

(١) لم أقف عليه مسنداً .

وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ﴿٣٩﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلْتِمَةٌ غَبْرَةٌ

﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكُفْرَةُ الْفَجْرَةُ ﴿٤٢﴾ [عبس: ٤٢].

وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً ﴿٤﴾

[الغاشية: ٤].

و : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ﴿٨﴾ لَسَعِيَهَا رَاضِيَةٌ ﴿٩﴾ [الغاشية: ٩].

وقال تعالى : ﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ ﴿٢٩﴾ [الكهف: ٢٩].

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ

النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ [المطففين: ٢٤].

وقال النبي ﷺ : « لا تنزال المسألة بأحدكم حتى يجيء يوم القيامة وليس في وجهه

مزعة لحم»^(١).

وقال : «من سأل الناس وله ما يكفيه جاءت مسألته خدوشاً - أو كدوحاً - في

وجهه يوم القيامة»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في الزكاة ، (ح ١٤٧٤) ، ومسلم في الزكاة ، (ح ١٠٤٠) ، عن ابن عمر ، وهذا لفظه .

(٢) أخرجه أحمد ، (ح ٣٦٦٦ و ٤١٩٥ و ٤٤٢٦) ، والنسائي في الزكاة ، (ح ٢٥٩٢) ، وابن ماجه في الزكاة (ح ١٨٤٠) وغيرهم عن ابن مسعود - رضي الله عنه - ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة ، (ح ٤٩٩) .

وقال عليه السلام: «أول زمرة تلج الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين يلونهم كأشد كوكب في السماء إضاءة»^(١)، وقال يوم حنين: «شاهت الوجوه»^(٢) لوجوه المشركين .

وأمثال هذا كثير مما فيه وصف أهل السعادة بنهاية الحسن والجمال والبهاء، وأهل الشقاء بنهاية السوء والقبح والعيب .

وقد قال تعالى في وصفهم في الدنيا: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]، فهذه السِّيمَا في وجوه المؤمنين، والسِّيمَا العلامة، وأصلها من الوسم، وكثيراً ما يستعمل في الحسن، كما جاء في صفة النبي ﷺ: «وسيم قسيم»^(٣) .

وقال الشاعر :

غلام رماه الله بالحسن يافعاً له سياء لا تشق على البصر

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء، (ح ٣٣٢٧)، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها، (ح ٢٨٣٤) عن

أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه مسلم في الجهاد، (ح ١٧٧٧) .

(٣) جاء هذا في وصف أم معبد الخزاعية التي نزل بخيمتها النبي ﷺ وأبو بكر في طريق الهجرة،

انظر مستدرک الحاكم، (٩/٣)، ودلائل النبوة لليهقي (١/٣٧٩)، وشرح السنة للبغوي،

(١٣/٢٦١) .

وقال الله تعالى في صفة المنافقين : ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ﴾

[محمد: ٣٠]، فجعل للمنافقين سيمياً أيضاً .

وقال : ﴿وَإِذَا نُتِلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا

الْمُنْكَرَ﴾ [الحج: ٧٢] فهذه السيميا وهذا المنكر قد يوجد في وجه من صورته المخلوقة وضيئة ، كما يوجد مثل ذلك في الرجال والنساء والولدان ، لكن بالنفاق قبح وجهه ، فلم يكن فيه الجمال الذي يحبه الله ، وأساس ذلك النفاق والكذب .

ولهذا يوصف الكذاب بسواد الوجه ، كما يوصف الصادق بياض الوجه ، كما أخبر الله بذلك ، ولهذا روي عن عمر بن الخطاب أنه أمر بتعزيز شاهد الزور بأن يسود وجهه ، ويركب مقلوباً على الدابة ، فإن العقوبة من جنس الذنب ، فلما اسود وجهه بالكذب ، وقلب الحديث ، سود وجهه وقلب في ركوبه ، وهذا أمر محسوس لمن له قلب ، فإن ما في القلب من النور والظلمة والخير والشر يسري كثيراً إلى الوجه والعين ، وهما أعظم الأشياء ارتباطاً بالقلب .

ولهذا يروى عن عثمان أو غيره أنه قال : «ما أسر أحد بسريرة إلا أبداه الله على صفحات وجهه وفتلات لسانه»^(١) ، والله قد أخبر في القرآن أن ذلك قد يظهر في الوجه فقال : ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ﴾ [محمد: ٣٠] ، فهذا تحت المشيئة ثم قال : ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠] ، فهذا مقسم عليه محقق لا

(١) نسبه عدد من المصنفين لعثمان لكنني لم أقف عليه مسنداً .

شرط فيه ، وذلك أن ظهور ما في قلب الإنسان على لسانه أعظم من ظهوره في وجهه، لكنه يبدو في الوجه بدواً خفياً يعلمه الله ، فإذا صار خلقاً ظهر لكثير من الناس ، وقد يقوى السواد والقسمة حتى يظهر لجمهور الناس ، وربما مسخ قرداً أو خنزيراً كما في الأمم قبلنا ، وكما في هذه الأمة أيضاً ، وهذا كالصوت المطرب إذا كان مشتملاً على كذب وفجور ، فإنه موصوف بالقبح والسوء الغالب على ما فيه من حلاوة الصوت . فذو الصّورة الحسنة إما أن يترجّح عنده العفة والخلق الحسن ، وإما أن يترجّح فيه ضدّ ذلك ، وإما أن يتكافأ .

فإن ترجّح فيه الصّلاح كان جماله بحسب ذلك ، وكان أجمل ممن لم يمتحن تلك المحنة .

وإن ترجّح فيه الفساد لم يكن جميلاً ؛ بل قبيحاً مذموماً فلا يدخل في قوله : «إن الله جميل يحب الجمال»^(١) .

وإن تكافأ فيه الأمران كان فيه من الجمال والقبح بحسب ذلك ، فلا يكون محبوباً ولا مبغضاً .

والنّبى ﷺ ذكر هذه الكلمة للفرق بين الكبر الذي يبغضه الله ، والجمال الذي يحبه الله ، فقال : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : يا رسول الله ! الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً أفمن الكبر ذلك ؟ فقال :

(١) تقدّم (ص ١٨٧) .

لا ، إن الله جميل يحبّ الجمال ، الكبر بطر الحقّ وغمط الناس»^(١) ، فأخبر أن تحسين الثوب قد يكون من الجمال الذي يحبه الله ، كما قال تعالى : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١] .

فلا يكون حيثئذ من الكبر ، وقد يرد أنه ليس كل ثوب جميل وكل نعل جميل فإنّ الله يحبه ، فإنّ الله يبغض لباس الحرير ، ويبغض الإسراف والخيلاء في اللباس ، وإن كان فيه جمال ، فإذا كان هذا في لبس الثياب الذي هو سبب هذا القول فكيف في غيره؟ وتفسير هذا قوله ﷺ : «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٢) .

فعلّم أنّ مجرد الجمال الظاهر في الصور والثياب لا ينظر الله إليه ، وإنّما ينظر إلى القلوب والأعمال ، فإن كان الظاهر مزيئاً مجملاً بحال الباطن أحبه الله ، وإن كان مقبحاً مدنساً بقبح الباطن أبغضه الله ، فإنه سبحانه يحبّ الحسن الجميل ، ويبغض السيئ الفاحش .

وأهل جمال الصّورة يُبتلون بالفاحشة كثيراً ، واسمها ضدّ الجمال ، فإنّ الله سمها فاحشةً وسوءاً وفساداً وخبيثاً ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢] .

(١) تقدّم (ص ١٨٧) .

(٢) تقدّم (ص ١٨٧) .

وقال ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠].

وقال: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ مُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ٧٨].

وقال ﴿وَيَجِنَّةُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْفَبْتِثَ﴾ [الأنبياء: ٧٤].

وقال: ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٠].

وقال ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظَرَ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾

[الأعراف: ٨٤].

والفاحش والحبيث ضد الطيب والجميل ، فإذا كان كذلك أبغضه الله ولم يحبه ولم يكن مندرجاً في الجميل .

ونظير ذلك قوله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ»^(١) ، وقوله : «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيءَ»^(١) ، فلو أفحش الرجل وبدأ بصوته الحسن كان الله ييغض ذلك .

(١) جاء عن عدد من الصحابة ، من أشهرها حديث عائشة ، أخرجه أحمد ، (ح ٢٤٥٠٨ و ٢٥٣٩٣) وإسحاق بن راهوية في مسنده (ح ١٣٠٥) ، والبيهقي في الشعب ، (ح ٨٦٧٧) ، وأصله في صحيح مسلم (ح ٢١٦٥) بدون موضع الشاهد ، وانظر السلسلة الصحيحة للألباني ، (ح ٦٩١ و ٢٧٢١) .

ونفي المختئين سنة من سنن النبي ﷺ الثابتة عنه في موضعين ، في حق الزاني والزانية اللذين لم يحصنا ، كما قال : «جلد مائة وتغريب عام»^(٢) ، وفي حق المختث وهو إخراجهم من بين الناس ، وذلك أن الفاحشة لا تقع إلا مع قدرة ومكنة ، الإنسان لا يطلب ذلك إلا إذا طمع فيه بما يراه من أسباب المكنة ، فمن العقوبة على ذلك قطع أسباب المكنة ، فإذا تغرب الرجل عن أهله وأعوانه وأنصاره الذين يعاونونه وينصرونه ذلت نفسه وانقهرت ، فكان ذلك جزاءً نكالاً من الله من الجلد ، ولأنه مفسد لأحوال من يساكنه ، فيبعد عنهم ، وكذلك المختث يفسد أحوال الرجال والنساء جميعاً فلا يسكن مع واحد من الصنفين .

وقد كان من سنة النبي ﷺ وسنة خلفائه التمييز بين الرجال والنساء ، والمتأهلين والعزاب ، فكان المندوب في الصلاة أن يكون الرجال في مقدم المسجد والنساء في مؤخره ، وقال النبي ﷺ : «خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها»^(٣) ، وقال : «يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى

(١) أخرجه الترمذي في البر والصلة ، (ح ٢٠٠٢) ، والبيهقي في الشعب ، (ح ٧٦٣٧) ، عن أبي الدرداء ، قال الترمذي : «وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وأنس وأسامة بن شريك وهذا حديث حسن صحيح» ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الأدب المفرد ، (ح ٤٦٤/٣٦١) .

(٢) أخرجه البخاري في الشروط ، (ح ٢٧٢٤) ومسلم في الحدود (ح ١٦٩٧) عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني - رضي الله عنهما - .

(٣) تقدم (ص ١٥٧) .

يرفع الرجال رؤوسهم»^(١) من ضيق الأزر ، وكان إذا سلّم لبث هنيهة هو والرجال لينصرف النساء أولاً ، لئلا يختلط الرجال والنساء ، وكذلك يوم العيد ، كان النساء يصلين في ناحية ، فكان إذا قضى الصلاة خطب الرجال ثم ذهب فخطب النساء ، فوعظهنّ وحثهنّ على الصدقة ، كما ثبت ذلك في الصحيح ، وقد كان عمر بن الخطاب وبعضهم يرفعه إلى النبي ﷺ قد قال عن أحد أبواب المسجد - أظنه الباب الشرقي - : «لو تركنا هذا الباب للنساء»^(٢) ، فما دخله عبد الله بن عمر حتى مات .

وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال للنساء : «لا تحقن الطريق ، وامشين في حافته»^(٣) ، أي لا تمشين في حق الطريق وهو وسطه ، وقال علي عليه السلام : «ما يغار أحدكم أن يزاحم امرأته العلوج بمنكبها»^(٤) ، يعني في السوق .

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (ح ٣٦٢) ، ومسلم في الصلاة ، (ح ٤٤١) عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - ، وهذا لفظ مسلم .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (ح ٤٦٢ و ٥٧١) ، عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم قال : « وقال غير عبد الوارث : قال عمر ، وهو أصح » يعني أنّ الأصح أنه موقوف من قول عمر - رضي الله عنه - ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله مرفوعاً كما في صحيح أبي داود (ح ٤٨٣) وانظر السلسلة الضعيفة ، (ج ٥٩٨١) .

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب ، (ح ٥٢٧٢) ، والطبراني في الكبير (١٩/ح ٥٨٠) وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (ح ٩٣١) .

(٤) لم أعثر عليه .

وكذلك لما قدم المهاجرون المدينة كان العزّاب ينزلون داراً معروفة لهم ، متميزة عن دور المتأهلين ، فلا ينزل العزّاب بين المتأهلين ، وهذا كلّهُ لأنّ اختلاط أحد الصّنفين بالآخر سبب الفتنة ، فالرّجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار والحطب ، وكذلك العزّاب بين الأهلين فيه فتنة ، لعدم ما يمنعه ، فإنّ الفتنة تكون لوجود المقتضى وعدم المانع ، فالمختّ الذي ليس رجلاً محضاً ولا هو امرأة محصنة لا يمكن خلطه بواحد من الفريقين ، فأمر النبيّ ﷺ بإخراجه من بين الناس .

وعلى هذا المختّ من الصّبيان وغيرهم ، لا يُمكن من معاشرّة الرجال ، ولا ينبغي أن تعاشر المرأة المشبهة بالرجال النساء ؛ بل يفرّق بين بعض الذكّان وبين بعض النساء ؛ إذا خيفت الفتنة ، كما قال ﷺ : «مروهم بالصلاة لسبع ، واضربوهم عليها لعشر ، وفرّقوا بينهم في المضاجع»^(١) .

وقد نهى عن مباشرة الرّجل الرّجل في ثوب واحد ، وعن مباشرة المرأة المرأة في ثوب واحد ، مع أنّ القوم لم يكونوا يعرفون التلوّط ولا السّحاق ، وإنّما هو من تمام حفظ حدود الله ، كما أمر الله بذلك في كتابه ، وقد روي أنّ عمر بلغه أنّ رجلاً يجتمع إليه نفر من الصّبيان فنهى عن ذلك .

وأبلغ من ذلك أنّه نفى من شبّب به النساء ، وهو نصر بن حجاج ، لما سمع امرأة شبّبت به وتشتيه ، ورأى هذا سبب الفتنة فجزّ شعره لعلّ سبب الفتنة يزول

(١) أخرجه أحمد (ح ٦٧١٧) ، وأبو داود في الصلاة (ح ٤٩٥) ، وغيرهما عن عبد الله بن عمرو -

رضي الله عنهما - ، وصحّحه الشيخ الألباني - رحمه الله - في الإرواء ، (ح ٢٤٧) .

بذلك ، فرآه أحسن الناس وجنتين ، فأرسل به إلى البصرة ، ثم إنه بعث يطلب القُدوم إلى وطنه ويذكر ألاّ ذنب له فأبى عليه ، وقال : «أما وأنا حيٌّ فلا»^(١) .

وذلك أنّ المرأة إذا أمرت بالاحتجاب وترك التبرّج وغير ذلك مما هو من أسباب الفتنة بها ولها ، فإذا كان في الرجال من قد صار فتنة للنساء أمر أيضاً بمباعدة سبب الفتنة ، إمّا بتغيير هيئته ، وإمّا بالانتقال عن المكان الذي تحصل به الفتنة فيه ؛ لأنّه بهذا يحصّن دينه ويحصّن النساء دينهنّ ، وبدون ذلك مع وجود المقتضى منه ومنهنّ لا يؤمن ذلك ، وهكذا يؤمر من يفتن النساء من الصبيان أيضاً .

وذلك أنّه إذا احتيج إلى المباعدة التي تزيل الفتنة كان تبعيد الواحد أيسر من تبعيد الجماعة الرجال أو النساء ، إذ ذاك غير ممكن ، فتحفظ حدود الله ، ويجانب ما يوجب تعدي الحدود بحسب الإمكان ، وإذا كان هذا فيمن لا ريبة فيه ولا ذنب ، فكيف بمن يعرف بالريبة والذنب^(٢) !؟

(١) انظر طبقات السبكي ، (١/ ٢٨٠-٢٨٤) .

(٢) يقصد اجتماع الكبار بالصغار أو الرجال بالنساء في مجالس السماع ، وهذا يحدث الآن شيء منه في مجالس الإنشاد ، وفي عمل الفرق الإنشادية حيث يخلو الصّبية بالكبار في بروفات وتجهيزات الأناشيد وما يتخلّل ذلك من فسحة وجلسات وربّما سفر وخلوات ، وهذا مشاهد معروف ، فهذا فيه من الفتنة الشيء العظيم وحدث بسببه حوادث مشينة ، تشهد بصحة وصواب وحكمة مذهب السلف في هذه الأمور وإن كان بعض الناس بغضبه مثل هذا الكلام ويراه من التّهمة وإساءة الظن ، وهو ليس كذلك بل حقائق واقعة ، ومن علم حجة على من لم يعلم .

وهكذا المرأة التي تعرف بريية تفتن بها الرجال ، تُبعد عن مواضع الرّيب بحسب الإمكان ، فإنّ دفع الضرر عن الدّين بحسب الإمكان واجب ، فإذا كان هذا هو السنّة فكيف بمن يكون في جمعه من أسباب الفتنة ما الله به عليم ، والرّجل الذي يتشبه بالنساء في زيهنّ .

واستعمال أسماء الجمال والحسن والزينة ونحو ذلك في الأعمال الصّالحة، والقبح والشين والدنس في الأعمال الفاسدة أمر ظاهر في الكتاب والسنة وكلام العلماء ، مثل اسم الطيب والطهارة والخبث والنجاسة ، ومن ذلك ما في حديث أبي ذر المشهور وقد رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه عن النّبى ﷺ أنّه قال : «من حكمة آل داود : حقّ على العاقل أن يكون له ساعة يناجي فيها ربّه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يكون فيها مع أصحابه الذين يخبرونه عن ذات نفسه ، وساعة يخلو فيها بلذّاته فيما يحلّ ويجمل»^(١) ، فذكر الحلّ والجمال .

وهذا يشهد لقول الفقهاء في العدالة : إنّها صلاح الدّين والمروءة ، قالوا : والمروءة استعمال ما يجمله ويزينه ، وتجنب ما يدينسه ويشينه ، وهذا يرجع إلى الحسن والقبح في الأعمال ، وأنّ الأعمال تكون حسنة وتكون قبيحة ، وإن كان الحسن هو

(١) أخرجه ابن حبان (ح ٣٦١) ، وإسناده ضعيف جداً كما قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على الحديث ، لكن اللفظ الذي ذكره الشيخ ليس في حديث أبي ذر ، وإنّما جاء من قول وهب بن منبه ، أخرجه البيهقي في الشعب (ح ٤٣٥٢ و٤٣٥٣) ، وعبدالرزاق في مصنفه برقم (١٩٧٩٠) ، وابن أبي الدنيا في (العقل وفضله) (٢٩) .

الملائم النافع ، والقبيح هو المنافي ، فالشيء يكمل ويكمل ويحسن بما يناسبه ويلائمه وينفعه ويلتذّب به ، كما يفسد ويقبح بما ينافيه ويضرّه ويتألّم به ، والأعمال الصالحة هي التي تناسب الإنسان ، والأعمال الفاسدة هي التي تنافيه .

ولهذا لما قال بعض الأعراب : إنّ مدحي زين وذمي شين ، قال النبيّ ﷺ : «ذاك الله»^(١) ، فمدحه يزين عنده ؛ لأنّه مدحه بحق ، وذمه يشينه لأنّه حق .

وهذا الحسن والجمال الذي يكون عن الأعمال الصالحة في القلب يسري إلى الوجه ، والقبح والشين الذي يكون عن الأعمال الفاسدة في القلب يسري إلى الوجه ، كما تقدّم ، ثمّ إنّ ذلك يقوى بقوة الأعمال الصالحة والأعمال الفاسدة ، فكلمًا كثر البرّ والتقوى قوي الحسن والجمال ، وكلمًا قوي الإثم والعدوان قوي القبح والشين ، حتّى ينسخ ذلك ما كان للصورة من حسن وقبح ، فكم ممن لم تكن صورته حسنة ، ولكن من الأعمال الصالحة ما عظم به جماله وبهاؤه^(٢) ، حتّى ظهر ذلك على صورته .

ولهذا ظهر ذلك ظهوراً بيّناً عند الإصرار على القبائح في آخر العمر ، عند قرب الموت ، فترى وجوه أهل السنّة والطاعة كلّما كبروا ازداد حسنها وبهاؤها ، حتّى يكون أحدهم في كبره أحسن وأجمل منه في صغره ، ونجد وجوه أهل البدعة

(١) أخرجه أحمد ، (ح ١٥٥٦١ و ٢٦٦٢) عن الأقرع بن حابس : «أنه نادى رسول الله ﷺ » الحديث ، وأخرجه الترمذي في التفسير (ح ٣٢٦٧) عن البراء - رضي الله عنه - وقال : «حسن غريب» .

(٢) كذا ، ولعل هناك سقطاً : ولعل الصواب : ولكن (له) من الأعمال الصالحة (...).

والمعصية كلما كبروا عظم قبْحها وشينها ، حتّى لا يستطيع النظر إليها من كان منبهرًا بها في حال الصّغر لجمال صورتها .

وهذا ظاهر لكل أحد فيمن يعظم بدعته وفجوره ، مثل الرافضة وأهل المظالم والفواحش من التّرك ونحوهم ، فإنّ الرّافضي كلما كبر قبْح وجهه ، وعظم شينه ، حتّى يقوى شبهه بالخنزير ، وربّما مُسَخَّخنزيراً وقرداً ، كما قد تواتر ذلك عنهم ، ونجد المردان من التّرك ونحوهم قد يكون أحدهم في صغره من أحسن الناس صورة، ثمّ إنّ الذين يكثرون الفاحشة تجدهم في الكبر أقبح النّاس وجوهاً ، حتّى إنّ الصّنف الذي يكثر ذلك فيهم من التّرك ونحوهم يكون أحسن الناس صورة في صغره ، وأقبح الناس صورة في كبره ، وليس سبب ذلك أمراً يعود إلى طبيعة الجسم ؛ بل العادة المستقيمة تناسب الأمر في ذلك ؛ بل سببه ما يغلب على أحدهم من الفاحشة والظلم ، فيكون مخنثاً ولوطياً وظالماً وعوناً للظلمة ، فيكسوه ذلك قبْح الوجه وشينه .

ومن هذا أنّ الذين قويّ فيهم العدوان مسخهم الله قردة وخنازير من الأمم المتقدمة ، وقد ثبت في الصّحيح أنّه سيكون في هذه الأمة أيضاً من يمسخ قردة وخنازير^(١) ، فإنّ العقوبات والمثوبات من جنس السيئات والحسنات ، كما قد بين ذلك في غير موضع .

(١) جاء عن عدد من الصحابة في أحاديث فيها مقال ، صحح بعضها الشيخ الألباني - رحمه الله

- ، انظر الصحيحة ، (ح١٧٨٧ و٢٢٠٣) .

ولا ريب أن ما ليس محبوباً لله من مسخوطاته وغيرها تزين في نفوس كثير من الناس حتى يروها جميلة وحسنة ، يجدون فيها من اللذات ما يؤيد ذلك ، وإن كانت اللذات متضمنة لآلام أعظم منها .

كما قال تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِ ﴾ [آل عمران: ١٤].

وقال : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [فاطر: ٨].

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ وَصَدَّ عَنِ السَّبِيلِ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ ﴾ [غافر: ٣٧].

وقال : ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ زَيَّنَّا لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ ﴾ [الأنفال: ٤٨].

وقد قال سبحانه عن المؤمنين : ﴿ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧].

فهو سبحانه يزيّن لكلّ عامل عمله فيراه حسناً، وإن كان ذلك العمل سيئاً، فإنّه لولا يراه حسناً لم يفعله، إذ لو رآه سيئاً لم يُرِده ولم يخره، إذ الإنسان مجبول على محبة الحسن، وبغض السيّء فالحسن الجميل محبوب مراد، والسيّء القبيح مكروه مبغض، والأعيان والأفعال المبغضة من كلّ وجه لا تقصد بحال، كما أنّ المحبوبة من كل وجه لا تترك بحال، ولكن قد يكون الشّيء محبوباً من وجه مكروهاً من وجه، ويقبح من وجه ويحسن من وجه، ولهذا كان الزّاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن، والسارق لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن كامل الإيـان^(١)، فإنّه لو كان اعتقاده بقبح ذلك الفعل اعتقاداً تامّاً لم يفعله بحال، ولهذا كان كلّ عاص لله تعالى جاهلاً، كما قال ذلك أصحاب محمد ﷺ^(٢)، فإنّه لو كان عالماً حقّ العلم بما فعله لم يفعل القبيح ولم يترك الواجب؛ بل قد زيّن لكلّ أمة عملهم.

لكنّ العاصي إذا كان معه أصل الإيـان فإنّه لا يزيّن له عمله من كل وجه؛ بل يستحسنه من وجه، ويبغضه من وجه، ولكن حين فعله يغلب تزيين الفعل،

(١) أخرج البخاري في المظالم، (ح ٢٤٥٧)، ومسلم في الإيـان، (ح ٥٧) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمنٌ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السّارق حين يسرق وهو مؤمنٌ ».

(٢) جاء عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يُتَوُّبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧]. قال: « من عمل السوء فهو جاهل، من جهالته عمل السوء »، ومثله عن مجاهد وعبدالرحمن بن زيد وغيرهم، انظر تفسير الطبري للآية.

ولذلك قال: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ [آل عمران: ١٤] الآية، فإن هنا شيئين: حب الشهوات وأنه زين ذلك الفحش وحسن، فرأوا تلك المحبة حسنة فلذلك استقرت هذه المحبة عندهم، وتمتعوا بهذه المحبات، فإذا رأوا ذلك الحب قبيحاً لما يتبعه من الضرر لم يستقر ذلك في قلوبهم، فإن رؤية ذلك الحب حسناً يدعو إليه قبيحاً ينفر عنه (١).

(١) «وأما التزيين فقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، وقال: ﴿أَفَمَنْ زَيَّنَّ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿وَزَيَّنَّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣]، فأضاف التزيين إليه منه سبحانه خلقاً ومشية وحذف فاعله تارة ونسبة إلى سببه ومن أجراه على يده تارة وهذا التزيين منه سبحانه حسن إذ هو ابتلاء واختبار بعيد ليطييز المطيع منهم من العاصي والمؤمن من الكافر كما قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧]، وهو من الشيطان قبيح، وأيضاً فتزيينه سبحانه للعبد عمله السيئ عقوبة منه له على إعراضه عن توحيده وعبوديته وإيثار سيء العمل على حسنه فإنه لا بد أن يعرفه سبحانه السيئ من الحسن، فإذا أثر القبيح واختاره وأحبه ورضيه لنفسه زينه سبحانه له وأعماه عن رؤية قبحه بعد أن رآه قبيحاً، وكل ظالم وفاجر وفاسق لا بد أن يريه الله تعالى ظلمه وفجوره وفسقه قبيحاً فإذا تمادى عليه ارتفعت رؤية قبحه من قلبه فربما رآه حسناً عقوبة له، فإنه إنما يكشف له عن قبحه بالنور الذي في قلبه وهو حجة الله عليه فإذا تمادى في غيه وظلمه ذهب ذلك النور فلم ير قبحه في ظلمات الجهل والفسوق والظلم ومع هذا فحجة الله قائمة عليه بالرسالة وبالتعريف الأول فتزيين الرب تعالى عدل وعقوبته حكمة

وكذلك ذكر في الإيمان أنه حبه إلى المؤمنين وزينه في قلوبهم ، حتى رأوه حسناً ، فإن الشيء إذا حُب وزين لم يترك بحال ، وهنا أخبر سبحانه أنه هو الذي حُب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم ، وفي الشهوات قال : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ ولم يقل المزين ؛ بل ذكر العموم .

وقال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] ، وكما حذف المزين هناك قال : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ فجعل المزين نفس الحب لها ، لم يجعل المزين هو المحبوب ، كما أخبر أنه زين لكل أمة عملها ، فإن المزين نفس الحب لها ، لم يجعل المزين هو المحبوب ؛ ل هو حب الشهوات ، فإن المزين إذا كان نفس الحب والعمل لم ينصرف القلب عن ذلك ، خلاف ما لو كان المزين هو المحبوب ، فقد زين الشيء المحبوب ، ولكن الإنسان لا يحبه لما يقوم بقلبه من العلم بحاله والبغض .

ففرق بين التزين المتصل بالقلب ، وتزين الشيء المنفصل عنه ، فيه ردٌ على القدرية الذين يجعلون التزين المنفصل^(١) ، وكذلك قوله : ﴿ زَيْنَ لَهُ سَوْءَ عَمَلِهِ فَرَّاهُ ﴾

وتزين الشيطان إغواء وظلم وهو السبب الخارج عن العبد والسبب الداخل فيه حبه وبغضه وإعراضه والرب سبحانه خالق الجميع والجميع واقع بمشيئته وقدرته ولو شاء لهدى خلقه أجمعين والمعصوم من عصمه الله والمخذول من خذله الله ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ، شفاء العليل لابن القيم - رحمه الله - ، (ص ٢١٨-٢١٩) .

(١) القدرية تنكر أن يكون الله تعالى يضلّ أحداً أو يهدي أحداً ، وتأول النصوص الواردة بل تحرفها ، ومن ذلك أنهم يأولون التزين الوارد في النصوص بأنه تزين منفصل ، أي =

حَسَنًا ﴿فاطر: ٨﴾، وهو سبحانه امتنّ في الإيمان بشيئين : بأنّه حبّبه إلينا ، وزيّنه في قلوبنا، فالنعم تتمّ بهما ، بالعلم والمحبة .

وقد ثبت في الصّحيح من غير وجه عن النّبِيِّ ﷺ أنّه لعن المختئين من الرّجال والمترجّلات من النساء ، وفي الصّحيح أيضاً أنّه لعن المتشبهين من الرّجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرّجال ، وفي الصّحيح أنّه أمر بنفي المختئين وإخراجهم من البيوت .

كما روى البخاري في صحيحه عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : «لعن النّبِيُّ ﷺ المتشبهين من الرّجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرّجال»^(١) .

وفي رواية : «لعن النّبِيُّ ﷺ المختئين من الرّجال ، والمسترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم فاخرج النّبِيُّ ﷺ فلانة ، وأخرج عمر فلاناً»^(٢) .

إذا كان الرّجل الذي يتشبه بالنساء في لباسهن وزيهن وزيتتهن ملعوناً قد لعنه رسول الله ﷺ ، فكيف بمن يتشبه بهنّ في مباشرة الرّجال له فيما يتمتّع الرّجال به ، بتمكينه من ذلك ، لغرض يأخذه ، أو لمحبهه لذلك ، فكلّمها كثرت مشابهته هنّ كان

= جعل الشيء حسناً زيناً ، لا أنّه تعالى يري العبد الشيء زيناً وحسناً دون أن يكون كذلك ، والنصوص تردّ هذا التأويل بصراحة كما ذكر ذلك شيخ الإسلام - رحمه الله - .

(١) تقدّم ، (ص ١٦٢) .

(٢) تقدّم ، (ص ١٦٢) .

أعظمٍ لِعَيْنِهِ ، وكان معلوناً من وجهين ، من جهة الفاحشة المحرمة ، فإنه يلعن على ذلك ، ولو كان هو الفاعل ، ومن جهة تخنثه لكونه من جنس المفعول بهن .

فمن جعل شيئاً من التخنث ديناً أو طلب ذلك من الصبيان ، مثل تحسين الصبي صورته أو لباسه لأجل نظر الرجال واستمتاعهم بذلك في سماع وغير سماع ، أليس يكون مبدلاً لدين الله ، من جنس الذين إذا ﴿فَعَلُوا فَحِشَّةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِشَاءِ ۗ أَنْقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] ، وإذا كانت فاحشة العرب المشركين كشف عوراتهم عند الطواف لثلاً يطوفون في ثياب عَصَا الله فيها ، فكيف بها هو أعظم من ذلك؟!

والمخنث قد يكون مقصوده معاشره النساء ومباشرتهن ، وقد يكون تخنثه بمباشرة الرجال ونظرهم ومحبتهم ، وقد يجمع الأمرين ، وفي المنتسكين من الأقسام الثلاثة خلق كثير^(١) .

(١) هذا يقوله شيخ الإسلام في عصره وقد كان الناس أكثر غيرة على المحارم وأصون للعورات ، فكيف يظن ظان أن مجتمعات الإنشاد والمنشدين خصوصاً ما كان قائماً على جماعات صوفية أو قريباً منها كيف يظن ظان أنها معصومة أو بعيدة عن هذه المزالق؟ وإذا كانت الآن ما زالت بريئة من ذلك فهي بلا شك طريق للوصول إلى ما وصل إليه غلاة الصوفية في السماع ، ومن قرأ التاريخ عرف أن الحال لم يصل بهم إلى هذا الذي حكاه شيخ الإسلام دفعة واحدة بل تطوّر الأمر بهم من حال إلى أسوأ ، ونحن نرى بأم أعيننا الآن الفرق بين النشيد قبل عدة سنوات وبينه الآن ، وكيف أصبح فيه من الميوعة والتكسر =

وهؤلاء شرٌّ ممن يفعل هذه الأمور على غير وجه التدين ، فإنه يوجد في الأمم الجاهلية من التّرك ونحوهم من يتشبه فيهم من النساء بالرجال ، ومن يتشبه من الرجال بالنساء ، خلق عظيم ، حتّى يكون لنسائهم من الإمرة والملك والطاعة والبروز للناس وغير ذلك مما هو من خصائص الرجال ما ليس لنساء غيرهم ، وحتى إنّ المرأة تختار لنفسها من شاءت من ممالكها وغيرهم ، لقهرها للزوج وحكمها ، ويكون في كثير من صبيانهم من التخنّث وتقريب الرجال له وإكرامه لذلك أمر عظيم، حتى قد يغار بعض صبيانهم من النساء ، وحتى يتّخذهم الرجال كالسراري ، لكن هم لا يفعلون ذلك تديناً ، فالذين يفعلون ذلك تديناً شرّ منهم ، فإنهم جعلوا الفجور ديناً ، والفاحشة حسنة ، لا لما في ذلك من ميل الطباع ، فهكذا من جعل مجرد الصّوت الذي تحبه الطّباع حسناً في الدّين فيه شبه من هؤلاء ، لكن في المشركين من هذه الأمة من يتدبّن بذلك لأجل الشياطين ، كما يوجد في المشركين من التّرك التّار وساحرهم الطاغوت صاحب الجبت ، الّذي تسميه الترك البوق ، وهو الذي تستخفه الشياطين وتخطّبه ، ويسألها عما يريد ، ويقرب لها القرابين من الغنم المنخنتة وغير ذلك ويضرب لها بأصوات الطبول ونحو ذلك ، ومن شرطه أن يكون مخنّثاً يؤتى كما تؤتى المرأة ، فكلّما كانت الأفعال أولى بالتحريم كانت أقرب إلى الشياطين .

= والتطريب ومشاركة الأحداث والنساء ما يجعل المرء من مشاهدته والاستماع إليه ، فهل

يُنْتَظَرُ أَنْ يَقَعَ النَّاسُ فِي الْفَاحِشَةِ تَحْتَ سِتَارِ الْإِنشَادِ وَالسَّعَاءِ الْإِسْلَامِيِّ !

وهذا الذي ذكرناه من أن الحسن الصورة والصوت وسائر من أنعم الله عليه بقوة أو بجمال أو نحو ذلك إذا اتقى الله فيه كان أفضل ممن لم يؤت ما لم يمتحن فيه ، فإن النعم محن ، فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذي الصورة الحسنة ، ويحبونه ويعشقونه ، ويرغبونه بأنواع الكرامات ، ويرهبونه عند الامتناع بأنواع المخوفات ، كما جرى ليوסף عليه السلام وغيره ، وكذلك جماله يدعو إلى أن يطلب ما يهواه ، لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول في ذلك .

وكذلك حسن الصوت قد يُدعى إلى أعمال في المكروهات ، كما أن المال والسلطان يحصل بهما من المكنة ما يدعى مع ذلك إلى أنواع الفواحش والمظالم ، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة ، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريد ، وشهوات الغي مستكّنة في النفوس ، فإذا حصلت القدرة قامت المحنة ، فإما شقي وإما سعيد ، ويتوب الله على من تاب ، فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا ، وأما تحرك النفوس عن مجرد الصوت فهذا أيضاً محسوس فإنه يحركها تحريكاً عظيماً جداً ، بالتفريح والتحزين والإغصاب والتخويف ونحو ذلك من الحركات النفسانية ، كما أن النفوس تتحرك أيضاً عن الصور بالمحبة تارة ، وبالبعث والبهائم عن الصوت هو من ذلك ، لكن كل ما كان أضعف كانت الحركة به أشد ، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال ، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين ، وحركة البهائم أشد من حركة الآدميين ، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد

الصّوت لقوّة ضعف العقل^(١)، فلا يكون في ذلك حمداً إلاّ وفيه من الذّم أكثر من ذلك، وإنها حركة العقلاء عن الصّوت المشتمل على الحروف المؤلفة المتضمنة للمعاني المحبوبة، وهذا أكمل ما يكون في استماع القرآن.

وأما التحرك بمجرد الصّوت فهذا أمر لم يأت الشرع بالندب إليه، ولا عقلاء الناس يأمرّون بذلك؛ بل يعدّون ذلك من قلة العقل وضعف الرأي، كالذي يفرع عن مجرد الأصوات المفزعة المرعبة، وعن مجرد الأصوات المغضبة^(٢).

قال أبو القاسم: وقال النّبّي ﷺ: «ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغني بالقرآن» وروى حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله لشيء ما أذن الله لنبي يتغني بالقرآن»^(٣).

قال: وقيل: إن داود عليه السلام كان يستمع لقراءته الجنّ والإنس والوحش والطير إذا قرأ الزبور، وكان يحمل من مجلسه أربعمئة جنازة ممن قدم مات ممن سمعوا

(١) فمحبّة الأناشيد والاستماع إليها والحرص عليها دليل على ضعف العقل وقلة البصيرة.

(٢) ومنه التحزين بمجرد الآهات و(الأفأفات) و(ياليل ياعين) ونحوها من مواويل لا كلمات فيها وإنها مجرد أصوات، فأى حكمة وأي فائدة في هذا سوى الانفعالات البهيمية التي ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله، والمؤمن يجب عليه أن ينزّه نفسه من هذا فإنّه متهى الضعف والخرق.

(٣) تقدّم، (ص ٨٠).

قراءته^(١)، وقال النبي ﷺ لأبي موسى الأشعري: «لقد أُعطي مزاراً من مزامير آل داود»^(٢)، وقال معاذ لرسول الله ﷺ: «لو علمت أنك تسمع لحبّرت لك تحبيراً»^(٣).

قلتُ: هذا القول لأبي موسى كان، لم يكن لمعاذ، ومضمون هذه الآثار استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وهذا مما لا نزاع فيه، فلا استدلال بذلك على تحسين بالغناء أفسد من قياس الرّبا على البيع، إذ هو من باب تنظير الشّعْر بالقرآن.

وقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾

[يس:٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾^(٣١٠) وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ

^(٣١١) إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُولُونَ﴾ [الشعراء:٢١٢].

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ﴾^(٣٢٥) وَأَنْتُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾

[الشعراء:٢٢٦].

(١) قال العراقي في تخرّيج الإحياء: «لم أجد له أصلاً»، بحاشية إحياء علوم الدين للغزالي، (٢/٣٧٩)، وكذلك ذكره السبكي في الأحاديث التي ذكرها الغزالي في الإحياء ولم يجد لها سنداً، طبقات الشافعية، (٦/٣٢٠).

(٢) تقدّم، (ص ٨٠).

(٣) تقدّم، (ص ٧٩) ونسبته القول لمعاذ خطأ كما سينبه شيخ الإسلام رحمه الله.

وقال تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾

[الحاقة: ٤٢].

وهذا القياس مثل قياس سماع المكاء والتصديّة الذي ذمّه الله في كتابه وأخبر أنه صلاة المشركين ، على سماع القرآن الذي أمر الله به في كتابه وأخبر أنه سماع النّبیین والمؤمنين ، وقياس لأئمة الصلاة - كالحلفاء الراشدين وسائر أئمة المؤمنين - بالمختئين المغاني ، الذين قد يسمّون الجدد أو القوالين ، وقياس للمؤذّن الدّاعي إلى الصّلاة وسماع القرآن ، بالمزمار الدّاعي إلى حركة المستمعين للمكاء والتصديّة .

وقد روى الطبراني في معجمه عن ابن عباس : عن النّبِيِّ ﷺ : « أَنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ : يَا رَبِّ اجْعَلْ لِي قُرْآنًا ، قَالَ : قُرْآنَكَ الشَّعْرَ ، قَالَ : اجْعَلْ لِي مُؤَذِّنًا ، قَالَ : مُؤَذِّنُكَ المِزْمَارَ ، قَالَ : اجْعَلْ لِي كِتَابَةً ، قَالَ : كِتَابَتُكَ الوَشْمَ ، قَالَ : اجْعَلْ لِي بَيْتًا ، قَالَ : بَيْتُكَ الحِمَامَ ، قَالَ : اجْعَلْ لِي طَعَامًا ، قَالَ : طَعَامُكَ مَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ^(١) ، فَمَنْ قَاسَ قُرْآنَ الشَّيْطَانَ بِقُرْآنِ اللَّهِ فَاللَّهُ يَجَازِيهِ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ .

وقد قال الله تعالى : ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ ۗ

فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ [مريم: ٥٩] ، فهؤلاء يشتغلون بالشهوات عن الصّلاة .

(١) تقدّم ، (ص ١٨٦) .

ولهذا فإنّ من هؤلاء الشيوخ من يقصد الاجتماعات في الحمام^(١) ويكون له فيها حال وظهور ، لكون مادّته من الشياطين ، فإنّ الشيطان يظهر أثره في بيته ، وعند أوليائه ، وتأذين مؤذنه وتلاوة قرآنه ، كما يظهر ذلك على أهل المكاء والتصديّة .

وإذا كان السماع نوعين : سماع الرّحمن ، وسماع الشيطان ، كان ما بينهما من أعظم الفرقان ، لكنّ الأقسام هنا أربعة : إمّا أن يشتغل العبد بسماع الرّحمن دون سماع الشيطان ، أو بسماع الشيطان دون سماع الرّحمن ، أو يشتغل بالسّماعين ، أو لا يشتغل بواحدٍ منهما .

فالأوّل حال السابقين الأوّلين ، من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان .

وأما الثاني فحال المشركين ، الذين قال الله فيهم : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥] ، وهو حال من يتخذ ذلك ديناً ، ولا يستمع القرآن ، فإن كان يشتغل بهذا السماع شهوة لا ديناً ويعرض عن القرآن فهم الفجّار والمنافقون ، إذا أبطنوا حال المشركين .

وأما الذين يشتغلون بالسّماعين فكثير من المتصوفة .

والذين يعرضون عنها على ما ينبغي كثير من المتعرّبة .

(١) المقصود به البيت الذي يقصد من أجل الاستحمام والاعتسال كما هو موجود الآن في بعض

البلدان ، وليس المقصود به بيت الخلاء .

فهذه النصوص المأثورة عن النبي ﷺ التي فيها مدح الصوت الحسن بالقرآن والترغيب في هذا السماع فيحتج بها على المعرض عن هذا السماع الشرعي الإيماني ، لا يحتج بها على حسن السماع البدعي الشركي .

بل الزاغبون في السماعين جميعاً والزاهدون في السماعين جميعاً خارجون عن محض الاستقامة والشريعة القرآنية الكاملة ، هؤلاء معتدون ، وهؤلاء مفرطون ، وإنما الحق الرغبة في السماع الإيماني الشرعي ، والزهد في السماع الشركي البدعي .

ثم ذكر أبو القاسم حكاية أبي بكر الرقي ، في الغلام الذي حدا بالجمال حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في يوم ، فلما حطّ عنها ماتت ، وحدا بجمل فهم على وجهه وقطع جباله ، قال الرقي : ولم أظنّ أني سمعت صوتاً أطيب منه ، ووقعت لوجهي حتى أشار عليه بالسكوت فسكت ، فقال حدثنا أبو حاتم السجستاني : حدثنا أبو نصر السراج قال : حكى الرقي .

قلتُ : مضمون هذه الحكاية أنّ الصوت البليغ في الحسن قد يحرك النفوس تحريكاً عظيماً خارجاً عن العادة ، وهذا مما لا ريب فيه ، فإنّ الأصوات توجب الحركات الإرادية بحسنها ، وهي في الأصل ناشئة عن حركات إرادية ، ويختلف تأثيرها باختلاف نوع الصوت وقدره ؛ بل هي من أعظم المحركات أو أعظمها ، وإذا اتفق قوة المؤثر واستعداد المحل قوياً التأثير ، فالنفوس المستعدة لصغير أو أنوثة أو

جزع ونحوه أو لفراغ وعدم شغل^(١) أو ضعف عقل إذا اتصل بها صوتٌ عظيمٌ حسنٌ قويٌّ أزعجها غاية الإزعاج^(٢)، لكن هذا لا يدل على جواز ذلك، ولا فيه ما يوجب مدحه وحسنه؛ بل مثل هذا أدلّ على الذمّ والنهي منه على الحمد والمدح؛ فإنّ هذا يفسد النفوس أكثر مما يصلحها، ويضرّها أكثر مما ينفعها، وإن كان فيه نفع فإثمه أكثر من نفعه، وقد قال الله للشيطان: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

فالصّوت الشيطاني يستفزّ بني آدم، وقال النّبىّ ﷺ: «إنما نهيت عن صوتين أحقّين فاجرين»^(٣)، وذكر صوت النّعمة وصوت المعصية، ووصفها بالحمق والفجور وهو الظلم والجهل.

وقال لقمان لابنه: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، والمغنى بهذه الأصوات لم يغضّ من صوته، والمتحرّكون بها الرّاقصون لم يقصدوا في مشيهم؛ بل المصوّتون أتوا بالأحقق الجاهل الظالم الفاجر من الأصوات، والمتحرّكون أتوا

(١) وهذا هو حقيقة حال أكثر أهل النشيد والاستماع إليه، وإلا فمن اشتغل بالعلم النافع والعمل الصالح والدعوة أو الجهاد أو غير ذلك لم يكذب يجد وقتاً لينشد أو يقصد مجالس السماع، هذا لو فرض أنّها مباحة.

(٢) أي أثر فيها تأثيراً عظيماً بالتحزين أو السرور أو النشوة أو غير ذلك مما يقتضيه الصوت ونوعه.

(٣) تقدّم، (ص ١٣٣).

بالأحمق الجاهل الفاحش من الحركات ، وربما جمع الواحد بين هذين النوعين ،
وجعل ذلك من أعظم العبادات .

ثم قال أبو القاسم : سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي ، سمعت محمد ابن
عبد الله بن عبد العزيز ، سمعت أبا عمرو الأنطاقي : سمعت الجنيد يقول وسُئِلَ : ما
بال إنسان يكون هادئاً فإذا سمع السَّماع اضطرب ؟ فقال : إنَّ الله لما خاطب الذرَّ
في الميثاق الأول بقوله : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ [الأعراف: 1٧٢] ، استفرغت عذوبة سماع
الكلام الأرواح ، فإذا سمعوا السَّماع حرَّكهم ذكر ذلك .

قلتُ : هذا الكلام لا يُعلم صحَّته عن الجنيد ، والجنيد أجلُّ من أن يقول مثل
هذا ، فإنَّ هذا الاضطراب يكون لجميع الحيوان ، ناطقه وأعجمه ، حتى يكون في
البهائم أيضاً ويكون للكفار والمنافقين ، ثم الاضطراب قد يكون لحلاوة الصَّوت
ومحبته ، وقد يكون للخوف منه وهيبته ، وقد يكون للحزن والجزع ، وقد يكون
للغضب .

ثم من المعلوم أنَّ الصَّوت المسموع ليس هو ذاك أصلاً ، ولو سمع العبد كلام
الله كما سمعه موسى بن عمران لم يكن سماعه لأصوات العباد محرَّكاً لذكر ذلك ؛ بل
المأثور أنَّ موسى مقت الأدميين لما وقر في مسامعه من كلام الله ، ثم التلذُّذ بالصَّوت
أمر طبيعي لا تعلق له بكونهم سمعوا صوت الرِّبِّ أصلاً ، ثم إنَّ أحداً لا يذكر ذلك
السَّماع أصلاً إلاَّ بالإيمان ، والنَّاس متنازعون في أخذ الميثاق وفي ذلك السَّماع بما ليس
هذا موضعه .

ثم إن مذهب الجنيد في السماع كراهة التكلف لحضوره ، والاجتماع عليه ،
وعنده أن من تكلف السماع فتن به فكيف يعلله بهذا؟!!

وقد ذكر أبو القاسم ذلك فقال : سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت
الحسين بن أحمد بن جعفر : سمعت أبا بكر بن ممشاد : سمعت الجنيد يقول : «السماع
فتنة لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه» ، فأخبر أنه فتنة لمن قصده ، ولم يجعله لمن صادفه
مستحباً ولا طاعة ؛ بل جعله راحة ، فكيف يقول إنه أظهر خطاب الحق المتقدم .

وقال أبو القاسم : سمعت الأستاذ أبا عليّ الدقاق يقول : «السماع حرام على
العوام ، لبقاء نفوسهم ، مباح للزهاد لحصول مجاهدتهم ، مستحب لأصحابنا لحياة
قلوبهم» .

قلت : قد قدم أبو القاسم في ترجمة الشيخ أبي عليّ الروذباري ، وهو قديم توفي
بعد العشرين وثلاثمائة ، صحب الجنيد والطبقة الثانية ، وكان يقول : أستاذي في
التصوّف الجنيد ، وفي الفقه أبو العباس بن سريج ، وفي الأدب ثعلب ، وفي الحديث
إبراهيم الحربي ، وقال فيه أبو القاسم : هو أظرف المشايخ وأعلمهم بالطريقة .

قال سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي - رحمه الله - يقول : سمعت أبا
القاسم الدمشقي يقول : «سئل أبو عليّ الروذباري عمّن يسمع الملاهي ويقول : هي

لي حلال ؛ لأنني وصلت إلى درجة لا يؤثر في اختلاف الأحوال ، فقال : نعم ، قد وصل لعمرى ؛ ولكن إلى سقر»^(١) .

فقول الدقاق هو مباح للزهاد لحصول مجاهدتهم هو الذي أنكره أبو علي الروذباري ، فكيف بقوله مستحب ، وستكلم - إن شاء الله - على هذا .

ثم إنه ذكر بعد هذا أنه سمع الأستاذ أبا عليّ الدقاق - رحمه الله - يقول : «السماع طبع إلّا عن شرع ، وخرق إلّا عن حق ، وفتنة إلّا عن عبرة» ، وهذا الكلام يوافق قول الروذباري ، ويخالف قوله إنه مباح للزهاد لحصول مجاهدتهم ، مستحب لأصحابنا حياة قلوبهم ، فإنه جعل كل سماع ليس بمشروع فهو عن الطبع ، ومعلوم أنّ سماع المكاء والتصديّة ليس مشروعاً فيكون مسموعاً بالطبع مطلقاً .

وقال : سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر الصوفي يقول : سمعت الوجيهي يقول : سمعت أبا عليّ الروذباري يقول : كان الحارث بن أسد المحاسبي^(٢) يقول : «ثلاثٌ إذا وجدن نمتع بهنّ ، وقد فقدناهنّ ، حسن الوجه مع الصيانة ، وحسن الصوت مع الديانة ، وحسن الإخاء مع الوفاء»^(٣) .

(١) طبقات الصوفية ، (ص ٣٥٦) .

(٢) الزاهد العارف الحارث بن أسد البغدادي صاحب التصانيف الزهديّة ، له فقه وحديث غير أنّه دخل في شيء من علم الكلام والتصوّف ، فتكلّم الأئمّة فيه ، مثل أحمد ، وأبو زرعة الرّازي ، توفّي - رحمه الله - سنة (٢٤٣) هـ ، السّير (١٢ / ١١٠) .

(٣) وفيات الأعيان ، (٢ / ٥٨) .

قلتُ : قد قرّرت قبل هذا المعنى بأنّ الحسن في الصورة والصوت إن لم يكن مع تقوى الله وإلا لم يكن إلا مذموماً ، ومن الديانة أن يكون حسن الصوت مستعملاً فيما أمر الله به .

قال أبو القاسم : وسئل ذو النّون المصري^(١) عن الصّوت الحسن ، فقال : «مخاطبات وإشارات أودعها الله كلّ طيب وطيبة» ، وسئل مرةً أخرى عن السّماع ، فقال : «وارد حقّ ، يزعج القلوب إلى الحقّ ، فمن أصغى إليه بحقّ تحقّق ، ومن أصغى إليه بنفس تزندق» .

قلتُ : هذا الكلام لم يسنده عن ذي النّون ، وإنّما أرسله إرسالاً ، وما يرسله في هذه الرّسالة قد وجد كثير منه مكذوب على أصحابه ، إمّا أن يكون أبو القاسم سمعه من بعض الناس فاعتقد صدقه ، أو يكون من فوّه كذلك ، أو وجده مكتوباً في بعض الكتب فاعتقد صحّته ، ومن كان من المرسلين لما يذكرونه من الأوّلين والآخرين يعتمد في إرساله لصحيح النّقل والرواية عن الثّقات فهذا يُعتمد إرساله ، وأمّا من عُرف فيما يرسله كثير من الكذب لم يوثق بما يرسله .

(١) الزّاهد شيخ الدّيار المصريّة ثوبان بن إبراهيم النّوبي الإخميمي أبو الفيض ، قلّ ما روى من الحديث وما كان يتقنه وإنّما كان عالماً فصيحاً حكيماً ، ولكّنه على عادة الصوفيّة له شطحات وكلام على غير السنّة ، مثل ما نقله عنه القشيري ، هذا إن صحّت عنه ، توفيّ سنة (٢٤٥هـ) ، السّير (١١ / ٥٣٢) .

فهذا التفصيل موجود فيمن يرسل النقول عن الناس من أهل المصنفات ، ومن أكثر الكذب الكذب على المشايخ المشهورين ، فقد رأينا من ذلك وسمعنا ما لا يحصيه إلا الله ، وهذا أبو القاسم مع علمه وروايته بالإسناد ومع هذا ففي هذه الرسالة قطعة كبيرة من المكذوبات ، التي لا يناع فيها من له أدنى معرفة بحقيقة حال المنقول عنهم .

وأما الذي يسنده من الحكايات في باب السماع فعامة من كتابين : كتاب «اللمع» لأبي نصر السراج ، فإنه يروى عن أبي حاتم السجستاني عن أبي نصر عن عبد الله بن علي الطوسي ، ويروي عن محمد بن أحمد بن محمد التميمي عنه ، ومن كتاب «السماع» لأبي عبد الرحمن السلمي قد سمعه منه .

فإن كان هذا الكلام ثابتاً عن ذي النون - رحمة الله عليه - فالكلام عليه من وجهين ، من جهة الاحتجاج بالقائل ، ومن جهة تفسير المنقول .

أما الأول : فقد نقلوا أنّ ذا النون حضر هذا السماع بالعراق .

وقد ذكر أبو القاسم حكاية بعد ذلك مرسلّة ، فقال : وحكى أحمد بن مقاتل العكّي قال : لما دخل ذو النون المصري بغداد ، اجتمع إليه الصوفيّة ومعه قوَال يقول شيئاً ، فاستأذنه بأن يقول بين يديه ، فأذن له ، فابتدأ يقول :

صغير هواك عذبي	فكيف به إذا احتنكا
وأنت جمعت من قلبي	هوى قد كان مشتركا
أما ترثى لمكتئب	إذا ضحك الخليّ بكى

قال : فقام ذو النون وسقط على وجهه والدّم يقطر من جبينه ، ولا يسقط على الأرض ، ثم قام رجل من القوم يتواجد ، فقال له ذو النون : ﴿ الَّذِي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ [الشعراء: ٢١٨] ، فجلس الرجل .

قال : وسمعت أبا عليّ الدقاق يقول : كان ذو النون صاحب إصراف على ذلك الرجل ، حيث نبّه أنّ ذلك ليس مقامه ، وكان ذلك الرجل صاحب إنصاف ، حيث قبل ذلك منه فرجع وقعد .

فهذا ونحوه هو الذي أشار إليه الأئمة كالشافعي في قوله : « خلّفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التّغبير يصدّون به النّاس عن القرآن » ، فيكون ذو النون هو أحد الذين حضروا التّغبير الذي أنكره الأئمة وشيوخ السلف ، ويكون هو أحد المتأولين في ذلك ، وقوله فيه كقول شيوخ الكوفة وعلمائها في النيّذ الذين استحلّوه ، مثل سفيان الثوري^(١) ، وشريك ابن عبد الله^(٢) ، وأبي حنيفة^(٣) ، ومسعر بن كدام^(١) ،

(١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، الإمام الحجّة العلم ، توفي سنة (١٦١هـ) ، السير (٧/ ٢٢٩) .

(٢) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي ، أبو عبد الله الكوفي ، القاضي ، المتوفى سنة (١٧٧هـ) ، قال معاوية بن صالح : « سألت أحمد بن حنبل عنه ، فقال : كان عاقلاً صدوقاً محدثاً شديداً على أهل الرّيب والبدع » ، سير أعلام النبلاء (٨ / ٢٠٩) .

(٣) النّعمان بن ثابت الإمام الفقيه العلم ، وهو أول الأئمة الأربعة ظهوراً ، أخذ الفقه عن ربيعة الرأي وغيره ، توفي سنة (١٥٠هـ) ، السير (٦ / ٣٩٠) .

ومحمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليل^(٢)، وغيرهم من أهل العلم ، وكقول علماء مكة وشيوخها فيما استحلّوه من المتعة والصرف ، كقول عطاء بن أبي رباح^(٣)، وابن جريج وغيرهما ، وكقول طائفة من شيوخ المدينة وعلمائها فيما استحلّوه من الحشوش، وكقول طائفة من شيوخ الشاميين وعلمائها فيما كانوا استحلّوه من القتال في الفتنة لعلي بن أبي طالب وأصحابه ، وكقول طوائف من أتباع الذين قاتلوا مع علي من أهل الحجاز والعراق وغيرهم في الفتنة ، إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة ، وكان في كل شق طائفة من أهل العلم والدين .

فليس لأحد أن يحتج لأحد الطريقتين بمجرد قول أصحابه ، وإن كانوا من أعظم الناس علماً ودينياً؛ لأن المنازعين لهم هم من أهل العلم والدين .

وقد قال الله تعالى : ﴿ فَإِن نَنزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ قَرَدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [النساء: ٥٩] ، فالردّ عند التنازع إنما يكون إلى كتاب الله وسنة رسوله .

(١) مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالي

العامري الرؤاسي أبو سلمة الكوفي أحد الأعلام ، توفي سنة (١٥٥ هـ) ، السير (٧/١٦٣) .

(٢) مُخْتَلَفٌ في اسمه قيل : يسار ، وقيل بلال ، الأنصاري الأوسي ، لقي الصحابة ، وروى

عنهم ، وثقه الأئمة ، تهذيب التهذيب (٢ / ٥٤٨) .

(٣) الإمام شيخ الإسلام مفتي الحرم أبو محمد القرشي مولاهم المكي ، قال ابن المديني : سمعت

بعض أهل العلم يقولون : كان عطاء أسود أعور أظس أشلّ أعرج ثم عمي ، وكان ثقة

فقيهاً عالماً كثير الحديث ، وقال الأوزاعي : مات عطاء يوم مات وهو أَرْضَى أهل الأرض

عند الناس ، توفي - رحمه الله - سنة (١١٥ هـ) ، السير (٥ / ٧٨) .

نعم ، إذا ثبت عن بعض المقبولين عند الأمة كلام في مثل موارد النزاع كان في ذلك حجة على تقدّم التنازع في ذلك ، وعلى دخول قوم من أهل الزهد والعبادة والسلوك في مثل هذا ، ولا ريب في هذا .

لكن مجرد هذا لا يتيح للمريد الذي يريد الله ويريد سلوك طريقه أن يقتدي في ذلك بهم ، مع ظهور النزاع بينهم وبين غيرهم ، وإنكار غيرهم عليهم ؛ بل على المرید أن يسلك الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، ويتبع ما دلّ عليه الكتاب والسنة والإجماع ، فإن ذلك هو صراط الله الذي ذكره ورضي به في قوله : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ، وهذا أصل في أنه لا يحتاج في مواضع النزاع والاشتباه بمجرد قول أحد ممن نُوزع في ذلك .

وأما الوجه الثاني : فقول القائل عن الصوت الحسن : «مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة» لا يجوز أن يُراد به ان كل صوت طيب - كائناً ما كان - بأن الله أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده ، فإن هذا القول كفرٌ صريح ؛ إذ ذلك يستلزم أن تكون الأصوات الطيبة التي يستعملها المشركون وأهل الكتاب في الاستعانة بها على كفرهم قد خاطب بها الله عباده ، وأن تكون الأصوات الطيبة التي يستفز بها الشيطان لبني آدم كما قال تعالى : ﴿ وَأَسْتَفْزِرُّ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ [الإسراء: ٦٤] ، أن تكون هذه الأصوات الشيطانية

إذا كانت طيبة قد أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده ، وأن تكون أصوات الملاهي قد أودعها الله مخاطبات يخاطب بها عباده !

ومن المعلوم أنّ هذا لا يقوله عاقل ، فضلاً عن أن يقوله مسلم ، ثمّ لو كان الأمر كذلك فلم لم يستمع الأنبياء والصدّيقون من الأوّلين والآخريين إلى كلّ صوتٍ صوتٍ ، ويأمروا أتباعهم بذلك ، ما في ذلك من استماع مخاطبات الحقّ ، إذ قد علم أنّ استماع مخاطبات الحقّ من أفضل القربات !؟

فقد ظهر أنّ هذا الكلام لا يجوز أن يكون عمومه وإطلاقه حقاً .

يبقى أن يُقال : هذا خاص ومقيد في الصوت الحسن إذا استعمل على الوجه الحسن ، فهذا حقٌّ ، مثل أن يزيّن به كلام الله ، كما كان أبو موسى الأشعري يفعل ، وقال له النبيّ ﷺ : «مررت بك البارحة وأنت تقرأ ، فجعلت أستمع لقراءتك»^(١) ، فقال : لو علمت أنّك تسمع لحبّرتك لك تحبيراً ، وكان عمر يقول له : «ذكّرنا ربّنا» ، فيقرأ وهم يستعمون .

فلا ريب أنّ ذا الصوت الحسن إذا تلا به كتاب الله فإنّه يكون حيثُ قد أودع الله ذلك مخاطبات وإشارات ، وهو ما في كتابه من المخاطبات والإشارات ، فقد ظهر أنّ هذا الكلام إذا مُهل على السّماع المشروع الذي يحبّه الله ورسوله كان محملاً حسناً ، وإنّ مُهل على عمومه وإطلاقه كان كفرأً وضلالاً .

(١) تقدّم ، (ص ٧٩) .

يبقى بين ذلك العموم وهذا الخصوص مراتب ، منها أن يُحمل ذلك على ما يجده المستمع في قلبه من المخاطبات والإشارات من الصّوت ، وإن لم يقصده المصوّت المتكلم ، فهذا كثير ما يقع لهم ، وأكثر الصّادقين الذين حضروا هذا السّماع يشيرون إلى هذا المقصد ، وصاحب هذه الحال يكون ما يسمعه مذكراً له ما كان في قلبه من الحق (١) .

وهذا يكون على وجهين :

أحدهما : من الصّوت المجرد الذي لا حرف معه ، كأصوات الطيور والرياح والآلات وغير ذلك ، فهذا كثير ما ينزله الناس على حروف بوزن ذلك الصوت وكثيراً ، ما يحرّك منهم ما يناسبها من فرحٍ أو حزنٍ أو غضبٍ أو شوقٍ أو نحو ذلك ، كقول بعضهم :

ربّ ورقاء هتوف في الضحى	صدحت في فنن عن فنن
ربما أبكى فلا أفهمها	وهي قد تبكي فلا تفهمني
غير أنّي بالجوى أعرفها	وهي أيضاً بالجوى تعرفني

(١) هذا يشير إلى حضور مجالس الغناء بالقصائد الغزلية أو غيرها مما يقيمه الفساق وغيرهم من الصّوفيّة ، فإذا غنى المغني غزلاً وشوقاً إلى حبيبه نبّه المستمع الصّادق منهم إلى شوقه إلى الله وإلى رسوله ﷺ ، نظير ما لو رأى ظالماً جباراً يقتل بريئاً فيتذكّر به سطوة الله وبطشه ، أو رأى وجه امرأة جميلة صدفة فتذكّر بها جمال الله تعالى ونحو ذلك .

والثاني : يكون من صوت بحروف منظومة ، إمّا شعر وإمّا غيره ، ويكون المستمع يتزل تلك المعاني على حاله ، سواء قصد ذلك الناظم والمنشد أو لم يقصد ذلك ، مثل أن يكون في الشعر عتاب وتوبيخ ، أو أمر بالصبر على الملام في الحبّ أو ذمّ على التّقصير في القيام بحقوق المحبة ، أو تحريض على ما فرض للإنسان من الحقوق ، أو إغضاب وحمية على جهاد العدو ومقاتلته ، أو أمر ببذل النفس والمال في نيل المطلوب ورضاه المحبوب ، أو غير ذلك من المعاني المجملة ، التي يشترك فيها محبّ الرّحمن ومحبّ الأوثان ، ومحبّ الأوطان ، ومحبّ النسوان ، ومحبّ المردان ، ومحبّ الإخوان ، ومحبّ الخلائن .

وربّما قرع السّمع حروف أخرى لم ينطق بها المتكلم على وزن حروفه ، كما يذكر عن بعضهم أنه سمع قائلاً يقول : ستر بري ، فوقع في سمعه : اسع تر بري .

وقد ذكر ذلك فيما بعد أبو القاسم فقال : سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول : سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول : سمعت يحيى بن علي الرضا العلوي قال : سمع ابن حلوان الدمشقي طوّافاً ينادى : ياه سعتر بري ، فسقط مغشياً عليه ، فلمّا أفاق سُئِلَ فقال : حسبته يقول : اسع تر بري .

وسمع عتبة الغلام رجلاً يقول :

سبحان ربّ السّماء إنّ المحبّ لفي عناء

فقال عتبة : صدقت ، وسمع رجلٌ آخر ذلك القول فقال : كذبت ، فكلّ واحد

يسمع من حيث هو .

لا سيّما وأكثرها إنما وضعت لمحبة لا يحبها الله ورسوله ، مثل بعض هذه الأجناس ، وإنما المدّعي لمحبة الله ورسوله يأخذ مقصوده منها بطريق الاعتبار والقياس ، وهو الإشارة التي يذكرونها ، ولهذا قال : مخاطبات وإشارات ، فالمخاطبات كدلالة النصوص ، والإشارات كدلالة القياس ، ولا بدّ أن يكون قد علم أنّ تلك المخاطبات والإشارات إنّما يفهم منها المستمع ويتحرّك فيها حركة يحبّها الله ورسوله ، فيكون قد علم من غيرها أنّ ما يقتضيه من الشعور والحال مرضي عند ذي الجلال ، بدلالة الكتاب والسنة ، وإلاّ فإنّ مجرد الاستحسان بالذوق والوجدان إن لم يشهد له الكتاب والسنة وإلاّ كان ضلالاً .

ومن هذا الباب ضلّ طوائف من الضالّين ، وإذا كان كذلك ؛ فمن المعلوم أنّ مثل هذا جميعه لا يجوز أن يُجعل طريقاً إلى الله ، ويجمع عليه عباد الله ، ويستحبّ للمريدين وجه الله ، لأنّ ما فيه من الضرر هو أضعاف ما فيه من المنفعة لهم ، ولكن قد صادف السرّ الذي يكون في قلبه حقّ بعض هذه المسموعات ، فيكون مذكراً له ومنبهاً .

وهذا معنى قول الجنيد : « السّماع فتنة لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه » .

وأما قول القائل : « السّماع وارد حقّ يزعج القلوب إلى الحقّ ، فمن أصغى إليه بحقّ تحقق ، ومن أصغى إليه بنفس تزندق » ، فالسّماع الموصوف آتّه وارد حقّ الذي يزعج القلوب إلى الحقّ هو أخصّ من السّماع الذي قد يوجب التزندق ، فالكلام في

ظاهره متناقض ؛ لأنّ قائله أطلق القول بأنّه وارد حقّ يزعج القلوب إلى الحقّ ، ثم جعل من أصغى إليه بنفس تزندق .

ووارد الحقّ الذي يزعج القلوب إلى الحقّ لا يكون موجبا للتزندق ، لكن قائله قصد أولاً السماع الذي يقصده أهل الإرادة لوجه الله ، فلفظه وإن كان فيه عموم فاللام لتعريف المعهود ، أي يزعج قلوب أهل هذه الإرادة إلى الحقّ ، لكونه يحرك تباكيهم ويهيج باطنهم ، فتتحرك قلوبهم إلى الله الذي يريدون وجهه ، وهو إلههم ومعبودهم ومنتهى محبوبهم ، ونهاية مطلوبهم .

ثم ذكر أنّه من أصغى إلى هذا السماع تزندق ، وهو من أصغى إليه بإرادة العلوّ في الأرض والفساد ، وجعل محبة الخالق من جنس محبة المخلوق ، وجعل ما يطلب من الاتّصال بذی الجلال من جنس ما يطلب من الاتّصال بالخلق ، فإنّ هذا يوجب التزندق في الاعتقادات والإرادات ، فيصير صاحبه منافقاً زنديقاً ، وقد قال عبد الله ابن مسعود : «الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»^(١) ، ولهذا تزندق بالسماع طوائف كثيرة ، كما نبّهنا عليه قبل هذا .

ويقال هنا : من المعلوم أنّ النفس سواء أريد بها ذات الإنسان ، أو ذات روحه المدبرة لجسده ، أو عني بها صفات ذلك من الشهوة والنّفرة والغضب والهوى وغير ذلك ؛ فإنّ البشر لا يخلو من ذلك قط ، ولو فرض أنّ قلبه يخلو عن حركة هذه القوى والإرادات ، فعدمها شيء ، وسكونها شيء آخر ، والعدم ممتنع عليها ، ولكن قد

(١) تقدّم ، (ص ١٧) .

تسكن ، ولكن إذا كانت ساكنة ومن شأن السماع أن يحركها فكيف يمكن الإنسان أن يسكن الشيء مع ملابسته لما يوجب حركته ؟

فهذا أمرٌ بالتفريق بين المتلازمين ، والجمع بين المتناقضين ، وهو يشبه أن يُقال له : أدم مشاهدة المرأة والصبيّ والأمرد ، أو مباشرة بالقبلة واللمس وغير ذلك ، من غير أن تتحرك نفسك أو فرجك إلى الاستمتاع به ونحو ذلك ، فهل الأمر بهذا إلا من أحق الناس .

ولهذا قال من قال من العلماء العارفين : إن أحوال السماع بعد مباشرة تبقى غير مقدورة للإنسان ؛ بل تبقى حركةً نفسه وأحوالها أعظم من أحوال الإنسان بعد مباشرة شرب الخمر ؛ فإن فعلَ هذا السماع في النفوسِ أعظمُ من فعل حمياً الكؤوس .

وقوله : «من أصغى إليه بحق تحقّق» ، فيقال : عليه وجهان :

أحدهما : أن يُقال : إن الإصغاء إليه بحق مأمون الغائلة أن يخالطه باطل أمر غير مقدور عليه للبشر ، أكثر مما في قوّة صاحب الرياضة والصفاء التّام أن يكون حين الإصغاء لا يجد في نفسه إلا طلب الحق وإرادته ؛ لكنّه لا يثق ببقائه على ذلك ؛ بل إذا سمع خالط الإصغاء بالحق الإصغاء بالنفس ، إذ تجرد الإنسان عن صفاته اللاّزمة لذاته محال ممتنع .

الثاني : أن يُقال : ومن أين يعلم أنّ كل من أصغى إليه بحق تحقّق ؛ بل المصغى إليه بحق يحصل له من الزندقة والتّفاق علماء وحالاً ما قد لا يشعر به ، كما قال عبد الله ابن مسعود : «الغناء ينبت التّفاق في القلب ، كما ينبت الماء البقل» ، والتّفاق هو

الزندقة، ومن المعلوم أن البقل ينبت في الأرض شيئاً فشيئاً، لا يحسّ الناس بنباته،
فكذلك ما يبدو في القلوب من الزندقة والنفاق قد لا يشعر به أصحاب القلوب؛ بل
يظنون أنهم ممن تحقق ويكون فيهم شبه كثير ممن تزندق.

يوضح هذا، أن دعوى التحقق والتحقيق والحقائق قد كثرت على السنة أقوام
هم من أعظم الناس زندقة ونفاقاً، قديماً وحديثاً، من الباطنية القرامطة، والمتفلسفة
الاتحادية، وغير هؤلاء.

وكذلك قوله: «هو وارد حق يزعج القلوب إلى الحق».

يُقال له: إن كان قد تزعج به بعض القلوب أحياناً إلى الحق، فالأغلب عليه أنه
يزعجها إلى الباطل، وقلما يزعجها إلى الحق محضاً.

بل قد يُقال: إنه لا يفعل ذلك بحال؛ بل لابد أن يُضمّ إلى ذلك شيء من
الباطل، فيكون مزعجاً لها إلى الشرك الجلي أو الخفي، فإن ما يزعج إليه هذا السماع
مشترك بين الله وبين خلقه، فإتما يزعج إلى القدر المشترك، وذلك هو الإشراف بالله.

ولهذا لم يذكر الله هذا السماع في القرآن إلا عن المشركين الذين قال فيهم: ﴿وَمَا
كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، فلا يكون
مزعجاً للقلوب إلى إرادة الله وحده لا شريك له؛ بل يزعجها إلى الباطل تارة، وإلى
الحق والباطل تارة.

ولو كان يزعم إلى الحق الذي يحبه الله خالصاً أو راجحاً لكان من الحسن المأمور به المشروع ، ولكان شرعه رسول الله ﷺ بقوله أو فعله ، ولكان من سنة خلفائه الراشدين ، ولكان المؤمنون في القرون الثلاثة يفعلونه ، لا يتركون ما أحبه الله ورسوله ، وما يحرك القلوب إلى الله تحريكاً يحبه الله ورسوله^(١) ، وأيضاً فهذا الإزعاج إلى الحق قد يُقال : إنه إنما قد يحصل لمن لم يقصد الاستماع ؛ بل صادفه مصادفةً سماعُ شيءٍ يناسب حاله ، بمنزلة الفأل لمن خرج في حاجة ، فأما من قصد الاستماع إليه ، والتغني به فقد قال النبي ﷺ : «ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن»^(٢) .

قال أبو القاسم : وحكى جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال : «تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن ، عند السماع ، فإثمهم لا يسمعون إلا عن حق ، ولا يقومون إلا عن وجد ، وعند أكل الطعام ، فإثمهم لا يأكلون إلا عن فاقة ، وعند مجارة العلم ، فإثمهم لا يذكرون إلا صفة الأولياء» .

(١) وهذا يُقال لمن يدعي أن الأناشيد بديل شرعي عن الغناء المحرم ونحو ذلك ، فيقال له : إن الغناء كان موجوداً على عهده ﷺ وعهد أصحابه ، فلو كانت الأناشيد ليست من الغناء المحرم نفسه لجاء الشرع بها وبمشروعيتها عوضاً عن الغناء ، ولكانت من فعل الصحابة والتابعين ، ولكن ذلك لم يكن منه شيء ، وهذا دليل قوي أن المانع لهم - مع كون العرب وخاصة أهل المدينة كانوا يحبون الغناء قبل الإسلام - هو أن النشيد الإسلامي المزعوم هو من جنس الغناء المحرم الذي جاءت الشريعة بالنهي عنه .

(٢) تقدّم ، (ص ١٣٢) .

وذكر عقيب هذا فقال : سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت الحسين بن أحمد بن جعفر يقول : سمعت الجنيد يقول : «السَّماعُ فتنَةٌ لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه» ، وذكر بعد هذا : سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الرازي يقول : سمعت الجنيد يقول : «إذا رأيت المرید يحبّ السَّماع فأعلم أن فيه بقية من البطالة» .

قلتُ : فهاتان المقاتلتان أسندهما عن جنيد ، وأما القول الأوّل فلم يسنده ؛ بل أرسله ، وهذان القولان مفسران ، والقول الأوّل مجمل ؛ فإن كان الأوّل محفوظاً عن الجنيد فهو يحتمل السَّماع المشروع ، فإن الرّحمة تنزل على أهله ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] ، فذكر أن استماع القرآن سبب الرّحمة .

وقال النّبِيُّ ﷺ في الحديث الصّحيح : «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله ، يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم إلاّ غشيتهم الرّحمة ، وتنزلت عليهم السكينة ، وحفّتهم الملائكة وذكّروهم الله فيمن عنده»^(١) .

وقد ذكر الله في غير موضع من كتابه أن الرّحمة تحصل بالقرآن ، كقوله تعالى :

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢] .

(١) تقدّم ، (ص ١٥٥) .

وقال : ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿٢٠٣﴾

[الأعراف: ٢٠٣].

وقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾

[النحل: ٨٩].

يبين ذلك أن لفظ السماع يدخل فيه عندهم السماع الشرعي ، كسماع القرآن ، والخطب الشرعية ، و الوعظ الشرعي ، وقد أدخل أبو القاسم هذا النوع في باب السماع ، وذكر أبو القاسم هذا النوع في باب السماع ، و ذكر في ذلك آثاراً ، فقال : سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي يقول : سمعت عبد الله بن الصوفي يقول : سمعت الرقي يقول : سمعت ابن الجلاء يقول : «كان بالمغرب شيخان لهما أصحاب وتلامذة ، يُقال لأحدهما : جبلة ، وللثاني : رزيق ، فزار رزيق يوماً جبلة ، فقرأ رجل من أصحاب رزيق شيئاً ، فصاح رجل من أصحاب جبلة صيحة و مات ، فلما أصبحوا قال جبلة لرزيق : أين الذي قرأ بالأمس ؟ فليقرأ آية ، فقرأ فصاح جبلة صيحةً فمات القارئ ، فقال جبلة : واحد بواحد و البادي أظلم» .

فهذا من سماع القرآن ، و أما الموت بالسماع فمسألة أخرى نتكلم عليها - إن شاء الله - في موضعها .

قال أبو القاسم : وسئل إبراهيم المارستاني عن الحركة عند السماع فقال : «بلغني أن موسى عليه السلام قصّ في بني إسرائيل ، فمزق واحد منهم قميصه ، فأوحى الله إليه ، قل له : مزّق لي قلبك ، ولا تمزق لي ثيابك» .

فهذا سماع لقصاص الأنبياء .

قال أبو القاسم : وسأل أبو علي المغازلي السبلي فقال : «ربما يطرق سمعي آية من كتاب الله عز وجل فتحدوني على ترك الأشياء ، والإعراض عن الدنيا ، ثم أرجع إلى أحوالي وإلى الناس ، فقال السبلي : ما اجتذبتك إليه فهو عطف منه عليك ولطف ، وما ردك إلى نفسك فهو شفقة منه عليك ؛ لأنه لا يصح لك التبري من الحول والقوة في التوجه إليه» .

فهذا سماع في القرآن .

وقال : سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر السراج يقول : سمعت أحمد بن مقاتل العكي يقول : كنت مع السبلي في مسجد ليلة في شهر رمضان ، وهو يصلي خلف إمام له ، وأنا بجانبه ، فقرأ الإمام : ﴿ وَلَيْنَ شِئْنَا لَنذَهِبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [الإسراء: ٨٦] ، فزعم زعقة ، قلت : طارت روحه ، وهو يرتعد ويقول : بمثل هذا يخاطب الأحباء يردد ذلك كثيراً ، فهذا سماع القرآن .

قال : وحكى عن الجنيد أنه قال : «دخلت على السري يوماً فرأيت عنده رجلاً مغشياً عليه ، فقلت : ما له ؟ فقال : سمع آية من كتاب الله تعالى ، فقلت : تقرأ عليه ثانياً ، فقرأ فأفاق ، فقال لي : من أين علمت هذا ؟ فقلت : إن قميص يوسف ذهب بسببه عين يعقوب عليه السلام ، ثم به عاد بصره ، فأستحسن مني ذلك» .

قال : وسمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر السراج يقول : سمعت عبد الواحد بن علوان يقول : « كان شاب يصحب الجنيد ، فكان إذا سمع شيئاً من الذكر يزعم ، فقال له الجنيد يوماً : إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني ، فكان إذا سمع شيئاً يتغير ويضبط نفسه ، حتى كان يقطر من كل شعرة من بدنه ، فيوماً من الأيام صاح صيحة تلفت بها نفسه » .

فهذا سماع الذكر لا يختص بسماع الشعر الملحن .

فقول القائل تنزل الرحمة عليهم عند السماع يصح أن يُراد به هذا السماع المشروع .

وقوله : « لا يقومون إلا عن وجد » ، يعني أنهم صادقون ليسوا متصنعين بمنزلة المظهر للوجد من غير حقيقة ؛ لكن قد يُقال : قوله : « لا يستمعون إلا عن حق » ، هذا التقييد لا يحتاج إليه في السماع الشرعي ، فإنه حقٌّ ، بخلاف السماع المُحدث فإنه يسمع بحقٍّ وباطل .

فيقال : وكذلك سماع القرآن وغيره ، قد يكون رياءً وسمعةً وقد يكون بلا قلب ولا حضور ولا تدبر ولا فهم ولا ذوق .

وقد أخبر الله عن المنافقين أنهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى ، والصلاة مشتملة على السماع الشرعي .

وقد أخبر الله عن كراهة المنافقين للسمع الشرعي في غير موضع ، كقوله :

﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ إلى قوله : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَيْنَكُمْ مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرْفَ قُلُوبِهِمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٧].

فهؤلاء المنافقون ينصرفون عن السماع الشرعي ، وبالجملة فإذا كان المسند المحفوظ المعروف من قول الجنيد أنه - رحمه الله - لا يحمد هذا السماع المتدع ، ولا يأمر به ، ولا يثني عليه ؛ بل المحفوظ من أقواله ينافي ذلك ، لم يجز أن يُعمد إلى قول مجمل رُوِيَ عنه بغير إسناد فيُحمَل على أنه مدح هذا السماع المحدث .

وقد روى بعض الناس أن الجنيد كان يحضر هذا السماع في أول عمره ثم تركه ، وحضوره له فعل ، والفعل قد يُستدل به على مذهب الرجل وقد لا يُستدل ، ولهذا ينازع الناس في مذهب الإنسان هل يوجد من فعله ؟

وقال بعض السلف أضعف العلم الرؤية ، وهو قوله : رأيت فلاناً يفعل ، وقد يفعل الشيء بموجب العادة والموافقة من بعد اعتقاد له فيه ، وقد يفعل نسياناً لا لاعتقاده فيه ، أو حصاً ، وقد يفعله ولا يعلم أنه ذنب ثم يعلم بعد ذلك أنه ذنب ثم يفعله وهو ذنب ، وليس أحد معصوماً عن أن يفعل ما هو ذنب ؛ لكن الأنبياء معصومون من الإقرار على الذنوب ، فيتأسى بأفعالهم التي أُقروا عليها لأن الإقرار

عليها يقتضي أنها ليست ذنباً ، وأما غير الأنبياء فلا ، فكيف بمن يكون فعل فعلاً ثم تركه !؟

وأقصى ما يُقال : إن الجنيد كان يفعل أولاً هذا السماع على طريق الاستحسان له والاستحباب ، أو يقول ذلك ، فيكون هذا - لو صحّ - معارضاً لأقواله المحفوظة عنه ، فيكون له في المسألة قولان .

وقد قال أبو القاسم : حكى عن الجنيد أنه قال : «السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء : الزّمان ، والمكان ، والإخوان» .

وهذه حكاية مرسلة ، والمراسيل في هذه الرسالة لا يعتمد عليها إن لم تعرف صحتها من وجه آخر ، كما تقدم ، ولو صحّ ذلك وأنه أراد سماع القصائد لكان هذا أحد قوليّه .

وذلك أن قوله : «السماع فتنة لمن طلبه ترويح لمن صادفه» صريح بأنه مكروه مذمومٌ منهى عنه لمن قصده ، وهذا هو الذي نقرّره ، فقول الجنيد - رضي الله عنه - من محض الذي قلناه .

وقوله : «ترويح لمن صادفه» لم يثبت منه ، وإنما أثبتوا أنه راحة ، وجعل ذلك مع المصادفة لا مع القصد والتعمّد .

والمصادفة فيها قسم لا ريب فيه ، وهو استماعٌ دون استماع ، كالمراء يكون ماراً فيسمع قائلاً يقول ، بغير قصده واختياره ، أو يكون جالساً في موضع فيمرّ عليه من

يقول ، أو يسمع قائلاً من موضع آخر بغير قصده ، وأما إذا اجتمع بقوم لغير السماع
إما حضر عندهم أو حضروا عنده وقالوا شيئاً فهذا قد يُقال : إنه صادفه السماع ، فإنه
لم يمش إليه ويقصده ، وقد يُقال بل إصغاؤه إليه واستماعه الصوت يجعله مستمعاً
فيجعله غير مصادف .

وقد قال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا
وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ﴾
[النساء: ١٤٠] ، فجعل القاعد المستمع بمنزلة القائل .

فأكثر ما يُقال إنَّ الجنيد أراد بالمصادفة هذه الصورة ، وهو مع جعله ترويحاً لم
يجعله سبباً للرحمة ، وهذا غايته أن يكون مباحاً لا يكون حسناً ، ولا رحمةً ، ولا
مستحباً ، والكلام في إباحته وتحريمه ، غير الكلام في حسنه وصلاحه ومنفعته ،
وكونه قرينة وطاعة ، فالجنيد لم يقل شيئاً من هذا .

وقول القائل : «تنزل الرحمة على أهل السماع» ، إذا أراد به سماع القصائد يقتضي
أنه حسن وأنه نافع في الدين وكلام الجنيد صريح في خلاف ذلك .

قال أبو القاسم : وسئل الشبلي عن السماع فقال : «ظاهره فتنة ، وباطنه عبرة ،
فمن عرف الإشارة حلَّ له السماع بالعبرة ، وإلا فقد استدعى الفتنة ، وتعرض
للبلية» .

قلتُ : هذا القول مرسل لم يسنده ، فالله أعلم به ، فإن كان محفوظاً عن الشّبيلي فقد نبّهنا على أنّ الأئمّة في طريق الحقّ الذين يعتدّ بأقوالهم كما يعتدّ بأقوال أئمة الهدى هم مثل الجنيد ، وسهل ، ونحوهما ، فإنّ أقوالهم صادرة عن أصل ، وهم مستهدون فيها .

وأما الشّبيلي ونحوه فلا بدّ من عرض أقواله وأحواله على الحجّة ، فيقبل منها ما وافق الحقّ دون ما لم يكن كذلك ؛ لأنّه قد كان يعرض له زوال العقل حتى يُذهب به إلى المارستان غير مرة ، وقد يختلط اختلاطاً دون ذلك .

ومن كان بهذه الحال فلا تكون أقواله وأفعاله في مثل هذه الأحوال مما يعتمد عليها في طريق الحقّ ، ولكن له أقوال وأفعال حسنة ، قد علّم حسنّها بالدليل ، فتقبل لحسنها في نفسها ، وإن كان له حال أخرى بغير عقله ، أو اختلط فيها ، أو وقع منه ما لا يصلح .

ومعلوم أنّ الجنيد شيخه هو الإمام المتّبع في الطريق ، وقد أخبر أنّ السماع فتنة لمن طلبه ، فتقليد الجنيد في ذلك أولى من تقليد الشّبيلي في قوله : « ظاهره فتنة ، وباطنه عبرة » ، إذ الجنيد أعلى وأفضل وأجّل باتفاق المسلمين ، وقد أطلق القول بأنّه فتنة لطالبه ، وهو لا يريد أنّه فتنة في الظّاهر فقط ، إذ من شأن الجنيد أن يتكلّم على صلاح القلوب وفسادها ، فإنّها أراد أنّه يفتن القلب لمن طلبه ، وهذا نهىّ منه وذمّ لمن يطلبه مطلقاً ، ومخالفاً لما أرسل عن الشّبيلي أنّه قال : « من عرف الإشارة حلّ له السماع بالعبرة ».

وهذا التفصيل يضاهي قول من يقول : هو مباح أو حسن للخاصة دون العامة، وقد تقدم الكلام على ذلك ، وأنه مردود ؛ لأنَّ قائله اختلف قوله في ذلك ، وما أعلم أحداً من المشايخ المقبولين يؤثر عنه في السماع نوع رخصة وحمد ، إلا ويؤثر عنه الذم والمنع ، فهم فيه كما يذكر عن كثير من العلماء أنواع من مسائل الكلام .

فلا يوجد عمن له في الأمة حمد شيء من ذلك إلا وعنه ما يخالف ذلك ، وهذا من رحمة الله بعباده الصالحين ، حيث يردّهم في آخر أمرهم إلى الحق الذي بعث به رسوله ، ولا يجعلهم مصرّين على ما يخالف الدين المشروع .

كما قال تعالى في صفة المتقين الذين أعدّ لهم الجنة فقال : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٣) الَّذِينَ يُفْقُونَ فِي الشَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَيْطِمْينَ الْغَيْظِ وَالْمَافِينِ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ ١٣٤ ﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاَسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مَّغْفِرَةٍ إِلَّا أَلا اللَّهُ وَلَمْ يَصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿ ١٣٥ ﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُهم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهم وَجَنَّتْ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيَقَمُّ أَجْرُ الْعَمَلِينَ ﴿ ١٣٦ ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦] .

وقول القائل : «من عرف الإشارة حلّ له السماع بالعبارة» ، وقد تقدم أن الإشارة هي الاعتبار والقياس لأن يجعل المعنى الذي في القول مثلاً مضروباً لمعنى حق يناسب حال المستمع ، ولهذا قال : «باطنه عبارة» .

يُقال له : هب أنه يمكن الاعتبار به ؛ لكن من أين لك أن كل ما أمكن أن يعتبر به الإنسان يكون حلالاً له ، مع أن الاعتبار قد يكون بما يسمع ويرى من المحرمات ، فهل لأحد أن يعتبر بقصد النظر إلى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية ؟ ويعتبر بقصد الاستماع إلى أقوال المستهترين بآيات الله ؟ أو غير ذلك مما لا يجوز ؟

قال أبو القاسم : وقيل : لا يصح السماع إلا لمن كانت له نفس ميتة ، وقلب حيّ ، فنفسه ذبحت بسيف المجاهدة ، وقلبه حيّ بنور المشاهدة .

وهذا التفصيل من جنس ما تقدم الكلام عليه .

قال : وسئل أبو يعقوب النهرجوري عن السماع فقال : « حال يبدي الرجوع إلى الأسرار من حيث الإحراق » .

قلتُ : وهذا وصف لما يعقب السماع من الأحوال الباطنة ، وقوة الحرارة والإحراق والوجودية ، وهذا أمر يحسّه المرء ويجده ويدوقه ، لكن ليس في ذلك مدح ولا ذم ، إذ مثل هذا يوجد لعباد المسيح والصليب ، وعباد العجل ، وعباد الطواغيت ، ويوجد للعشاق وغير ذلك ، فإن لم تكن هذه الأحوال مما يجبهها الله ورسوله لم تكن محمودة ولا ممدوحة .

قال أبو القاسم : وقيل : « السماع لطف غذاء الأرواح لأهل المعرفة » .

وهذا القول لم يسمّ قائله ، ولا ريب أن السماع فيه غذاء ، وقد قيل : إنّما سُمّي الغناء غناءً لأنه يغني النفس ، لكن الأغذية والمطاعم منها طيب ومنها خبيث ، وليس

كل ما استلذه الإنسان لحسنه يكون طيباً ، فإن أكل الخنزير يستلذه آكله ، وشارب الخمر يستلذها شاربها ، ومما يبين ذلك أنّ سماع الألمان يتغذى به أهل الجهل أكثر مما يتغذى به أهل المعرفة ، كما يتغذى به الأطفال والبهائم والنساء ، وكما يكثر في أهل البوادي والأعراب ، وكلّ من ضَعُف عقله ومعرفته ، كما هو مشهود^(١) .

فأما السماع الشرعي فلا ، إنّه غذاء طيب لأهل المعرفة ، كما أخبر الله بذلك في قوله : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَّ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣] .

ثم ذكر أبو القاسم قول أبي عليّ الدقاق : «السماع طبع إلا عن شرع ، وخرق إلا عن حق ، وفتنة إلا عن عبرة» .

وهذا كلام حسن ، وقد قدّمنا ذكره ، فإنّه جعل ما ليس بمشروع هو عن الطبع ، فلا يكون محموداً مستحسناً في الدين وطريق الله .

وقوله : «خرق إلا عن حق ، وفتنة إلا عن عبرة» يقتضي أنّه إذا لم يكن عن حق فهو مذموم ، وإنّه إذا لم يكن عن عبرة فهو فتنة ، وهذا كلام صحيح ، ولا يقتضي ذلك أن يستحبّ كل ما يظنّ أنّ فيه عبرة ، أو أنه عن حق ، إذا لم يكن مشروعاً ؛ لأنّه قد قال : إنّه طبع إلا عن شرع .

(١) تأمل !!

قال أبو القاسم : ويُقال : «السَّماع على قسمين ، سماع بشرط العِلْم والصَّحو ، فَمِنْ شرط صاحبه معرفة الأسماء والصفات ، وإلاّ وقع في الكفر المحض ، وسماع بشرط الحال ، فَمِنْ شرط صاحبه الفناء عن أحوال البشرية ، والتنقي من آثار الحظوظ بظهور أحكام الحقيقة» .

قلتُ : قوله : «معرفة الأسماء والصفات» يعني أسماء الحق وصفاته ، وذلك لأنّ المسموع هو المشروع من الصفات التي يوصف بها المخلوقون ، وهم إنّما يأخذون مقصودهم منها بطريقة الإشارة والاعتبار ، كما تقدم ، فيحتاج ذلك إلى أن نفرّق بين ما يوصف به الربّ ويوصف به المخلوق ، لئلاّ تجعل تلك الصفات صفات لله ، فيكون فتنة وكفراً ، هذا إذا كان صاحبه صاحباً يعلم ما يقول ، وأمّا إذا كان فانياً عن الشّعور بالكائنات لم يحمل القول على ذلك ، لعدم شعوره به ، فلا بدّ أن يكون شاعراً بالأحوال البشرية ، ويكون متنعياً عن الحظوظ البشرية ، التي تميل إلى المخلوقات ، وذلك بظهور سلطان التوحيد على قلبه ، وهو قوله : «ظهور أحكام الحقيقة» ، وهذا التفصيل يحتاج إليه من يستحسن بعض أنواع السَّماع المُحدّث لأهل الطريق إلى الله .

والفتنةُ تحصل بالسَّماع من وجهين : من جهة البدعة في الدّين ، ومن جهة الفجور في الدنيا .

أمّا الأوّل فلما قد يحصل به من الاعتقادات الفاسدة في حقّ الله ، أو الإرادات والعبادات الفاسدة التي لا تصلح لله ، مع ما يصدّ عنه من الاعتقادات الصالحة

والعبادات الصالحة ، تارة بطريق المضادة ، وتارة بطريق الاشتغال ، فإن النفس تشتغل وتستغني بهذا عن هذا (١) .

وأما الفجور في الدنيا فلما يحصل به من دواعي الرّنا والفواحش والإثم والبغي على الناس (٢) .

(١) وهذا هو أسّ البدعة وأساسها ، وهو أنّ العبد إذا عمل بغير المشروع - ولو لم ينوّه عبادة - فإنه يستغني به عن المشروع ، ولهذا كان تحريم السّماع أو ما يُسمى الآن النشيد أو الغناء إن ظنّ أنّه مباح فإنه يستغني به عن السّماع الشرعي وهو سماع كتاب الله تعالى وغيره مما هو محمود شرعاً ، وهذا عام في كل المحرمات البدعية وغير البدعية ، فالحرام يصد عن المباح : كالزنا يصدّ العبد عن النكاح وعمارة الأرض ، وكذلك البدعة تصدّ عن السنّة ، ويخطئ كثيراً من يظنّ أنّه يجمع بين السنّة والبدعة ، بين السّماع الشرعي والسّماع غير الشرعي الذي يُسمى الآن : الأناشيد الإسلاميّة .

(٢) يعني جنس الغناء ، فهو سبب لما ذكره ، ولا يُشترط أن يؤدي السبب إلى نتيجته في كلّ الأحوال والحالات ، وإذا لم يؤدّ نتيجته لم يكن ذلك مستلزماً لنفي سببته ، وإنّما قد يكون ذلك لمانع ، كما أنّ الخلوة بالمرأة الأجنبية سبب للوقوع في الرّنا ، وإن كان ليس كلّ من خلا بامرأة وقع بينهما فاحشة ، لكن ذلك لا يعارض كونه سبباً لها كما قال ﷺ : « لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما » ، فكذلك إذا قلنا إن الغناء ومنه الأناشيد الإسلاميّة اليوم وإن كانت سبباً في الفواحش ولو مآلاً فلا يعني هذا أنّ كل من نشد أو استمع إليه متهم في دينه وعرضه ، معاذ الله ، بل نقول هو سبب للفواحش وعلى المؤمن أن يتجنّب أسباب المعصية ، وفي المنشدين ومن يستمع للنشيد كثير من أهل الصّلاح والإيمان والجهاد والدعوة ، ولولا هؤلاء وتأولهم في النشيد ماراج في بلادنا ولا قامت له قائمة .

ففي الجملة جميع المحرمات قد تحصل فيه ، وهو ما ذكرها الله في قوله : ﴿ قُلْ
 إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ
 يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال أبو القاسم : وحكي عن أحمد بن أبي الخواري : أنه قال : سألت أبا سليمان
 عن السماع فقال : « من اثنين أحب إلي من الواحد ».

قلت : هذه المقالة ذكرها مرسله فلا يعتمد عليها ، وإن أريد بها السماع المحدث
 فهي باطلة عن أبي سليمان ، فإن أبا سليمان - رضي الله عنه - لم يكن من رجال
 السماع ، ولا معروفاً بحضوره ، كما أن الفضيل بن عياض ومعروفاً الكرخي - رحمهما
 الله - ونحوهما لم يكونا ممن يحضر هذا السماع .

قال أبو القاسم : سئل أبو الحسين الثوري عن الصوفي فقال : « من سمع السماع
 وآثر الأسباب » .

قلت : هذا النقل مرسل فلا يعتمد عليه ، ولعل المقصود بهذا هو الصوفي المذموم
 عندهم المدعي التصوف ، فإنه جمع بين إثارة السماع الذي يدل على الأهواء الباطلة
 وضعف الإرادة ، والعبادة ، وإثارة الأسباب التي تنقصه عندهم عن التوكل ،
 فضعف كونه يعبد الله ، وضعف كونه يستعينه ، وإلا فالثوري لا يجعل هذا شرطاً في
 الصوفي المحقق .

قال أبو القاسم : وسُئِلَ أبو علي الرّوذباري عن السّماع يوماً فقال : «لينا نخلّصنا منه رأساً برأس».

قلتُ : هذا الكلام من مثل هذا الشّيخ الذي هو أجلّ المشايخ الذين صحبوا الجنيد وطبقته ، يقرّر ما قدّمناه من أنّ حضور الشّيخ السّماع لا يدلّ على مذهبه واعتقاد حسنه ، فإنّه يتمنّى ألاّ يكون عليه فيه إثم ؛ بل يخلص منه لا عليه ولا له ، ولو كان من جنس المستحبّات لم يقل ذلك فيه ، إلاّ لتقصير المستمع لا لجنس الفعل ، وليس له أن يقول ذلك إلاّ عن نفسه لا يجعل هذا حكماً عاماً في أهل ذلك العمل .

كما يروى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان يقول : «وددت أني انفلت من هذا الأمر رأساً برأس»^(١) ، قال هذا بعد تولّيه الخلافة لفرط خشيته ألاّ يكون قد قام بحقوقها ، ولم يقل هذا في أبي بكر - رضي الله عنه - بل ما يزال يشهد له بالقيام في الخلافة بالحقّ ، ولذلك كان عمر خوفه يحمله على ذلك القول .

فقول أبي عليّ ليس من هذا الجنس ؛ بل وصف الطائفة كلّها بذلك ، فعلم أنّه لا يعتقد فيه أنّه حسن وإن كان فاعلاً له .

وقال أبو القاسم : سمعت الشّيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول : سمعت أبا عثمان المغربي يقول : «من ادّعى السّماع ولم يسمع صوت الطيور وصرير الباب وصرير الرياح فهو مفتر مدّع» .

(١) انظر طبقات ابن سعد ، (٣/٢٦٧) .

قلتُ : هذا الذي قاله أبو عثمان هو مما يفصلون به بين سماع العبرة وسماع الفتنة ، فإن سماع العبرة الذي يحرك وجد السالكين بالحق يحصل بسماع هذه الأصوات ، لا يقف على السماع الذي يهواه أهل الفتن .

وقال أبو القاسم : سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر السراج الطوسي يقول : سمعت أبا الطيب أحمد بن مقاتل العكبي يقول : قال جعفر : « كان ابن زيري من أصحاب الجنيد شيخاً فاضلاً فربما كان يحضر موضع السماع ، فإن استطابه فرش إزاره وجلس ، وقال : الصوفي مع قلبه ، وإن لم يستطبه قال : السماع لأرباب القلوب ، ومرّ وأخذ نعليه » .

قلتُ : ستتكلّم - إن شاء الله - على مثل هذه الحال ، وهو المشي مع طيب القلب وما يذوق الإنسان ويجد فيه صلاح القلب ، ونبيّن أنّ السلوك المستقيم هكذا من غير اعتبار لطيب القلب وما يجده ويذوقه من المنفعة واللذة والجمع على الله ونحو ذلك ، أمّا ذلك الحال فهو مذمومٌ في الكتاب والسنة ، ضلال في الطريق ، وهو مبدأ ضلال من ضلّ من العباد والنسك والمتصوّفة والفقراء ونحوهم ، وحقيقته اتّباع الهوى بغير هدى من الله ، وقد تقدّم من كلام المشايخ في ذمّ هذا ما فيه كفاية .

فإنّ مجرد طيب القلب ليس دليلاً على أنّه إنّما طاب لما يحبه الله ويرضاه ؛ بل قد يطيب بما لا يحبه الله ويرضاه مما يكرهه أولاً يكرهه أيضاً ، لا سيّما القلوب التي أُشربت حبّ الأصوات الملحّنة ، فقد قال عبد الله بن مسعود : « الغناء ينبت النفاق في القلوب كما ينبت الماء البقل » ، وإطلاق القول بأنّ الصوفي مع قلبه هو من جنس ما ذمّ

به هؤلاء المتصوّفة ، حتّى جعلوا من أهل البدع ؛ لأنّهم أحدثوا في طريق الله أشياء لم يشرعها الله ، فكان لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

مثل ما ذكره الخلال بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي - وذكر الصوفية - فقال : « لا تجالسوهم ، ولا أصحاب الكلام ، وعليكم بأصحاب القمطر ، فإنّهم بمنزلة المعادن والمفاصل ، هذا يخرج درة وهذا يخرج قطعة ذهب » ، ويروى عن الشافعي أنّه قال : « لو تصوّف رجل أول النهار لم يأت نصف النهار إلا وهو أحق »^(١).

قال أبو القاسم : سمعت محمّد بن الحسين - رحمه الله تعالى - يقول : سمعت عبد الواحد بن بكر يقول : سمعت عبد الله بن عبد المجيد الصّوفي يقول : « سئل رويم عن وجود الصّوفية عند السماع فقال : يشهدون المعاني التي تعزب عن غيرهم ، فتشير إليهم إلىّ إلىّ ، فيتغنمون بذلك من الفرح ، ثم يقع الحجاب فيعود ذلك الفرح بكاءً ، فمنهم من يخرق ثيابه ، ومنهم من يصيح ، ومنهم من يبكي ، كلّ إنسان على قدره » .

قلتُ : هذا وصفٌ لما يعترهم من الحال ، ليس في ذلك مدح ولا ذم ، إذ مثل هذه الحال يكون للمشركين وأهل الكتاب ، إذ قد يشهدون بقلوبهم مع أنّهم يفرحون بها ، فتتبع ذلك المحبة ، فإنّ الفرح يتبع المحبة ، فمن أحبّ شيئاً فرح بوجوده ، وتألّم لفقده ، والمحبوب قد يكون حقاً وقد يكون باطلاً .

(١) حلية الأولياء ، (٩/١٤٢)

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ [البقرة: ٩٣].

فقد يكون المرء محبا لله صادقا في ذلك ، لكن يكون ما يشهده من المعاني السارة خيالات لا حقيقة لها ، فيفرح بها ، ويكون فرحه لغير الحق ، وذلك مذموم .

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ آيِنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٧٣﴾ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَل لَّمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِن قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يَضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾ ذَلِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [غافر: ٧٣-٧٥].

وقد علم أن سماع المكاء والتصدية إنما ذكره الله في القرآن عن المشركين ، ولا يخلو من نوع شرك جلي أو خفي ، ولهذا يحكي عنهم تلك الأمور الباطلة ، التي بدت لهم أولاً ، كما قال تعالى : ﴿ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَاقًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ ﴾ [النور: ٣٩].

ومع هذا فقد يكون في تلك المعاني التي تشاهد وتحتجب من حقائق الإيمان ما يفرح به المؤمنون أيضاً ، ولولا ما فيه من ذلك لما التبس على فريق من المؤمنين ، لكن قد لبس الحق فيه بالباطل ، هذا الأمر منه ليس بحق محض أصلاً ، وبالحق الذي فيه نفق على من نفق عليه من المؤمنين وزهادهم وصوفيتهم وفقرائهم وعبادهم ، ولكن

لضعف إيمانهم نفق عليهم ، ولو تحقّقوا بكمال الإيمان لتبيّن لهم ما فيه من الشرك
ولبس الحق بالباطل .

ولهذا تبيّن ذلك لمن أراد الله أن يكمل إيمانه منهم فيتوبون منه ، كما هو المأثور عن
عامّة المشايخ الكبار الذين حضروه ، فإنهم تابوا منه كما تاب كثير من كبار العلماء مما
دخلوا فيه من البدع الكلامية .

قال أبو القاسم : سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي يقول : سمعت عبد الله
بن علي يقول : سمعت الحصري يقول في بعض كلامه : «إيش أعمل بسماح ينقطع إذا
انقطع من يستمع منه ، ينبغي أن يكون سماعك سماعاً متصلاً غير منقطع» .

وقال الحصري : «ينبغي أن يكون ظمماً دائماً وشرباً دائماً ، فكلّما ازداد شربه
ازداد ظمؤه» .

قلتُ : هذا الكلام فيه عيب لأهل هذا السماع ، وبيان أن المؤمن عمله دائماً ليس
بمنقطع ، كما قال النبي ﷺ : «أحبّ العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه»^(١) ، فيكون
اجتماع قلبه لمعاني القرآن دائماً غير منقطع ، لا يزال عطشاناً طالباً شارباً ، كما قال تعالى
لنبيه : ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] .

(١) أخرجه البخاري في الإيمان ، (ح ٤٣) ، ومسلم في صلاة المسافرين ، (ح ٧٥٨) عن عائشة -

رضي الله عنها - .

وقال الحسن البصري : «لم يجعل الله لعبده المؤمن أجلاً دون الموت»^(١) ، وقد اعتقد بعض الغالطين من هؤلاء أن المعنى : اعبد ربك حتى تحصل لك المعرفة ، ثم اترك العبادة ، وهذا جهل وضلال ياجماع الأمة ؛ بل اليقين هنا كاليقين في قوله : ﴿ حَتَّىٰ أَتَنَّا الْيَقِينَ ﴾ [الذَّكْر: ٤٧] .

وفي الصحيح لما مات عثمان بن مظعون قال النبي ﷺ : «أما عثمان فقد أتاه اليقين من ربه ، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل بي»^(٢) .
فأما اليقين الذي هو صفة العبد فذاك قد فعله من حين عبد ربه ، ولا تصح العبادة إلا به ، وإن كان له درجات متفاوتة .

قال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَكُن لَّآرِبًا فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَيَأْتِيهِمْ يَوْمَئِذٍ نَّوَارٌ ﴾ [البقرة: ١-٤] .

وقال : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤] .

وقال عن الكفار : ﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ ﴾ [الجنانية: ٣٢] .

(١) الزهد لابن المبارك ، (ح ١٨) .

(٢) البخاري في الجنائز ، (ح ١٢٤٣) عن أم العلاء - رضي الله عنها - .

قال أبو القاسم : وجاء عن مجاهد في تفسير قوله تعالى : ﴿ فَهَمُّ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ [الروم: ١٥] «أنه السماع من الحور العين بأصوات شهية : نحن الخالدات فلا نموت أبداً ، ونحن الناعمات فلا نبأس أبداً»^(١) .

وهذا فيه أنهم ينعمون في الآخرة بالسماع ، وقد تقدّم الكلام على هذا ، وأنّ التمتع بالشيء في الآخرة لا يقتضي أن يكون عملاً حسناً أو مباحاً في الدنيا .

وقال : وقيل : «السماع نداء ، والوجد قصد» .

وهذا كلامٌ مطلق ، فإنّ المستمع يناديه ما يستمعه بحق تارة ، وبباطل أخرى ، والواجد هو قاصدٌ يجيب المنادي الذي قد يدعو إلى حقّ وقد يدعو إلى باطل ، فإنّ الواجد تجرد في نفسه إرادةً وقصدًا .

قال : وسمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت أبا عثمان المغربي يقول : «قلوب أهل الحقّ قلوب حاضرة ، وأسماعهم أسماعٌ مفتوحة» .

وهذا كلامٌ حسن ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [ق: ٣٧] ، قالوا ، وهو حاضر القلب ليس بغائبه ، ووصف

(١) انظر تفسير الطبري للآية .

الله الكفار بأنهم صمّ بكمّ عمي لا يسمعون ، ولا يعقلون ، وأنّ في آذانهم قرأ ، وآنه
ختم على قلوبهم وعلى سمعهم^(١) .

قال : وسمعته - يعني أبا عبد الرحمن - يقول : سمعت الأستاذ أبا سهل
الصعلوكي يقول : «المستمع بين استتارٍ وتجلُّ ، فالاستتار يوجب التلهيب ، والتجلي

(١) قال ابن القيم - رحمه الله - : «إذا أردت الانتفاع بالقرآن فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه ،
والق سمعك ، واحضر حضور من يخاطبه به من تكلم به سبحانه منه إليه ، فإنه خطاب منه
لك ، على لسان رسوله ، قال تعالى : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ
وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق:٣٧] . وذلك أن تمام التأثير لما كان موقوفا على مؤثر مقتض ، ومحل
قابل ، وشرط لحصول الأثر ، وانتقاء المانع الذي يمنع منه ، تضمنت الآية بيان ذلك كله
بأوجز لفظ وأبينه ، وأدله على المراد. فقوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ﴾ إشارة إلى ما
تقدم من أول السورة إلى ما هنا وهذا هو المؤثر. قوله : ﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ فهذا هو المحل
القابل ، والمراد به القلب الحي الذي يعقل عن الله .. وقوله : ﴿أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ﴾ أي وجه
سمعه وأصغى حاسة سمعه إلى ما يقال له ، وهذا شرط التأثر بالكلام. وقوله : ﴿وَهُوَ
شَهِيدٌ﴾ أي شاهد القلب حاضر غير غائب. قال ابن قتيبة : «استمع كتاب الله وهو
شاهد القلب والفهم ، ليس بغافل ولا ساه». وهو إشارة إلى المانع من حصول التأثير ، وهو
سهو القلب ، وغيبته عن تعقل ما يقال له ، والنظر فيه وتأمله ، فإذا حصل المؤثر وهو
القرآن ، والمحل القابل وهو القلب الحي ، ووجد الشرط وهو الإصغاء ، وانتقى المانع وهو
اشتغال القلب وذهوله عن معنى الخطاب ، وانصرافه عنه إلى شيء آخر ، حصل الأثر وهو
الانتفاع والتذكّر» الفوائد (ص ٥-٦).

يورث الترويح ، والاستتار يتولد منه حركات المريدين ، وهو محلّ الضعف والعجز ،
والتجلي يتولد منه سكون الواصلين ، وهو محلّ الاستقامة والتمكّن ، وذلك صفة
الحضرة ، ليس فيها إلاّ الذبول تحت موارد الهيبة ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا
أَنْصِبُوا ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

قلتُ : هذا كلام على أحوال أهل السماع ، وهو مطلق في السماع الشرعي
والبدعي ، لكنه إلى وصف حال المحدث أقرب ، وهو وصف لبعض أحوالهم ، فإنّ
أحوالهم أضعاف ذلك ، وأما الاستدلال بالآية ففيه كلام ليس هذا موضعه .

قال : وقال أبو عثمان الحيري : «السماع على ثلاثة أوجه ، فوجه منها : للمريدين
والمبتدئين ، يستدعون بذلك الأحوال الشريفة ، ويخشى عليهم في ذلك الفتنة
والمراءاة .

والثاني : للصادقين ، يطلبون الزيادة في أحوالهم ، ويستمعون من ذلك ما يوافق
أوقاتهم .

والثالث : لأهل الاستقامة من العارفين ، وهؤلاء لا يختارون على الله فيما يرد
على قلوبهم من الحركة والسكون» .

قلت هذا الكلام مطلق في السماع يتناول القسمين^(١) .

(١) إلى هنا انتهت مناقشة الشيخ للقشيري في السماع وهو كافٍ لمن أراد الله هدايته ، والله أعلم
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
صفاء ونقاء عهد الخلفاء الراشدين من البدع	٦
كسر الباب	٧
نشوء الفرق المخالفة للسنة	٨
سبب حدوث التصوف	٩
الأناشيد لا تخلو من أحد أمرين	١١
حقيقة الأناشيد	١٣
كلام لبعض العلماء في حقيقة الغناء	١٤
كلمة أئمة السلف متفقة على تحريم الغناء ولو لم يكن معه معازف	١٦
إباحة الغناء والاستماع إليه شذوذ	١٩
تنبيهات مهمة قبل قراءة كلام شيخ الإسلام	٢٠
لا يلزم تحقق كل المفاصد في الغناء ليحكم بتحريمه	٢٠
عدم تحقق العلة في بعض الصور لا يتعارض مع الأصل	٢٠
من طرق المبتدعة الاستدلال بالرخص على العزائم	٢١
من الخطأ في الباب الاستدلال بالخاص على العام أو العكس	٢٣
من الخطأ عدم التمييز بين الغناء وبين المعازف	٢٤

- ٢٤..... من الخطأ الخلط بين أسماء الأصوات
- ٣١..... كلام مهم للشاطبي - رحمه الله -
- ٣٦..... واقع النشيد الإسلامي المعاصر
- ٣٨..... لا يجوز الاستدلال بحال الصحابة على ما يقع اليوم في الإنشاد
- ٣٩..... من التلبس الاستدلال بفتاوى للعلماء لا تدل على إباحة النشيد
- ٤٠..... علاقة الأناشيد الإسلامية بالغناء الصوفي
- بدء مناقشة شيخ الإسلام للقشيري :
- ٤٦..... قول القشيري إباحة استماع لكل قول
- ٤٧..... الله تعالى لا يأمر باستماع كل قول
- ٤٩..... توسع النساك في باب النظر والسمع
- ٥١..... صور الغلط بالتأويل
- ٥٣..... انحراف المتصوفة من جنس انحراف النصارى
- ٥٤..... يحمد من حال كل قوم ما حمده الله ورسوله ﷺ
- ٥٥..... القول الذي أمرنا باستماعه
- ٥٨..... البدعة الكلامية والسماعية تتضمن الكذب على الله والتكذيب بالحق
- ٦٠..... الله تعالى إنما حمد استماع القرآن
- ٦٥..... استدلاله بتنعم المؤمنين باستماع الغناء في الجنة
- ٦٧..... استدلال القشيري باستماع النبي ﷺ وأصحابه للشعر
- ٧١..... تنفيذ شيخ الإسلام - رحمه الله - لمقدمتي القشيري

- التغيير ٧٢
- السماع والأناشيد من طريقة الفلاسفة والزنادقة ٧٣
- نقض احتجاجه باستماع النبي ﷺ للشعر وقوله بين يديه ٧٤
- حجة فاسدة ٧٦
- لا يسوغ قراءة القرآن بالألحان ٨٠
- إبطال المقدمة الثانية ٨١
- المرجع في القرب والطاعات هو الشريعة ٨٣
- كلمات بعض أئمة الصوفية عن الاتباع وترك الابتداع ٨٤
- السماع يحرك الهوى ٨٨
- كثيراً ما يُبتلى أهل السماع بشعبة من حال النصارى ٩١
- ليس كل مباح يجوز التعبد به ٩٥
- حلق الرأس ٩٦
- كثير من النساك قد يكون فيه شعبة من الخوارج ٩٩
- ما يجده أهل السماع من الأحوال ليس هو ما يحبه الله ورسوله ﷺ ١٠٠
- أصول محبة الله تعالى ١٠١
- أهل السماع المحدث مقصرون في هذه الأصول ١٠٥
- تقصير أهل الحق فتنه لغيرهم ١٠٩
- احتجاج القشيري ببعض من نقل عنهم استماع الغناء والرد عليه ١١٢
- الكذب على الأئمة من عادة أهل البدع ١١٣

- الباطل من الأعمال ١١٨
- الكلام في السماع على وجهين ١٢١
- الحداء ١٢٤
- الرخصة في الغناء في أوقات الأفراح للنساء والصبيان ١٢٧
- مدار الحجج في هذا الباب ١٣٠
- من أجود ما يُحتج به على تحريم الغناء ١٣٣
- قول أبي طالب المكي من أنكر السماع فقد أنكر على سبعين صديقا ١٣٨
- الله تعالى عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة ١٣٩
- الله تعالى شرع للأمة ما يغنيهم عما لم يشره ١٤١
- التقصير في المشروع سبب في حدوث غير المشروع ١٤٤
- أصل السماع ١٤٥
- ظهور تحقيق قول ابن مسعود أن الغناء ينبت النفاق ١٤٩
- السماع المحدث دائر بين الكفر والفسوق والعصيان ١٥٠
- سبب اضطراب بعض المشايخ في الغناء وضوابطه ١٥٣
- الشياطين تحضر السماع والأناشيد ١٥٤
- وجوه مغايرة السماع البدعي للسماع المشروع ١٥٥
- إن كان هذا طريق اللجنة فأين طريق النار ١٥٩
- مخالطة أهل السماع للنسوان والأحداث ١٦١
- الغناء من فعل النساء فمن تشبه بهم فهو مخنث ١٦٢

- ١٦٤ رفع الصوت في الذكر المشروع لا يجوز فكيف بغير المشروع
- ١٦٦ السنة في القتال خفض الصوت
- ١٧٣ استدلال القشيري بأن الصوت الحسن نعمة
- ١٧٥ غلظه في قوله إن الله ذم الصوت الفطيع
- ١٧٧ حكاية مكذوبة عن الشافعي
- ١٨٠ ترك جنس اللذات بدعة منكرة
- ١٨١ تناقض الصوفية في السماع
- ١٨٤ صور من القياس الفاسد
- ١٨٥ أصل الشرك
- ١٨٨ محبة المحرمات بين الكفر والفسق
- ١٩٦ مجرد الجمال الظاهر لا ينظر الله إليه
- ١٩٨ نفي المخثنين سنة
- ١٩٨ من السنة تمييز أماكن الرجال عن النساء
- ٢٠٠ لا يجوز تمكين الصبيان من معاشررة الرجال
- ٢٠٤ أهل البدع والفجور يظهر عليهم آثارها
- ٢٠٦ تزوين الله للعبد عمله
- ٢٠٩ لعن المخثنين من الرجال
- ٢١٢ حسن الصوت والصورة قد يُدعى إلى أعمال مكروهة
- ٢١٦ السماع نوعان

- ٢١٨ الصوت الشيطاني يستفز بني آدم
- ٢٢٠ مذهب الجنيد في السماع
- ٢٢٢ من يُعتمد على إرساله ومن لا يُعتمد
- ٢٢٥ ليس لأحد أن يحتج بمجرد قول أصحابه وإن كانوا من أعظم الناس علماً
- ٢٣٠ المخاطبات والإشارات ليست حجة على الشريعة
- ٢٣١ من أصغى إلى السماع تزندق
- ٢٣٥ مقالتان عن الجنيد في السماع
- ٢٣٩ كراهة المنافقين للسماع الشرعي
- ٢٤٢ كلام عن السبلي
- ٢٤٧ الاعتقادات والإرادات الفاسدة تصدّ عن العبادات والإرادات الصالحة
- ٢٥٠ سماع العبرة وسماع الفتنة
- ٢٥١ قول عبدالرحمن بن مهدي في الصوفية
- ٢٥٤ غلط بعض الصوفية في تركهم العبادات
- ٢٥٨ المحتويات

